[رقم ١ لسنة ١٩٢٨]

المملكة المصرية

وثائق سياسية

خاصة بالمحادثات التى دارت بين حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا رئيس مجلس الوزراء ، وحضرة صاحب السعادة السير أوستن تشمبرلن وزير خارجية بريطانيا العظمى ، تمهيدا لوضع أسس لمفاوضات رسمية ترمى لعقد معاهدة تحالف وصداقة بين بريطانيا العظمى ومصر

— طبعة ثانية —

المطبعة الأميرية بالقاهرة
١٩٢٨

[رقم ١ لسنة ١٩٢٨]

المملكة المصرية

وثائق سياسية

خاصة بالمحادثات التى دارت بين حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا رئيس مجلس الوزراء ، وحضرة صاحب السعادة السير أوستن تشمبرلن وزير خارجية بريطانيا العظمى ، تمهيدا لوضع أسس لمفاوضات رسمية ترمى لعقد معاهدة تحالف وصداقة بين بريطانيا العظمى ومصر

المطبعة الأميرية بالقاهرة
١٩٢٨

فهرست

بيان حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا

بيـان حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا

ان المحادثات التى دارت بينى و بين سعادة السير أوستن تشمبرلن وزير خارجية حضرة صاحب الجلالة البريطانية لأجل الوصول الى اتفاق يصلح أساسا لمفاوضات رسمية يكون الغرض منها عقد معاهدة تحالف وصداقة بين بريطانيا العظمى ومصر ، قد مرت بأدوار ثلاثة : أما الدور الأول ، وهو الذى كانت ثمرته تبادل مشروعينا ، فقد جرى أثناء زيارة مليكنا المعظم لانجلترا أى من ٤ الى ٣١ يوليه سـنة ١٩٢٧ ؛ كذلك جرى الدور الثانى بلوندرة فى خلال المدة القصيرة التى أقمتها فيها عقب زيارة جلالته لمدينة بروكسيل مباشرة وفى غضون هذه المدة كانت أهم المناقشات فيما اقترحه كلا الطرفين ؛ وجرى الدور الثالث فى القاهرة وكان أهم أغراضه تبادل الرأى تتمة للأحاديث السابقة وسعيا الى تحديد مرمى بعض نصوص المعاهدة وقد بدأ هذا التبادل شفهيا ثم عاد كتابيا وكان الوسيط فيه فخامة اللورد لويد المندوب السامى لحضرة صاحب الجلالة البريطانية فى مصر .

١

ولقد بدا لى أن زيارة حضرة صاحب الجلالة الملك لانجلترا فرصة موفقة للاتصال مباشرة برجال السياسة الانجليز ولاسيما رجال حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية ، ثقة بأن هذا الاتصال الشخصى لا بد عائد بالفائدة على مصر بما يؤدى اليه من زيادة فهم كل من الحالة الآخر وكنت حريصا بوجه خاص على ازالة ما علق بأذهانهم من الأثر الذى تركته الحوادث الأخيرة ولا سيما حادث شهر يونيــه بشأن الجيش ، ذلك الحـادث الذى حدا بهم الى اتخـاذ تدابير — من مثل ارسال مدرعات الى الاسكندرية — لم تكن فى نظرنا لتتفق مع رغبتنا الصادقة فى أن تكون علاقاتنـا مع بريطانيا العظمى ودية أو لتتناسب مع الأسباب التى أدت الى تلك الأزمة . وقد كان للحفاوة الفائقة التى لقيهـا مليكنا المعظم من حضرتى صاحبى الجلالة البريطانية ومن الجمهور الانجليزى بوجه عام فى جميع المدن التى زارها ما شدّ من عزمى وسهل من مهمتى . لذلك اجتمعت للمرة الأولى فى وزارة الخارجية البريطانية بالسير أوستن تشمبرلن اجتماعا طويلا ، أعربت لسعادته فيه قبل كل شيء عما خالج فؤاد جلالته من عظيم الرضا والارتياح وما تركته فى نفسه من جميل الأثر مظاهر الحفاوة الودية التى لقيها جلالته من حضرتى صاحبى الجلالة البريطانية والترحاب من جميع طبقات الشعب بحماسة وطواعية نفس بالغتين ، مما سرنا أن نرى فيــه اشارة ناطقة بالعطف على مصر . وكان لعبارات الارتياح والشكر التى أبلغتها لسعادته أجمل الوقع فى نفسه . وقد أعرب لى السير تشمبرلن من جانبه عما تكنه الأمة البريطانية من حسن الاستعداد نحو الشعب المصرى وأكد لى أن موقفه كان على الدوام منطبعا بعامل الصداقة نحو مصر وأسهب كثيرا فى هذا الباب وتمنى أن تجد بريطانيا العظمى ما يشجعها على مواصلة السير فى هــذا الطريق . فأكدت لسعادته أن الشعب المصرى يضمر مثل هــذا الشـعور نحو الأمة البريطانية ، واننا نرغب رغبة صادقة فى الارتباط معهـا بأوثق العلاقات وأن اليوم الذى نصبح فيه حلفاء وأصـدقاء لا يبدو فى نظرى بعيدا . وكان يسـعدنى من هــذا الحديث أنه مكننى من أن أثبت لسـعادته أن الأمل الذى أعربت له عنه فى العام المـاضى لم يخب وأن مصر قد سعت باخلاص الى تحقيق سياســة حسن التفاهم بين البلدين . وأكدت له أنه ، بصرف النظـر عن الحوادث الأخيرة التى أخشى أن تكون قد تركت فى نفسه أثرا غير حسن . فالحكومة المصرية وأولو الشأن المسئولون فى مصر لم يحيدوا عن الخطة التى ترسموها وأنهم بذلوا أقصى ما استطاعوا من الجهود لاجتناب أسباب سوء التفاهم ، كما أنهم ذللوا صعابا ما كانوا ليذللوها لولا رغبتهم الصادقة فى السلام وحسن التفاهم . فأبدى لى السير أوستن تشمبرلن بالغ سروره لسماع ذلك وطلب الىّ أن أذكر له بعض تفصيلات فى هذا الموضوع . فأجبته الى طلبه وأفضت فى ايضاح موقف الحكومة المصرية والبرلمـان والزعماء المسئولين بصدد الخلافات التى وقعت أخيرا فى مسألة الموظفين البريطانيين ومسألة الجيش وبعض مسائل أخرى ، وبيان ما كان للجهود التى بذلهـا كل فى دائرته من الأهمية للوصول الى تسوية هذه الخلافات تسوية ودية دفع بهـا الخطر على حسن العلاقات بين البلدين . وقد ذكرت له أنى لم أقصد بهذا البيان أن أشكو من أحد بل مجرد الاشارة الى أننا لم نضمر لبريطانيا العظمى فى أى وقت من الأوقات أى شعور غير ودى .

لاح لى أن السير أوستن تشمبرلن ، وقد كان يصغى الى هذا البيان بعظيم الاهتمام واللطف، تقبله قبولا حسنا . ثم قال لى انه يأسف جد الأسف لوقوع مثل هذه الحوادث التى قد تكدر العلاقات بين انجلترا ومصر فى أى وقت وأنه يرى من مصلحة مصر الحقيقية أن نذكر أن لبريطانيا العظمى مصالح وتبعات لا يسعها التخلى عنها ونوه بوجه خاص بواجب الحكومة البريطانية فى مراعاة الحقوق والواجبات المترتبة على تحفظات تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ الذى ألغى الحماية وأعلن استقلال مصر، وأشار الى أن لهذه الحقوق أعظم الأهمية للامبراطورية البريطانية وأن كل حكومة انجليزية أيا كان تشكيلها لايسعها الا أن تحافظ عليها مهما كلفها ذلك اذ كانت تلك الحقوق حيوية لبريطانيا العظمى مرتبطة بكيانها نفسه واستطرد قائلا ان سنه تسمح له بأن يذكر ظروف التداخل البريطانى فى مصر وأن يذكر أن وزراء حضرة صاحب الجلالة البريطانية كانوا مخلصين عند ما كانوا يصرحون بأن الاحتلال وقتى وأنه صائر الى الزوال فى أقرب زمن ممكن، ولكن الحوادث كانت فوق مقدور الرجال. وذكر أن المستقبل يعنيه أكثر من الماضى وعنده أن لب المسألة فى الوقت الحاضر هو ما اذا كان الشعب المصرى والحكومة المصرية على استعداد للاعتراف بالظروف الخاصة التى يجد كل من البلدين أنه وضع فيها تلقاء الآخر وبما يترتب على تلك الظروف من الضرورات بالنسبة لكل منهما، وما اذا كنا نرغب فى التعاون الودى مع الحكومة البريطانية لضمان الدفاع عن مصالحنا المشتركة ولرخاء بلادينا. فان كان الجواب سلبا ظلت العلاقات بين مصر وانجلترا تحت رحمة أدنى حادث يطرأ وتعرضت تلك العلاقات الى أزمات قد تضطر بريطانيا العظمى على أسف الى تسويتها بالقوة. وذكر السير أوستن تشمبرلن أنه فى سنة ١٩٢٤ عند ما كان زغلول باشا فى لندره عمل المستر رمسى ما كدونالد ، وقد كان فى ذلك الوقت رئيسا للوزارة البريطانية، مخلصا لوضع أساس للتعاون الودى بين البلدين ولكن مسعاه على الرغم من رغبته الصادقة فى احترام الأمانى المصرية المشروعة لم يكلل بالنجاح ، ومن ذلك الحين وقعت حوادث يؤسف لها وكان لها عواقب غير مرضية وتساءل عما اذا كنا قد استفدنا من تلك التجارب وأصبحنا الآن أكثر استعدادا لأن نلقى حقائق الحالة وجها لوجه وأن ندرك المزايا التى تترتب على التعاون مع بريطانيا العظمى تعاونا قائما على الصراحة والاخلاص .

فأجبته بأننى لا أنكر ما لوجهة النظر البريطانيــة من القدر والشأن ، على أنى أتمنى أن تقدر وجهة النظر المصرية أيضا حق قدرها . وذكرت لسعادته أن الشعب المصرى فى جملته لايشك فى صدق الوعود البريطانية وأنه لم يفارقه الأمل بأن سيأتى على أى حال يوم تتحقق فيه تلك الوعود وأنه ليس من العدل أن تلام الأمة المصرية على ذلك الاطمئنان واليقين الراسخين ، وانمــا أملاهما عليها شعورها بعــدالة حقها التى عززتها التصريحات الرسمية المتكررة على لسان رجال الحكومة البريطانية ، وانى لأدرك تمـام الادراك أن مصالح بلادينا تجعل لها على السواء مصلحة فى إزالة أسباب الاحتكاك أو التصادم ، واننا لانطلب الا أن نتعاون قلبيا فى تحقيق هــذا الغرض . وقد بينت له أن أكبر الأسباب فيما كان يقع من الحوادث من وقت الى آخر، ممـا لايأسف له أحد بقدر ماأسف له ، يرجع الى جو من سوء الظن وعدم الثقة يحيط بعلاقات مصر مع انجلترا . ويترتب على ذلك أن أبسط أعمالنا وأشدها انطواء على حسن النية كان ينظر إليه من الجانب البريطانى بعين الريبة ، كما أن مطالب الحكومة البريطانية ، حتى ولو كانت فى مصلحة مصر ، كانت تؤول عندنا بأنها اعتداءات على حقوق مصر واستقلالهـا . وعندى أنه يجب ألا نلتمس فى غير هذا المصدر أسباب المشاكل التى كان على الحكومتين أن تذللاها فى العهد الأخير . شاطرنى السير أوستن تشمبرلن الرأى وسألنى عن العلاج لهذه الحالة . فأجبته بأن أحسن حل فى نظرى هو أن يتولى باخلاص تحديد العلاقات بين انجلترا ومصر تحديدا يحول دون وقوع مثل هذا الاصطدام ويجعل علاقاتنا قائمة على قواعد تكفل — بمـا توثق من عرى الصداقة — زوال سوء التفاهم الذى جلبت أضراره بالبلدين على السواء . فقال لى ان هذا هو ما يشعر به ويتمناه ولكن هل من سبيل الى تحقيقه ؟ فأجبت بأن ذلك يتوقف على انجلترا بنوع خاص لأنها تطلب ضمانات بينما مصر لايسعها أن تعطى من الضمانات الا ما يتفق مع حرية القيام بشؤون استقلالها . وقد قلت ان رغبة الشعب المصرى وزعمائه المسئولين فى إيجاد علاقات ودية مع بريطانيا العظمى رغبة أكيدة لاشك فيها ، وقد سبق لى أن أقمت الدليل على ذلك . وانى لأشعر بأن هذه الرغبة قد زادت تأكيدا بمـا قوبل به مليكنا المعظم من مظاهر الحفاوة التى أولها المصريون بأن المقصود بها مصر نفسها فى شخص جلالته . فاذا عرض شىء لا يتضمن قيودا تتعارض مع سيادتنا فثمت أمل كبير فى أن يحوز القبول ، لا سيمـا أنى شخصيا لا أرى أن بين مصالح البلدين تعارضا غير قابل للتوفيق . فأعرب السير أوستن تشمبرلن عن ارتياحه لسماع ذلك منى وأكد أن الحكومة البريطانية لاتنوى مطلقا التدخل فى الشؤون المصرية وأنه اذا أدركت مصر أن بريطانيا العظمى فى حاجة الى بعض ضمانات لحماية مصالحها الجوهرية

فمن المستطاع الوصول الى اتفاق ، فذكرت لسعادته أنى لم أكلف اجراء أى مفاوضة وأنى لم أرم بزيارتى الى لوندرة الى مثل تلك الغاية الخطيرة ، ولكن ما أبداه لى من صدق الحفاوة ولطف المودة أثناء محادثاتنا قد شجعنى على الاعراب بكل بساطة عن رأيى الذى لا يلزم أحدا سواى ، وأن كل ما أستطيع عمله فى هذا الشأن انما هو ، اذا أذن بذلك ، ان أتعرف رأيه ونوع الضمانات التى يراها ضرورية من الوجهة البريطانية . فاذا بدت لى مقبولة أبلغتها الى زعيم الأغلبية (سعد زغلول باشا) وننظر بعد ذلك فيما اذا كان فى الامكان الدخول فى مفاوضات رسمية . واذا تمت تلك المفاوضات فتعرض نتيجة الاتفاق على البرلمان فان لم تبدُ الاقتراحات البريطانية مقبولة ، بقيت الأمور على ما كانت عليه واتقينا بذلك المضار التى قد تنشأ عن قطع مفاوضات رسمية .

و بعد أن اتفقنا تماما على هذه القاعدة طلب الىّ السير أوستن تشمبرلن أن أقدم له مشروع معاهدة فقلت له انه يفاجئنى بهذا الطلب وانى ليست لدىّ العدة لذلك ، فليس بين يدى شيء مما يلزم من الوثائق وليس معى مساعدون وأن وزارة الخارجية البريطانية أولى منى بالقيام بهذه المهمة . غير أنه ألح علىّ فى ذلك فوعدته بأنى سأبذل الجهد فى اعداد مشروع . ثم تذاكرنا فى مواضيع عامة أخرى واستأذنته فى الانصراف بعد أن ترك فى نفسى أجمل الأثر بما أبداه من دلائل الترحاب والصراحة مما استطعت معه بسط أفكارى عن الحالة الحاضرة وعن الآراء المصرية .

٢

شرعت اذن فى وضع مشروع المعاهدة . وان أعز أمانىّ ككل مصرى — أمانى لا شك فى أنها مشروعة — هى تحقيق مطالب البلاد كاملة . ولكننى مع ذلك كنت أحسب حسابا لما هو قائم فى الأذهان فى انجلترا من عوامل الريبة وعدم الاطمئنان مما قد يحول دون التحقيق الكامل لتلك المطالب وان تكن مصر لم يتوافر لها حتى الآن الوقت أو الوسائل اللازمة لازالة تلك العوامل ، لذلك رأيت أنى لا أكون خدمت المصالح المصرية اذا اقتصرت على تقديم دفاع بليغ عن المطالب القومية ، فان هذه المطالب قد تبدو منذ النظرة الأولى لمحادثىّ البريطانيين بحيث يتعذر الصلح عليها فيصبح من المستحيل مواصلة المحادثات و ينسد بذلك طريق البحث عن حل يمهد سبيل الاتفاق بين الطرفين . على انى كنت حريصا جد الحرص على أن يظل طريق ذلك البحث مفتوحا وان كنت لا أشك فى أن البحث أمر بالغ فى الدقة . و واضح أنى لم أكن استطيع بلوغ غايتى ببسط جميع المطالب القومية مرة واحدة وليست هذه المطالب فوق ذلك بخافية على أحد فقد صرح بها فى المفاوضات الشبيهة بالرسمية التى جرت فى سنة ١٩٢٠ وفى المفاوضات الرسمية التى دارت فى سنتى ١٩٢١ و ١٩٢٤ وعرفها رجال الحكومة والساسة البريطانيون بل والشعب الانجليزى كافة .

وان هذه المفاوضات لأسباب مختلفة لم تكلل بالنجاح بل ان احداها لم يكد يشرع فى مباشرتها حتى قطعت . ولكنه لم يكن لها من الظروف الملائمة ما كان للمحادثات المتواضعة التى كنت سآخذ فيها . فان الحفاوة الشائقة التى لقيها مليكنا المعظم فى انجلترا وائتلاف الأحزاب السياسية المصرية وما تمتعت به مصر من استتباب السكينة والنظام — بالرغم من صعوبات جمة — فى ظل حكومة وطنية دستورية ، كل أولئك أسباب كانت تدعو الى التفاؤل ولكنها تدعو أيضا فى الوقت نفسه الى الحذر والتبصر ، ذلك أنه ، على خلاف ما كان يجب عادة أن يكون ، وقع على الجانب المصرى لا على الجانب البريطانى عبء تقديم الاقتراحات . أفاذا كان هذا العبء قد ألقى بحكم الظروف على عاتقى ، بعد أن فشلت كل تلك التجارب ، وعلى غير استعداد سابق منى للقيام به ، أكنت أستطيع ألا أرى أن أهم واجب لى هو ألا تجبه طلباتى بادئ ذى بدء بالرفض . اذن كان من المتحتم أن تكون الفكرة الاساسية فى وضع مشروعى هى أن يصلح أداة لفتح باب المحادثات . وكان يجب لذلك ألا تذكر فيه المسائل بقدر الامكان الا على أبسط وجوهها ، على أن ينظر بعد ، اذا ما اتسع نطاق المحادثات واطرد الكلام فى الشرح والتدليل وذكر الشواهد والأمثال ، فى استيفاء المشروع ببيان جميع الصعوبات التى قد ترد على الحلول المختلفة للمسائل التى تستلزم لأهميتها عناية خاصة . وكنت أود ، بعد اقرار فكرة التحكيم فيما يتعلق بتفسير نصوص المعاهدة المتوقعة وتطبيقها ، أن أعرف المدى الذى يمكننا الاتفاق عليه فى جملة المسائل المختلفة عدا المسألة العسكرية . وما كنت لأخشى أن يظن ، حتى من الجانب البريطانى ، أنى اذا أغفلت الكلام فى مدة استقرار الجنود البريطانية فى منطقة قناة السويس وفى شروط هذا الاستقرار ، يكون معنى هذا الاغفال هو أنى أتصور أن الاحتلال البريطانى لتلك الشقة من الأراضى المصرية ،

احتلال دائم . اذ أن السكوت فى هذا الصدد لا يفيد بحال من الأحوال القبول . ولقد كنت أوثر ألا أتعرض لهذه المسألة الا بعد الاتفاق على بقية المسائل ، اذ يكون الجو أكثر صفاء وملاءمة للبحث فيها . وكان أبسط وجوه الحذر والاحتياط يقضى علىّ بسلوك هذا المسلك . اذ ليس من الحكمة حينما يقضى معالجة مشاكل عدة أن يبدأ بأصعبها دون أن يعرض الانسان جهوده الى الفشل ودون أن يضعف وجوه الاحتمال وأسباب الأمل فى تعرف الصعوبات جميعا وفى حلها .

ولقد كانت هذه المشاكل على وجه الخصوص الاحتلال ، والسودان ، وحماية المصالح الأجنبية ، والعلاقات الخارجية .

أما المسألة الأولى ، فبصرف النظر عما بين مشروعى والمشروع الذى قدمه الوفد فى سنة ١٩٢٠ من فرق فى التعبير ، فان الفقرة الأولى من المادة السادسة من مشروعى تتفق مع نص المادة الثامنة (عدا الفقرة الأخيرة) من مشروع الوفد ، بينما الفقرة الثانية من المادة السادسة تطابق المادة الثانية من مشروع الوفد مطابقة تامة ، فان هذه المادة الأخيرة ، عند ما تشير الى جلاء الجنود البريطانية عن الأراضى المصرية بعد انقضاء مدة (لم تحددها) من تاريخ العمل بالمعاهدة ، لم تقصد فى الواقع ، بالرغم من صيغتها المطلقة القاطعة ، الا الأراضى الواقعة فى غير المنطقة الشرقية لقناة السويس ، لأن احتلال هذه المنطقة وهى جزء من الأراضى المصرية قررته صراحة المادة الثامنة من مشروع الوفد .

وقد خلا مشروعى ، كما خلا مشروع الوفد ، من بيان الأجل الذى يجب عند انقضائه أن تستقر الجنود البريطانية فى مكان خاص اذ آثرت أن يكون الكلام فى ذلك فى سياق الأحاديث التى ستكون لنا فيما بعد ، والواقع أنى عند تقديم مشروعى اقترحت أن يكون الأجل من ثلاث الى خمس سنين وأن يكون استقرار الجنود بمكان فى منطقة القنال .

والوجه الوحيد من هذه المسألة الذى لم أشر اليه فى مشروعى اذا قيس الى مشروع سنة ١٩٢٠ ، وان كان لم يغب عنى ، هو مدة الاستقرار . وهل أكون بحاجة لأن أذكر أن هذا الاختلاف بين المشروعين ليس راجعا لخلاف فى الجوهر والموضوع بل لخلاف فى الطريقة والأسلوب وحسبى الاشارة الى أن المشروع الذى أفضت اليه محادثاتنا يدل بلا جدال على أن تحديد أجل لاستقرار الجنود كان يشغلنى دائما . وهل أدل على ذلك من العبارة الواردة فى المادة السابعة من المشروع التى نصت على أن الحل الذى وضعته تلك المادة انما قرر ريثما يحين الوقت لعقد اتفاق يعهد بموجبه حضرة صاحب الجلالة البريطانية الى حضرة صاحب الجلالة ملك مصر بمهمة تحقيق حماية طرق مواصلات الامبراطورية البريطانية . وسأعود فيما بعد الى المقابلة بين مرمى هذه العبارة ومرمى الفقرة الأخيرة من المادة الثامنة من مشروع سنة ١٩٢٠

أما فيما يتعلق بمشكلة السودان ، وهى المشكلة التى رأى مشروع سنة ١٩٢٠ وجوب تأجيلها ، بما فيها مسألة مياه النيل ، وعلى الرغم مما لهذه المسألة الأخيرة من صفة الاستعجال ، لتكون موضوع اتفاق خاص يعقد فيما بعد ، فلا ينكر أحد أن مركزنا فى سنة ١٩٢٠ كان أحسن كثيرا مما هو عليه الآن . وحتى فى سنة ١٩٢٢ عند صدور تصريح ٢٨ فبراير لم يكن قد اعترى تلك المشكلة أدنى تغيير بل بقيت على حالتها كما كانت فى سنة ١٩٢٠ ، وانما تحرجت الحالة بالنسبة للسودان بعد حوادث سنة ١٩٢٤ . فبالنظر الى ما نجم عن ذلك من الصعوبات التى لم يكن لها وجود عند وضع مشروع سنة ١٩٢٠ ، رأيت مع الاحتفاظ بحل مسألة السودان السياسية الى اتفاق يعقد فيما بعد ، انى اذا استطعت الوصول الى اعادة الحالة الى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ وتسوية المسألة الحيوية المستعجلة ، مسألة مياه النيل ، فى الحال ، أكون قد بلغت نتيجة مرضية لمصر . ومن شأن هذه النتيجة أنها تمهد الطريق على كل حال لحل أسرع وأوفق للمسائل الأخرى الخاصة بالسودان .

أما مايتعلق بحماية المصالح الأجنبية ، فانى لم أر داعيا لأن أغير ، فى المشروع الذى أقدمه ، المركز الذى اتخذه مشروع سنة ١٩٢٠ فى هذا الصدد ، اللهم الا فى ما سلم به هذا المشروع الأخير من حصر المفاوضات فى تعديل الامتيازات بين مصر والحكومة الانجليزية دون الحكومات الأخرى ذات الشأن ، اذ أشرت فى مشروعى الى أن اصلاح نظام الامتيازات ستقوم بالمفاوضة فيه الحكومة المصرية لا الحكومة البريطانية . ومن يقابل فوق ذلك المادة الثالثة من مشروعى ، بالمذكرتين اللتين وضعتهما وزارة الخارجية البريطانية عن الامتيازات على أثر محادثاتنا

وبالايضاحات التى قدمتها الى فخامة اللورد لويد ، يدرك المسافة التى قطعت فى هذا السبيل والتحسينات التى تمت فى هذا الصدد بفعل المحادثات. فان هاتين المذكرتين وتلك الايضاحات تحدد النتائج التى وصلنا اليها فى هذا الشأن.

وأخيرا فانه كان من الواضح أنه يجب مراعاة ما تقضى به الضرورة من اعطاء التأكيدات اللازمة بأن مصر ستقف حيال بريطانيا العظمى موقف الحليف المخلص وأن لا تسبب لها أى قلق بأعمالها ومواقفها فى البلاد الأجنبية ، على أنى كنت أحرص أيضا على اطلاق مصر من كل وصاية أو التزام باستشارة بريطانيا العظمى فى المسائل الخارجية، لذلك اقترحت فى المادة السابعة من مشروعى بعض قيود هى فى الواقع نتيجة لكل محالفة سواء كانت هذه القيود منصوصا عليها أو مسكوتا عنها .

وقد لاحظت فيما يتعلق بهاتين المسألتين الأخيرتين وبغيرهما من المسائل التى ترتبط عن قرب أو عن بعد بالادارة الداخلية أن لبعض الدوائر البريطانية آراء ونزعات لاتعين على الاعتراف لمصر بحرية تسلم من المراقبة، فكان يهمنى أن أدفع الجهات الرسمية فى بريطانيا الى تحديد موقفها فى المسائل المعلقة بين البلدين فيتسنى بذلك أن نلتمس معا تقريب ما بيننا، بما نعالجه من مناقشات صريحة وما نبذله من جهود صادقة، كما يتسنى أن نصل الى حلول مرضية. وكانت الأغراض الأساسية التى توخيتها فى وضع هذا المشروع هى أنه فى سبيل تبادل الرأى هذا لاتمس القضية التى بيدى بأى سوء، وأن أتفادى بوجه خاص عرض تعهدات لم يسبق للوفد أن عرضها فى مشروعه سنة ١٩٢٠ ، واذا كان لايتعلق بى أن أمضى قولا فيما اذا كنت قد وفقت الى أول الغرضين اللذين كنت أرمى اليهما فانى أستطيع على كل حال أن أؤكد أنى حافظت كل المحافظة على الغرض الثانى .

٣

ففى هذه الظروف وعملا بهذه المبادئ التى شرحتها وضع المشروع المصرى وقد سلمته فى ١٨ يوليه الى المستر سلبى ليوصله الى السير أوستن تشمبرلن . فبعد أن تلاه ، أعرب لى عما يخشاه بوجه خاص من أن الاقتراح الذى تضمنته المادة السادسة فى موضوع نقل الجنود البريطانية الى منطقة القنال فى مدّة من ثلاث سنوات الى خمس قد يفضى الى استحالة الاتفاق. فأجبته بأن هذا الأمر فى نظرى لازم لا مندوحة عنه وذكرت له أنه بالنظر الى وسائل المواصلات الحاضرة وتقدم أساليب الحرب الفنية يجب ألاّ يساور الحكومة البريطانية أى خوف فى هذا الشأن ثم ان فترة الانتقال التى أشار اليها المشروع من شأنها أن تؤكد لها أسباب الاطمئنان وذلك ريثما يكون تنفيذ المعاهدة على الوجه الصحيح فى تلك الفترة ، وما أعتقد أن الحكومة البريطانية ستتبينه فى سياق ذلك التنفيذ من حرص مصر على توثيق عرى الصداقة قد أدّى الى ازالة ما قد يظل يساورها من المخاوف من جانب مصر .

لم أرَ السير أوستن تشمبرلن الا بعد بضعة أيام من هذا الحديث مع المستر سلبى ، وكان ذلك فى المأدبة التى تكرم باقامتها لى . وقد اعتذر بمشاغله العديدة عن أنه لم يتمكن بعد من تحديد موعد لاجتماعنا التالى مصرحا بأنه قد يرى أن لقاءنا قبل سفر مليكنا المعظم الى باريس غير ميسور فقلت له انى أفهم تماما ما يحيط بمركزه من المشاغل فى الوقت الحاضر ، على أنى أستطيع عند الضرورة أن أستأذن جلالة الملك فى تأجيل سفرى من لوندرة يومين أو ثلاثة أيام بشرط ألا يتجاوز ذلك التأجيل ٣١ يوليه ، اذ يجب أن ألحق بجلالته فى باريس فى ذلك التاريخ لمرافقته فى أول أغسطس فى زيارته الرسمية لروما . ثم اتفقنا على المقابلة يوم الجمعة (٢٩ يوليه) على الأكثر . وكان آخر يوم لمقامى بلوندرة .

استقبلنى السير أوستن تشمبرلن فى الساعة العاشرة من صباح ذلك اليوم بوزارة الخارجية البريطانية ، وبعد أن شكرنى على وضعى للشروع ، صرح لى بأنه يرى أن بعض نصوصه لا يمكن قبوله فذكرت له أنى بذلت ما فى وسعى اجابة لما طلبه منى من تقديم الاقتراحات الأولى وانى مستعد لسماع ما قد يبدو له من الملاحظات بشأنه. فقال لى انه عملا على تسهيل المناقشات وجعلها واضحة قد أمر بوضع مشروع يجوز أن نتناقش فيه معا وسلم الىّ صورة منه وأخذ يتلوه علىّ مادة مادة ، وكان يدلى الىّ أثناء تلاوته بالايضاحات التى كان يراها لازمة عن بعض نصوصه ويبين لى الأسباب التى دعت لوضع تلك النصوص . وكنت من جانبى أظهر أثناء تلاوته ، بالقول أو الاشارة، رأيى فى أن الأحكام الأساسية التى بنى عليها المشروع البريطانى لم تصادف منى ارتياحا وأنها تستدعى على كل حال

مناقشة جدية وأنهـا تبدو لى غير متفقة مع مبدأ استقلالنا . وذكرت أنه لتوثيق عرى الصـداقة بين انجلترا ومصر واقامتها على قواعد ثابتة، كما هى رغبتنا جميعا، يجب أن يكون أساس المشروع الثقة المتبادلة ويجب لذلك أن يقتصر على مجرد الضمانات التي لا غنى عنها وألا يتعداها الى غيرها .

ولقد أعلم حسن مقاصده وصحيح رغبته فى اقامة الصـداقة بين البلدين على أسس قوية وطيدة . لذلك ذكرته بأنه تفضـل فى أول حديث معه بالتصريح بأن الحكومة البريطانية لا ترغب مطلقا فى التدخل فى شؤون مصر الداخلية وان لى اذن أن أستخلص من ذلك أنه يحق لى أن أعتبر أن بعض نصوص المشروع البريطانى لا يمكن أن يكون لهـا ، بالرغم من صراحتها ووضوحها ، مدلول العبارات الواردة فيها ، وأنه يجب أن تؤول طبقا للقاصد الحسنة التي سبق لسعادته ابداؤها . ووعدت بعد ذلك بوضع مذكرة بملاحظاتى على النصوص الأساسـية لمشروعه و بارسالها اليه . فقال السير أوستن تشمبرلن انه مغتبط بذلك جد الاغتباط وسألنى متى أنجز هذا العمل ، فأجبته بأنى أقدر له بضعة أيام بعد نهاية زيارتنا الرسمية لمدينة روما ، أى فى مدى أسبوعين ، ومتى انتهيت من تدوين ملاحظاتى فسأقدمها اليه، فاذا تراءى له ، بعد الوقوف عليها ، أن فى استئناف المحادثات مايدعو الى شىء من الأمل فى النجاح ، فسأكون على استعداد للرجوع الى لوندرة ثم أضفت الى ما تقدم أنى أنوى العودة الى القطر المصرى فى خلال الأيام الأولى من شهر سبتمبر بعد اقامة مدة أسبوعين طلبا للراحة فى بعض الجهات الجبلية. ثم أرجع بعد ذلك الى أوربا فى منتصف أكتوبر لمرافقة صاحب الجلالة الملك فى زيارته لمدينتى باريس و بروكسل ، فوافق السير أوستن تشمبرلن على هذا واستأذنته فى الانصراف .

غير أنى ، قبل مفارقتى إياه ، لفت نظره الى الطلب الذى قدمته الحكومة المصرية منذ أكثر من خمسة أشهر الى الحكومة البريطانية بشأن تعديل بعض نصوص القانون المختلط وبخاصة ما يتعلق منها بالرقيق الأبيض الخ ...... والذى ظل بلا رد طول هـذه المدة وأوضحت لسعادته ما نجم عن تأخير الرد من القلق . وقد كان لنا أن نستشعر القلق لا سيما أن لدينا من الأسباب ما يحملنا على الاعتقاد بأن التعديلات المقترحة صادفت من الجمهور الأوربى نفسه فى مصر ارتياحا تاما ، ثم زدت على ذلك أن امتناع الحكومة البريطانية عن إجابتنا الى ما نطلبه فى هـذه المسألة يتناقض تناقضا كليا مع ما تبديه لنا من شعور الصداقة وأن ممثلى أغلب الدول الذين استطلعنا نياتهم فى هذا الشأن أكدوا لنا حسن ميول حكوماتهم نحوه . واذ كنا ننتظر وصول الرد البريطانى لكى نرسل الى الدول منشورا بعقد مؤتمر دولى للمناقشة فى التعديلات المقترحة فان مركز الحكومة المصرية أمام البرلمـان لم يخل بسبب ابطاء ذلك الرد من الدقة ، ثم ذكرته بأن هذه الاقتراحات كانت قد تمت الموافقة عليها فى عهد وزارة عدلى باشا وألححت فى طلب تعجيل الحكومة البريطانية بارسال الرد مهما تكن نتيجة محادثاتنا القائمة الآن فى مسألة المعاهدة ، فوعدنى السير أوستن تشمبرلن بأن الرد سيصل الينا فورا و بلغ من لطفه أن استدعى فى الحال أحد كتبة أسراره وكلفه أن يدعو فى الحال السير جون برسقال لمقابلتى للاتفاق معى على ما يلزم اجراؤه فى هذه المسألة . فأعربت له عن مزيد ارتياحى وشكرى ثم اتفقت على أن تكون مقابلتى مع السير جون برسقال للبحث فى ذلك الموضوع فى باريس بعـد عودتى من ايطاليا .

وغادرت انجلترا قاصدا الى باريس فى ٣١ يوليه . وفى اليوم التالى، أى فى أول أغسطس ، رافقت جلالة مولانا الملك فى زيارته الرسمية لروما .

٤

وبمجرد وصولى كتبت باسهـاب الى المغفور له سـعد زغلول باشا لأوقفه بالتفصيل على سـير المحادثات بينى و بين السير أوستن تشمبرلن والظروف التى تقلبت فيها والأثر الذى تركته فى نفسى من ناحية احتمال الوصول الى اتفاق، وتاريخ هذا الكتاب ٨ أغسطس . وقد أرسلتُ اليه طىّ هذا الكتاب صورة من مشروعى وسألته عما اذا كان يرغب فى أن أبعث اليه بالمشروع الذى وضعته وزارة الخارجية الانجليزية قبـل أن أضع ملاحظاتى عليه وأقدمها للحكومة البريطانية أو أن أضع تلك الملاحظات وأبعث بها اليه مع هـذا المشروع أولا، وأخبرته فى الوقت نفسه بما اعتزمته من العودة الى القاهرة فى أوائل شهر سبتمبر بعد أن أكون قد تناقشت مع السير جون برسقال فى تعديلات القانون المختلط فأرسل لى تلغرافا يخبرنى فيه بمرضه وبأنه وان كانت صحته قد تحسنت تحسنا محسوسا لايستطيع أن يدلى لى برأى فى موضوع الخطاب اذ كان قد قرأه قراءة سريعـة ، خصوصا وأنه لايعلم ما فى المشروع البريطانى . وكنت

أرجو أن تأتيني بشرى إبلاله من المرض تماما ولا سيما بعد تلغرافه الذى ورد لى بعد ذلك يبشرنى فيه بأن خطر المرض قد زال والحمد لله وأنه دخل فى دور النقاهة ولكن أراد القضاء أن أتلق من مصر بدلا من خبر شفائه نبأ وفاته. وكنت يومئذ فى سان مور يتز فكان لهذه الفاجعة فى نفسى أشد أثر اذ كنت أرى فى وفاته خسارة كبرى للبلاد ولا سيما فى الوقت الذى كان يستطيع فيه أن يقوم لها بأجل الخدم فى حل مشاكلها الكثيرة الداخلية منها والخارجية بما عرف فيه من علو الكلمة والنفوذ العظيم والذكاء النادر . وكنت أسائل نفسى طبعا ازاء تلك الكارثة ماذا يكون منذ الآن حظ تلك المحادثات التى أعالجها مع السير أوستن تشمبرلن بقصد الوصول الى اتفاق مع بريطانيا العظمى وهل سألقى عند من يخلفونه مالقيته منه من التشجيع والتأييد ؟

ولقد سافرت الى باريس وأنا فى هذه الحالة النفسية ، فالتقيت فيها بالمستر سلبى فى دار سفارة بريطانيا العظمى فسلمت اليه مذكرة شاملة لملاحظاتى العامة على الرد البريطانى ، فوجه نظرى الى أنى أثرت فيها من المسائل مايخشى أن يحول دون الوصول بمحادثاتنا الى نتيجة مرضية فكان جوابى له أنه اذا أمعن النظر فى مذكرتى فسيتبين أنى لم أغفل الضمانات التى لا غنى عنها لبريطانيا العظمى .

وبعد ذلك بأيام فرغت فيها من المسائل التى التقيت من أجلها مع السير جون برسفال، عدت الى القطر المصرى. ثم علمت أن السير أوستن تشمبرلن كان ينتظر رجوعى الى لوندرة . وفى منتصف أكتوبر عدت الى باريس ورافقت جلالة الملك فى زياراته الرسمية فى باريس وبروكسل . وينبغى لى فى هذا المقام أن أشير الى أنى اغتنمت فرصة مقامى بروما وباريس وبروكسل لاستطلاع رأى حكومات ايطاليا وفرنسا وبلجيكا فى موضوع تعديل الامتيازات. ولقد سرنى ما لقيته على العموم من حسن الاستعداد للنظر فيما تقترحه الحكومة المصرية فى هذا الشأن فلما انتهت الزيارات الرسمية لحضرتى صاحبى الجلالة ملك بلجيكا وملكتها أذن لى جلالة مولانا الملك بالسفر الى لوندرة لاستئناف المحادثات مع السير أوستن تشمبرلن .

٥

وصلت الى لندرة فى ٣٠ أكتوبر. ولست أخفى أنه كان يخالجنى الشك فى نتيجة محادثاتى مع وزارة الخارجية، غير أنى ذكرت أن لبريطانيا العظمى مصلحة تعدل مصلحتنا فى تسوية المسائل المعلقة وتوثيق روابط الصداقة مع مصر . قابلت اذن السير أوستن تشمبرلن فلم يخف على بادئ ذى بدء ما كان لمذكرتى من أثر لا يقوى الأمل فى نجاح محادثاتنا وذكر أنه يخال له انى بلغت فى مذكرتى حدا لم أترك معه له سوى أمل ضعيف جدا فأعربت له عن شديد أسفى لذلك ، على أنى لم أزد على أنى بسطت له بحرية تامة وجهة نظرى فى المشروع الذى سلم الى اذ كنت أعتقد أن خير ما تخدم به الصداقة بين البلدين هو أن يفهم كل منهما آراء الآخر على وجهها الصحيح . ثم أخذت فى تأييد الملاحظات التى أبديتها على المشروع البريطانى وبسطت الكلام بعبارات عامة فى ذلك المشروع وفى عدم الأمل فى قبوله . كذلك عنيت بايضاح أنه مناقض كل المناقضة لأساس الفكرة التى بنى عليها اذ كان المقصود اقامة استقلال مصر على قواعد وطيدة وحل المسائل المعلقة منعا للتداخل فى شؤوننا الداخلية وتفاديا من خطر وقوع البلدين فى مشاكل جديدة وأن المشروع البريطانى، فضلا عما يقترحه من حل غير مقبول لمشكلة القوات البريطانية العسكرية ، يتعارض مع هذه الأغراض الأساسية بل هو يهدم بالفعل أساس استقلالنا ، اذ يضع مصر تحت نوع من الوصاية ويزيد فى أسباب التداخل فى شؤونها الداخلية والخارجية . أفلا يكون الأفضل اذن أن نترك الأمور كما هى فذلك خير من عمل يزيد من أسباب سوء التفاهم . وأن بعض وجوه التداخل فى الشؤون المصرية مما تعتبره مصر تداخلا غير مشروع سيصبح بمقتضى المشروع البريطانى مشروعا . ولن يخفف من هذا العيب أن يكون المشروع البريطانى قد قبل ما اقترحته فى مشروعى من أن نحكم جمعية الأمم فى كل خلاف يجوز أن يقع فى تطبيق شروط المعاهدة أو تفسيرها . اذ الواقع أن جمعية الأمم سوف لا تعتمد فى حكمها فى الخلاف الا على المبادئ الثابتة فى وثيقة الاتفاق فاذا قبل المشروع البريطانى فانما تكون قاعدة الحكم مبادئ ذلك المشروع نفسه .

فأجابنى السير أوستن تشمبرلن بأنى كنت قاسيا جدا فى حكمى على المشروع البريطانى وأنه لا يرى أن هذا المشروع قد جاوز المعقول فى أمر الضمانات اللازمة لحماية مصالح بريطانيا العظمى وأنه فيما يتعلق على وجه الخصوص بوجود القوات البريطانية فى مصر لا مراء فى أن الرأى البريطانى فى هذه المسألة مجمع على أن بقاء تلك القوات من

المسائل الحيوية بالنسبة للدولة البريطانيــة وأن كل سعى للاتفاق لا تلحظ فيــه تلك الحقيقة مآله حتما الى الفشل والاخفاق ثم ذكرنى بمـا قاله لى فى هــذا الشأن قبل الآن عن الموقف الذى وقفه أسلافه ازاء هذه المسألة وبخاصة موقف المستر رمسى ماكدونالد فى سنة ١٩٢٤ ، وصرح بأن مسألة تعيين النقطة التى تعسكر فيها تلك القوات وتحديد الأجل الذى تنتقل بعد انقضائه الى تلك النقطة أمران تريد الحكومة البريطانية أن يكون البت فيهما موكولا لمحض رأيها . وأخيرا فانه فيما يتعلق باحتمال الجلاء عن هذه النقطة التى تكون فى منطقة القنال فلا يمكن البحث فيها فى الوقت الحاضر وقال ان الأوفق فى هــذه المسألة وفى مسألة الضمانات التى تطالب بريطانيا العظمى بها الآن الانتظار ريثما تظهر نتائج المحالفة وما تجرى عليه الأمور فى مصر فى هذا العهد الجديد وهذا ما لا يمكن التنبؤ به الآن وعلى أى حال فلن تعرض الحكومة البريطانية نفسها لخطر التفريط فيما بيدها من ضمانات .

وهنا رأيت من الواجب علىّ أن ألفت نظر السير أوستن تشمبرلن الى أنى لم آل جهدا فى أن أحسب لهذه الآراء حسابها ، على أنه لن يفوته أن المفاوضــة لابرام معاهدة ليس فى الواقع الا ضربا من ضروب المصالحة وهو لذلك يستلزم واجبات على الطرفين مهما يكن مركز كل منهما تلقــاء الآخر ويلوح لى بناء على ما تقدم أنه اذا أريد الوصول الى حل فلا بد أن يقتصر على الضمانات الأساســية ، فانه ما دام مفهوم الضمانات التى تطلبها الحكومة البريطانيــة هو أنها ، بالنسبة للوقت الحاضر على الأقل ، بديل من الثقة الكاملة التى يراد بالمعاهــدة أن تنشئها بين البلدين ، فان خير الوسائل لجعل وثيقة الاتفاق محتملة القبول هو ألا تزيد تلك الوثيقة شيئا على الضمانات الأساسية فتكون بذلك قد قدمت عربونا من الثقة ولن تزال هذه الثقة تقوى وتشتد حتى تبلغ درجة من الكمال تصبح الضمانات معها لا لزوم لها .

وقد سرنى أن أرى السير أوستن تشمبرلن يشاطرنى بوجه عام شعورى فى هذا الشأن . ومن ثم مضينا نتناقش فى مواد المشروع .

وكانت هذه المناقشات التى دارت تارة مع السير أوستن تشمبرلن وطورا مع المستر سلبي والمستر مرى أو غيرهما من كبار موظفى وزارة الخارجيــة البريطانية ، عسيرة ، وكنا لا نخطو خطوة الى الأمام الا بكثير من المشقة والعناء نظرا لبعد مسافة الخلف بين وجهتى نظر الفريقين كما يتبين من مطالعة الوثائق . على أنى كنت قد جعلت جهدى محصورا فى الأهم وهو وضع المبادئ ، طارحا جانبا بعض المسائل التفصيلية ، وكنت أرى من ناحية أخرى أن صيغة المبادئ التى يتم تقريرها أو شكلها يجوز تحسينها بعــد ذلك فى سياق المفاوضات الرسميــة . ولقد اتسع نطاق البحث فى مسألة القوات العسكرية ومسألة الامتيازات ذلك الاتساع الذى كنت محتفظا به لهذا الدور من أدوار المحادثات ، وحصلت بذلك على حلول لم تعالج فى المفاوضات السابقة بشىء من الأمل فى نجاحها ، واذ لم أوفق لأن يقبل مبدأ تحديد أجل تنتقل بعده القوات العسكرية الى منطقة القنال وكنت لا أرضى بأى حال أن أترك هــذه المسألة لمحض رأى بريطانيا العظمى وإرادتها فقد جعل الفصل فى هذه المسألة لجمعية الأمم على أن يكون لمصر فى آجال دورية حق استئناف المسألة أمامها اذا لم تجب الى مطالبها . وقد حصلت أيضا على أن يتضمن المشروع نصا خاصا يشــير الى امكان وضع حد لبقاء الجيوش البريطانية فى معسكرها بمنطقة القنال . نعم ان مشروع ســنة ١٩٢٠ تضمن أيضـا الاشارة الى مثل ذلك الامكان ولكن ذلك المشروع لم يرتب حكما للحالة التى تقضى فيها عصبة الأمم لغير مصلحة مصر، ممـا قد يترتب عليه بقاء القوات البريطانية بمنطقة القنال الى غير أجل معين .

كذلك أمكن الحصول فيما يتعلق باصلاح نظام الامتيازات على مزايا محسوسة بالنسبة لمشروع سنة ١٩٢٠ ، فقد حددت القواعد الأساسية لامتيازات الأجانب فى القضــاء والتشريع وقد كان هذا التحديد متروكا لبريطانيا وكانت هى التى ستتولى المفاوضة فى هذا الشأن مع الدول الأجنبية الأخرى على أساس المبادئ والنزعات التى تجلت فى مشروعات السير سسل هرست [1] .

أما السودان فقد نلت فى أمره أن المسألة المهمة المستعجلة ، مسألة مياه النيل تحل مع المعاهدة على وجه يكفل مصالح مصر الحيوية فى هذا السبيل .

---

(١) راجع ، فى شأن التعديلات التى أدخلت على تلك المشروعات على أثر محادثاتى مع السير سسل هرست ، مذكرتى وزارة الخارجية (الوثيقتان رقمى ٥ و ٦ من مجموعة الوثائق) .

وأود أن أشير آخر الأمر الى المزايا التى حصلت عليها بالنسبة لمشروع سنة ١٩٢٠ فى أمر التمثيل السياسى لمصر فى الخارج وفى أمر عقد المعاهدات مما يتبين جليا من مقارنة النصوص .

و يتبين من هذا البيان الموجز أنه بالرغم مما بذل من الجانبين من صادق الجهد فى التوفيق ، كان يبدو فى بعض الأحيان أن المحادثات سوف لا تسفر عن نتيجة . كذلك كان الأمر فى اليوم الأخير من زيارتى الثانية للندرة فقد تعارضت وجهتا النظر بحيث لم نستطع التوفيق بينهما ، فانقطعت المحادثات على غير نتيجة . غير أنى لم أشأ أن أغادر لندرة دون أن أناشد السير أوستن تشمبرلن وأستنهض رغبته الصادقة فى تمكين حسن العلاقات ، لاستئناف المحادثات ، وذلك بخطاب [١] كنت أعددته ليسلم اليه بواسطة سكرتيره . فلما تفضل فشرفنى بحضوره شخصيا الى المحطة مودعا ناولته اياه ، ولقد كان من أثر ذلك أن كلف المستر سلبى بالحاق بى فى باريس لاستئناف المحادثات فى المسائل التى لم نكن قد وصلنا بشأنها الى اتفاق .

٦

ولم يُقرر بعض نصوص المشروع النهائى الا بعد عودتى الى القاهرة . وقد أرسل الىّ السير أوستن تشمبرلن بواسطة فخامة المندوب السامى المشروع النهائى بعد أن واقفت عليه الحكومة البريطانية وحكومات المستعمرات والهند وطلب الىّ بعد ذلك بقليل أن أعرض المشروع على زملائى .

ولقد رأيت من الضرورى لكى أستطيع أن أشرح لزملائى نصوص المعاهدة ومدى أحكامها وأن أجيب على ما يمكن أن يوجه الىّ من الأسئلة أن أطلب ايضاحا عن بعض نصوص تبينت فيها غموضا قد يؤدى فيا بعد الى خلاف فى تأويلها . لذلك قدمت الى اللورد لويد مذكرة بهذه الاستيضاحات رجوته أن يبلغها لوزارة الخارجية البريطانية [٢] وقد تضمنت هذه الاستيضاحات مسائل كنت بسطت فى أحاديث لوندرة بشأنها ملاحظات أريد الاعتبار بها ومراعاتها فى النصوص التى وضعت على أثر تلك الأحاديث . وكان من بواعث اغتباطى بعد ذلك أن ألفيت السير أوستن تشمبرلن يرى أن خطتى هذه لها ما يبررها وأن ما أوردته خلال مناقشاتى مع فخامة المندوب السامى بيانا وتأييدا لما ذهبت اليه فى تفسير النصوص كان تصويرا صحيحا لما تبودل بيننا من الآراء فى وزارة الخارجية البريطانية . على أنه قد بقيت ثلاث مسائل بغير حل نهائى قاطع ، وهى مسائل الجيش والبوليس وصورة المراقبة على مياه النيل ، وكانت هذه المسألة الأخيرة ما تزال موضوع مناقشة بين وزير الأشغال العمومية وفخامة المندوب السامى .

أما ما يتعلق بالجيش فقد اقترحت علىّ الحكومة الانجليزية أن نتفاوض قبل توقيع المعاهدة أو بعده فى انشاء بعثة عسكرية تماثل البعثات القائمة فى اليونان وتشيكوسلوفاكيا و بلاد أخرى مستقلة .

أما مسألة البوليس فان السير أوستن تشمبرلن بعد أن سلم بأن النص الوارد فى ملحق ٢ (ج) لم يرتب ، فى شأن مركز موظفى البوليس البريطانيين ، حكما للحالة التى تكون فيها المفاوضات الخاصة باصلاح نظام الامتيازات قد أخفقت ، أقترح تحكيم عصبة الأمم ، عند الحاجة ، فى أمرها ، فلم يسعنى مع الأسف قبول ذلك الاقتراح وكتبت لسعادته مشيرا الى أن نص المادة ١٤ الذى يستند اليه قائم أصلا على فرض جواز حدوث صعوبات لم تكن متوقعة عند تحرير المعاهدة لا صعوبات موجودة فعلا قصد بالمعاهدة تسويتها وحلها وقد أرسلت الى السير أوستن تشمبرلن مذكرتين عن مسألتى الجيش والبوليس .

لم أكن حتى ذلك الوقت عرضت على زملائى ولا على رئيس الأغلبية نص المشروع أو نتيجة تبادل الرأى بيننا منذ عودتى الى القاهرة إذ كنت أرى أننا لم نصل بعد الى شىء نهائى ، على أنه فى هذه الأثناء ألح السير أوستن تشمبرلن فى طلب عرضها عليهم دون انتظار حل المسائل السابق ذكرها . ولما كان مصطفى النحاس باشا وزملائى من جانب آخر أبدوا لى رغبتهم فى الوقوف على المشروع والمذكرات التى تبودلت فى شأنه مهما تكن النتيجة التى وصل اليها حتى ذلك الوقت ، لم يسعنى إلا إجابة تلك الرغبة العامة ، فقدمت الى كل منهم ملفا كاملا بالوثائق المتعلقة بمحادثاتى مع وزارة الخارجية البريطانية .

---

(١) الوثيقة رقم ٤

(٢) الوثيقة رقم ٩

وقد ذكرت مصطفى النحاس باشا عند تقديم هذه الوثائق اليه بما كنت قد اتفقت عليه من بادئ الامر مع السير أوستن تشمبرلن ، وسبق لى اخباره به ، من أنه اذا ما رأيت أو رأى هو من بعدى ، أن المشروع غير محتمل القبول يقف الأمر عند ذلك الحد ، فندرأ بذلك مضار انقطاع المفاوضات انقطاعا رسميا علنيا . فأبدى سعادة النحاس باشا موافقته على ذلك . ثم جاءنى سعادة النحاس باشا بعد ذلك يدلنى على رأيه فى المشروع من أنه لا يتفق فى أساسه ونصوصه مع استقلال البلاد وسيادتها ومن أنه يجعل الاحتلال البريطانى شرعيا وأنه لذلك لا يرى فائدة للدخول فى مناقشة يصح أن تفسر المشروع أو توضحه أو يصح عند الحاجة أن تسمح بادخال تحسين عليه يجعله صالحا للقبول . أما زملائى وقد كان رأيهم رأى رئيس الأغلبية فقد طلبوا الى تبليغ رأيهم هذا الى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية .

٧

ولاشك فى أنه يباح لى أن أختم هذا البيان ببعض كلمات أجمل بها حكمى على المشروع الذى افضت اليه محادثاتى ومناقشاتى مع سعادة وزير الشؤون الخارجية لحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية .

وعندى أنه لو جاء الرد الذى كنت أنتظر وصوله فى مسألة البوليس مطابقا لوجهة نظرى ووافقت الحكومة والوفد مبدئيا على المشروع لكان هذا المشروع فى مصلحة مصر وذلك بصرف النظر عما كان يرجى من موافقة الحكومة البريطانية ، على أثر ذلك القبول ، على ادخال بعض تحسينات فيه .

ولقد كان ذلك المشروع يكفل لمصر العمل بسيادتها حرة كاملة سواء فى الشؤون الخارجية ما دامت ادارة تلك الشؤون مطابقة لروح المعاهدة أو فى الشؤون الداخلية اذ هى غير مقيدة من هذه الوجهة بسوى وجوب ادخال أساليب التدريب والنظام المتبعة فى الجيش الانجليزى واتخاذ الأسلحة المستعملة فيه ، فى الجيش المصرى وبسوى تفضيل البريطانيين على غيرهم من الأجانب فى الوظائف الفنية التى ترى الحكومة المصرية فيها حاجة الى تعيين اخصائيين أجانب ، ما دامت الكفايات المشترطة متوافرة فيهم وهذان التعهدان يمكن اعتبارهما من النتائج التى تلزم عن المحالفة .

أما مسألة السودان فقد كان المشروع يضع لها حلا ابتدائيا عظيم الأهمية من شأنه أن يمهد لحل الوجه السياسى لتلك المسألة وأن يسهله .

وأخيرا فان المعاهدة مع بعدها عن مظنة تأييد الاحتلال تجعل لمسألة وجود الجيوش البريطانية فى مصر حلا لم يتيسر فى المفاوضات السابقة ، رسمية أو غير رسمية ، أن ينظر فيه بشىء من الأمل فى نجاحه .

وان مبدأ تداخل عصبة الأمم فى جميع المسائل الناشئة عن المعاهدة وبخاصة فى مسألة الجيش ، وهو ما لست بحاجة الى التذكير بأن بريطانيا العظمى كانت حتى الآن تصر على رفضه ، وهو ما رضيت به فى مشروع المعاهدة ، يعد فيما يتعلق بمستقبل علاقاتنا مع بريطانيا العظمى من أكبر الآمال المشجعة لمصر . لهذا أوثر أن أعتقد أن هذه الجهود لن تذهب سدى ، وأرجو لذلك أنه بالرغم من الصورة التى رفض بها المشروع سيأتى يوم تستأنف فيه المفاوضات ، كما أرجو أن تدخل الأمانى القومية فى سبيل التحقيق بأن يدخل على المشروع التعديلات والايضاحات الكفيلة بتبديد ما قد يساور النفوس من القلق وبذلك يقوم ما يجب أن يكون بين البلدين من الصداقة على أوطد الأسس وينفتح لمصر عهد جديد من التقدم والرفاهية »

عبد الخالق ثروت

[الوثيقة رقم ١]

المشروع المصرى

ان الحكومة البريطانية والحكومة المصرية

رغبة فى توثيق عرى الصداقة وحرصا على حسن العلاقات ودوامها بين البلادين ؛

وبما أنه يقتضى ، تحقيقا لهذه الرغبة ، أن تعين العلاقات بين البلادين تعيينا دقيقا وذلك بأن تحل وتحدد المسائل المعلقة وهى المسائل التى رأت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وجوب الاحتفاظ بها فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ؛

وبما أن هذا التحديد لامندوحة عنه لاسيما أن كل تدخل فى ادارة مصر يتعارض مع النظام الدستورى الجارى العمل به ؛

قد اتفقنا على ما يأتى :

مادة ١ — يعقد بين البلادين محالفة تؤكد الى ماشاء الله قيام الصداقة والاتفاق الودى وحسن العلاقات بينهما .

مادة ٢ — اذا أصبحت مصر على أثر غارة أو اعتداء أيا كان نوعه فى حالة حرب للدفاع عن أراضيها أو عن مصلحة من مصالحها تقوم فى الحال بريطانيا العظمى لانجادها بصفة محارب .

ولأجل تحقيق هذه المعاونة بين الجيشين تتعهد الحكومة المصرية بأن يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه حسب الأساليب المتبعة فى الجيش الانجليزى . واذا رأت الحكومة ضرورة استخدام ضباط أو مدربين من الأجانب فتختارهم من الرعايا البريطانيين .

مادة ٣ — تتعهد بريطانيا العظمى بأن تبذل كل مالها من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على استبدال نظام أكثر ملاءمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر بنظام الامتيازات الحالى .

وتعترف الحكومة المصرية — فى سبيل الاعتراف لها بحق التشريع ضد الأجانب — لبريطانيا العظمى بحق التدخل بواسطة ممثلها فى مصر لمنع تنفيذ كل قانون مصرى يشترط الآن فى تطبيقه على الأجانب مصادقة الدول ذوات الامتيازات . وتتعهد بريطانيا العظمى من جانبها بألا تستعمل هذا الحق الا فى الأحوال التى يجعل فيها القانون فى مسائل الضرائب تفريقا غير عادل فى معاملة الأجانب ولغير مصلحتهم أو التى يتعارض فيها القانون مع مبادئ التشريع المشتركة بين الدول ذوات الامتيازات .

وتوضع اتفاقات خاصة بالتعديلات المقتضى ادخالها على النظام القضائى الحالى توصلا الى الغاء المحاكم القنصلية وتخويل المحاكم المصرية كامل السلطة فى محاكمة رعايا الدول ذوات الامتيازات .

مادة ٤ — تبذل بريطانيا العظمى وساطتها لتقبل مصر فى جمعية الأمم وتعضد الطلب الذى تقدمه مصر لهذا الغرض .

مادة ٥ — اذا اشتبكت بريطانيا العظمى فى حرب تقبل الحكومة المصرية ، ولو لم يكن يترتب على هذه الحرب أى مساس بحقوق مصر ومصالحها ، أن تبذل لبريطانيا العظمى كل ما فى وسعها من المساعدة فى حدود أراضيها بما فى ذلك استخدام موانيها ومطاراتها وجميع طرق المواصلات فيها .

مادة ٦ — تسهيلا وتحقيقا لقيام بريطانيا العظمى بحماية طرق مواصلات الامبراطورية ، ترخص الحكومة المصرية لحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية بأن تبقى قوة عسكرية فى الأراضى المصرية . ولا يكون لوجود هذه القوة مطلقا صفة الاحتلال ولا يخل بأى وجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية .

وتستقر هذه القوة العسكرية بعد انقضاء مدة ...... سنوات من تاريخ العمل بهذه المعاهدة فى ....

مادة ٧ — تتعهد مصر بألا تتخذ فى البلاد الأجنبية موقفا يتنافى مع المحالفة أو موقفا يجوز أن يفضى الى اثارة صعوبات لبريطانيا العظمى كما تتعهد بألا تسلك فى البلاد الأجنبية مسلك المعارضة للسياسة التى تتبعها بريطانيا فيها ، وألا تعقد مع الدول الأجنبية أى اتفاق يكون مضرا بالمصالح البريطانية .

مادة ٨ — تعين مصر بالاتفاق مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانيـة مستشارا ماليا تخوّله فى الوقت الملائم السلطات التى يتولاها الآن أعضاء صندوق الدين ، ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشؤون التى ترى استشارته فيها .

مادة ٩ — نظرا للتنظيم القضائى المستقبل تعين الحكومة المصرية أيضا فى وزارة الحقانية بالاتفاق مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية موظفا يحاط علما بكل ما يمس أداء القضاء فيما يتعلق بالأجانب ، ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشؤون التى ترى استشارته فيها .

مادة ١٠ — بالنظر الى العلاقات الخاصة التى تنشئها المحالفة بين بريطانيا العظمى ومصر ، يكون لممثل بريطانيا العظمى لقب سفير. ويكون اعتماده بالطرق العادية المتبعة لاعتماد الممثلين السياسيين ويخول حق التقدم على الممثلين الآخرين .

مادة ١١ — مع الاتفاق على تأجيل تسوية مسألة السودان الى مفاوضات تجرى فيما بعـد ويكون لكل من الطرفين المتعاقدين فيها تمـام الحرية فى تقرير حقوقه ، توافق الحكومتان منذ الآن على الرجوع الى الحالة التى كانت قائمة قبل سـنة ١٩٢٤ وعلى أن يتخذا كقاعدة لتحديد نصيب مصر فى مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التى وردت فى التقرير الذى وضع مع ما أدخل عليها من التعديل بناء على طلب وزارة الأشغال العمومية المصرية ، وعلى الاعتراف بحق الحكومة المصرية فى اتخاذ كافة تدابير المراقبة اللازمة لتكفل توزيع الميـاه طبقا للقواعد التى وضعت فى التقرير المذكور ، وعلى أن تقدم لها كل التسهيلات للقيام على نفقتها بجميع أعمـال الرى على مجرى النيل التى أشار اليها ذلك التقرير فى مصلحة مصر .

مادة ١٢ — انه وان تكن الحكومتان على يقين من أنه مع الايضاحات السابق الاشارة اليها عن طبيعة العلاقات بين البلدين لايحتمل وقوع أى سوء تفاهم بينهما إلا أنهما رغبة فى الحرص على حسن علاقاتهما قد اتفقتا على أن كل خلاف ينشأ عن تطبيق أو تفسير أى حكم من تلك الأحكام يعرض على جمعيـة الأمم . ويصرح الطرفان المتعاقدان منذ الآن بالاذعان لقرارها .

[الوثيقة رقم ٢]

المشروع البريطانى

مشروع معاهدة تحالف بين بريطانيا العظمى ومصر

ان حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلندا والأراضى البريطانية فيما وراء البحار وامبراطور الهند:

وحضرة صاحب الجلالة ملك مصر :

رغبة فى توثيق عرى الصداقة وحرصا على حسن العلاقات ودوامها بين البلادين ؛

و بما أنه يقتضى، تحقيقا لهذه الرغبة، أن تعين العلاقات بين البلادين تعيينا دقيقا وذلك بأن تحل وتحدد المسائل المعلقة وهى المسائل التى رأت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وجوب الاحتفاظ بها فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ؛

و رغبة فى قطع السبيل دون امكان أى تدخل فى ادارة مصر الداخلية يتعارض والنظام الدستورى الجارى العمل به ؛

ونظرا الى أن خير وسيلة لبلوغ هـذه الغاية هى عقد معاهدة صداقة وتحالف تسهل — فى مصلحة كلا الطرفين المتعاقدين — تعاونهما الفعلى فى القيام بواجبهما المشترك ، واجب الدفاع عن مصر وتحقيق اسـتقلالها والمحـافظة على علاقات الصداقة بينهما و بين الدول الأجنبية الأخرى ؛

قررا عقد معاهدة لهذا الغرض وعينا المفوضين عنهما وهم :

... ...

... ...

... ...

و بعد أن تبادلوا أوراق التفويض الكامل وتبينت صحة هذه الأوراق قد اتفقوا على ما يأتى :

مادة ١ — يعقد بين الطرفين المتعاقدين محالفـة تؤكد الى ما شاء الله قيام الصـداقه والاتفاق الودى وحسن العلاقات بينهما .

مادة ٢ — كافة مسائل السياسة الخارجية التى تكون المصلحة فيها مشتركة بين البلادين تكون موضوع مشاورة تامة صريحة بين الطرفين المتعاقدين. وعلى الأخص اذا حدثت ظروف يخشى منها الاخلال بحسن العلاقات بين حضرة صاحب الجلالة ملك مصر وأية دولة أخرى يتشاور جلالته فى الحال مع حضرة صاحب الجلالة البريطانيـة للاتفاق على خير الطرق الودية لحل الاشكال .

مادة ٣ — اذا أصبح حضرة صاحب الجلالة ملك مصر على أثر غارة أو اعتـداء أيا كان نوعه فى حالة حرب للدفاع عن أراضيه أو عن مصلحة من مصالحه، يقـوم فى الحال حضرة صاحب الجلالة البريطانيـة لانجاده بصفة محارب وذلك مع عدم الاخلال بما نص عليه من الأحكام فى ميثاق جمعية الأمم .

مادة ٤ — اذا تهدد حضرة صاحب الجلالة البريطانية وقوع حرب أو اذا وجد فى حالة حرب، ولو لم يكن يترتب على هـذه الحرب أى مساس بحقوق مصر أو مصالحها ، يبذل حضرة صاحب الجلالة ملك مصر لحضرة صاحب الجلالة البريطانية فى الأراضى المصرية كل مافى وسعه من التسهيل والمساعدة اللتين تقتضيهما حالة حليفتين مشتبكتين معا فى حرب بما فى ذلك استخدام موانيها ومطاراتها وجميع طرق المواصلات فيها .

مادة ٥ — تسهيلا للتعاون بين القوات المسلحة لكل من الطرفين المتعاقدين وتسهيلا وتحقيقا لقيام حضرة صاحب الجلالة البريطانية بحماية طرق مواصـلات الامبراطورية البريطانية ، يرخص حضرة صاحب الجلالة ملك مصر لحضرة صاحب الجلالة البريطانية بأن يبقى فى الأراضى المصرية من القوات المسلحة ما ترى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية ضرورة وجوده لهذا الغرض ويبذل له فى كل وقت ما يقتضيه بقاء هذه القوات وتدريبها من التسهيلات ولا يكون لوجود هذه القوات مطلقا صفة الاحتلال ولا تخل بأى وجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية .

وبعد انقضاء مدة عشر سنوات من تاريخ العمل بهذه المعاهدة ينظر الطرفان المتعاقدان فى مسألة الجهات التى تستقر فيها تلك القوات مسترشدتين فى ذلك بما تكونان قد أحرزتاه من الخبرة فى تنفيذ أحكام هذه المعاهدة مع مراعاة الأحوال العسكرية القائمة فى ذلك الوقت .

مادة ٦ — لأجل تحقيق التعاون بين الجيشين تحقيقا فعليا طبقا لأحكام المادتين الثالثة والخامسة يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه حسب الأساليب المتبعة فى الجيش البريطانى . واذا رأت الحكومة المصرية ضرورة استخدام ضباط أو مدربين من الأجانب فتختارهم من الرعايا البريطانيين .

مادة ٧ — يتعهد حضرة صاحب الجلالة البريطانية ببذل كل ما له من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجارى العمل به فى مصر وجعله أكثر ملاءمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر .

مادة ٨ — بالنظر الى التعهدات التى أخذها حضرة صاحب الجلالة البريطانية على نفسه بمقتضى هذه المعاهدة بشأن الدفاع عن مصر من كل اعتداء والى المسئوليات الخاصة التى تقع على عاتق جلالته فيما يتعلق بالمصالح الأجنبية فى مصر تتعهد الحكومة المصرية بأن توافق حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى كل وقت بوسائل التحقق من أن حياة الأجانب وأموالهم تتمتع بحماية كاملة فى مصر . وتبقى الحكومة المصرية فى ادارة البلاد عنصرا أجنبيا كافيا لضمان مثل تلك الحماية .

مادة ٩ — يبذل حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطته لتقبل مصر فى جمعية الأمم ويعضد الطلب الذى تقدمه مصر لهذا الغرض .

مادة ١٠ — يتعهد حضرة صاحب الجلالة ملك مصر بألا يتخذ فى البلاد الأجنبية موقفا يتنافى مع المحالفة أو موقفا يجوز أن يفضى الى اثارة صعوبات لحضرة صاحب الجلالة البريطانية كما يتعهد بألا يسلك فى البلاد الأجنبية مسلك المعارضة للسياسة التى تتبعها بريطانيا العظمى فيها وألا يعقد مع الدول الأجنبية أى اتفاق يكون مضرا بالمصالح البريطانية .

مادة ١١ — كلما دعت الحاجة لاستخدام موظفين أجانب فى الادارة تطلب الحكومة المصرية من حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطتها للقيام بسد حاجاتها وتتعهد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها بأن تبذل لها المعونة اللازمة فى هذا السبيل . وكل تعيين لموظف أجنبى لا يتمتع بالجنسية البريطانية فى وظيفة مدير أو فى أية درجة أعلى يجب أن يتفق عليه مقدما بين الحكومة المصرية وحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية .

مادة ١٢ — بالنظر الى العلاقات الخاصة التى تنشئها المحالفة بين الطرفين المتعاقدين :

(١) يكون لممثل بريطانيا العظمى لقب سفير . ويكون اعتماده بالطرق العادية المتبعة لاعتماد الممثلين السياسيين . ويخول حق التقدم على الممثلين الآخرين .

(٢) يظل منصبا المستشار المالى والمستشار القضائى باختصاصاتهما الحالية باقيين كما هما الآن . ويكون تعيينهما كما كان فى الماضى بالاتفاق مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية . ويكونان تحت تصرف الحكومة المصرية فى جميع المسائل التى ترى استشارتهما فيها .

مادة ١٣ — يعترف الطرفان المتعاقدان بأن أوفى ضمان لصيانة مصالحهما ولا سيما مصالح مصر فى مجارى النيل العليا هو استمرار سيادتهما المشتركة فى السودان .

وكلاهما متفقان على أن يتخذا كقاعدة لتحديد نصيب مصر فى مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التى وردت فى تقرير لجنة النيل المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٢٦ وفى الاتفاق الذى عقد فى أول مايو سنة ١٩٢٦ بين ممثلى مصلحتى الرى فى مصر والسودان . ويمنح ممثلو مصلحة الرى المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة المشاهدات المتعلقة بأعمال قناطر سنار كما أنه تكون لهم حرية الوصول الى البيانات الخاصة بذلك للتحقق من أن توزيع المياه جار طبقا للقواعد التى وضعت فى التقرير المذكور . وتمنح حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية الحكومة المصرية كل

مساعدة ممكنة لتمكينها من القيام، لمصلحتها الخاصة وعلى نفقتها وبوجه يتفق مع مصالح السلطات المحلية ذات الشأن، بأعمال الحفظ المنصوص عليها فى ذلك التقرير . وتتحمل الحكومة المصرية نفقات كل عمل تكميلى ودفع كل مبلغ نقدى تدعو الحاجة اليهما باعتراف الطرفين تعويضا للصالح المحلية من كل تلف أو تفكك ينجم عن الأعمال المشار اليها .

ويستمر حضرة صاحب الجلالة ملك مصر — نظرا لاهتمامه بحفظ السلام فى ربوع السودان وعلى حدود مصر الجنوبية — فى دفع حصته الحالية فى نفقات الادارة فى السودان الى أن يقرر الطرفان المتعاقدان أن الحال تدعو الى اعادة النظر فى هذا الترتيب .

مادة ١٤ — لا تخل أحكام هـذه المعاهدة بأى وجه من الوجوه بالحقوق أو التعهدات التى تنجم أو يجوز أن تنجم لكل من الطرفين المتعاقدين عن ميثاق جمعية الأمم .

مادة ١٥ — يتضمن ملحق هـذه المعاهدة أحكاما تفصيلية لتنفيذ بعض نصوص هـذه المعاهدة . ويكون للملحق ما للمعاهدة نفسها من النفاذ . وتكون مدتها مدته .

مادة ١٦ — انه وان يكن الطرفان المتعاقدان على يقين من أنه مع الايضاحات السابق الاشارة اليها عن طبيعة العلاقات بين البلادين لا يحتمل وقوع أى سوء تفاهم بينهما الا أنهما رغبة فى الحرص على حسن علاقاتهما قد اتفقتا على أن كل خلاف ينشأ عن تطبيق أو تفسير أى حكم من تلك الأحكام ولا يتيسر حله بمفاوضات مباشرة يكون الفصل فيه طبقا لأحكام ميثاق جمعية الأمم .

الملحق

١ — فى أثناء المدة المشار اليها فى الفقرة الأخيرة من المادة الخامسة من المعاهدة يجب ألا يتجاوز عدد رجال الجيش المصرى فى زمن السلم ١٢,٢٥٠ رجلا . ولأجل تحقيق الاتصال بين القوات المسلحة البريطانية والمصرية وتنسيق تدريبها يجرى العمل فى هذه المدة طبقا للأحكام المنصوص عليها فى المذكرات المتبادلة بين ممثل حضرة صاحب الجلالة البريطانية ورئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٩ مايو و٣ و١٣ و ١٤ يونيه سنة ١٩٢٧ على التوالى .

٢ — تضع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تحت تصرف الحكومة المصرية مدربين وفنيين عسكريين وتبذل لها التسهيلات الخاصة بالتدريب العسكرى بحسب مايقع عليه الاتفاق بين الحكومتين فى هذا الشأن من وقت الى آخر وليس للحكومة المصرية أن تدرب رجالها فى بلد أجنبى عدا بريطانيا العظمى .

٣ — تورد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية الى الحكومة المصرية بالثمن الأساسى ما يلزمها من الأسلحة والذخائر والتعيينات مما لا يصنع فى مصر ، وليس للحكومة المصرية أن تستوردها من أى مصدر آخر .

٤ — تحتفظ القوات البريطانية فى مصر بما تتمتع به الآن من المزايا والامتيازات وتستمر الحكومة المصرية فى المدة المشار اليها فى الفقرة الأخيرة من المادة الخامسة من المعاهدة فى أن تضع مجانا تحت تصرف تلك القوات الأراضى والمبانى التى تشغلها الآن .

٥ — تحظر الحكومة المصرية الطيران فوق شقة من الأرض عرضها عشرون كيلومترا على كل من جانبى قناة السويس على ألا يسرى هذا الحظر على القوات المشار اليها فى المادة الخامسة من المعاهدة ولا على ما هو قائم الآن من خدمات الطيران المنظمة بناء على اتفاقات معمول بها .

٦ — يحتفظ بالادارة الأوروبية فى وزارة الداخلية وتتعهد الحكومة المصرية بألا تعدل فى عدد واختصاص الموظفين البريطانيين الموجودين الآن فى الادارة المذكورة وفى البوليس بمصر والاسكندرية وبور سعيد الا بعد الاتفاق على ذلك مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية .

[الوثيقة رقم ٣]

ملاحظات عامة على المشروع البريطانى

مقدمة عن مصر

كان الغرض من تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أن يعاد الى مصر التى أعلن استقلالها حق التصرف من غير قيد فى ادارة شؤونها إلا ما يرتبط منها بالنقط المحتفظ بها . ولقد كفل محضر أول مارس سنة ١٩٢٢ ايضاح هذه النقط ولكن ذلك الايضاح فضلا عن عدم كفايته لم يكن يقيد الوزارات التى تعاقبت من بعد وزارتى فى سنة ١٩٢٢ ، والظاهر من جهة أخرى أن الحكومة البريطانية تعتبر نفسها فى حل منه .

وقد كان من شان ذلك أن يقوم خلاف فى الرأى فى بعض المسائل التى رأت الحكومة البريطانية فيها أن من حقها أن تستشار فيها أو أن ترسم بشأنها الخطة الواجبة الاتباع . ولما كنت راغبا فى وضع حد لتلك الاختلافات التى يترتب عليها تكدير العلاقات الحسنة بين البلدين فقد فكرت فى امكان عقد محالفة توضح وتحدد المسائل المعلقة ايضاحا وتحديدا وافيين وتحصر ما للطرفين المتعاقدين وما عليهما من الحقوق والواجبات فيتقى بذلك وقوع حوادث كالتى وقعت فى يونيه الماضى .

على أن المشروع البريطانى لا يتضمن دائما الايضاح والتحديد المطلوب وهو يستعمل بعض الصيغ المبهمة التى لاتلبث أن تصبح عند العمل بها مثارا لمثل ما تعرضنا له حتى الآن من الصعوبات وحيث يتضمن ذلك المشروع ايضاحا أو تحديدا فانه يرمى الى جعل تصرفات الحكومة المصرية خاضعة لمراقبة تنافى فى شؤون كثيرة ما تمتعت به مصر من حرية فى السنوات الأخيرة . فلا يسع مصر اذن أن تتعزى بأنها — اذا جاءت المحالفة ببعض القيود لسيادتها — تستفيد فى مقابل ذلك التخلص من قيود أخر ، اذ أن المشروع لا يجعل حظها خيرا مما كان لو بقيت الحالة مبهمة على ما كانت عليه مع التحفظات الأربعة ، وما كان التدخل فى شؤون البلاد فى ظل تلك التحفظات ليزيد على ما يجوز أن يحصل فى ظل المشروع .

على أن أخص ما فى معاهدة التحالف أن يكون الى جانب ما للطرفين المتحالفين من الحقوق والواجبات المحددة ، حرية واسعة النطاق يتبين من خلالها وفى سياق استعمالها روح الصداقة بينهما ، ولو أن أعمالها وتصرفاتهما فى كل الأمور قيدت بوجوب الاستشارة والاتفاق مقدما عليها لترتب على ذلك اضعاف الصداقة لا توثيقها . والواقع أن الصداقة بين حليفتين لا تنمو ولا تترعرع الا فى ظل فهمهما الصحيح لمصالحهما المتبادلة ، والا اذا توفرت للحليفتين حرية الرأى والارادة ، ولن يتحقق معنى الصداقة الصحيحة بين اثنين اذا كان أحدهما للآخر وصيا أو رقيبا عتيدا .

لذلك يجوز القول بأن الأحكام الرئيسية للمشروع تخالف ما جاء فى مقدمته التمهيدية من مقاصد ، ولا نزاع فى أن هذه الأحكام تترك فى النفس أثرا واضحا بأن الحكومة البريطانية ليس لها بمصر كبير ثقة ، وانها تلتمس بما تتخذه من التدابير وأساليب الحيطة والمراقبة عين الأغراض التى تتحقق عادة بين الحليفين الحريين بالثقة وبالفهم الصحيح للمصلحة . واذا أتيح لبريطانيا العظمى بمثل هذا المشروع أن تحرز بالفعل كل ما ترمى اليه من النتائج الحسية المقصودة فان الثقة المتبادلة بين البلدين لن تستفيد من ذلك شيئا . أما بريطانيا العظمى فان شعورها بأن مصالحها لن تصان بغير الوصاية التى جاء المشروع بها لا بد أن يقوى على توالى الأيام ، وأما مصر فان ثقل هذه الوصاية لا بد مبهظها ولن تشعر فى صميم نفسها بأى فضل لها فى محافظتها على المصالح البريطانية اذ كانت فى أعمالها وتصرفاتها فى هذا السبيل مسيرة بارادة الدولة الوصية لا صادرة عن وحى نفسها .

وربما قيل ان المصالح البريطانية تتطلب التدبر والحذر وتقتضى أن يبدأ بوسائل الحيطة يتزل عنها شيئا فشيئا الى أن تنقطع تماما ، تاركة مكانها ثقة بلتها انجلترا وجربتها فحمدت آثارها ، ولست أنكر هذه الحقيقة بل لقد اتخذتها نبراسا لى فى وضع المشروع الذى تشرفت بتقديمه غير أنى لا أزال أرى بكل احترام أن المشروع البريطانى قد تجاوز الغرض المقصود منه بما احتواه من نظام وصاية ضاغطة ومراقبة لا تنى ولا تغفل لها عين .

ولا بد فى انماء الصداقة وجعلها قوية لا تترعزع بما ترتكز عليه من تداخل وتشابك فى المصالح ويحوطها من ثقة واحترام متبادلين ، من الاجتزاء بالضمانات الضرورية . وانى لمدرك جد الادراك أن الواجب فى السياسة تقدير أسوأ الفروض ولكن لا لكى تبنى عليه المعاملات اليومية وإنما لكيلا يغيب عن النظر ، وانه ليكفى بعد تقديره أن توفر الوسائل لاتقاء تحقق ذلك الفرض السيئ أو لمعالجته اذا تحقق . ومن هذه الناحية أستطيع أن أقرر أنه ليس

فى المشروع الذى قدمته ما يفقد بريطانيا العظمى أى مزية محسوسة يمكن أن يكفلها لها المشروع الآخر. نعم ان المشروع البريطانى يربو على المشروع الذى قدمته فى الاحتياطات ولكن ليس فى تلك الاحتياطات ضمانة أكبر للصالح البريطانية ، وكل ما فيها أنها تدل على عدم الثقة وعلى الرغبة فى وضع مصر تحت الوصاية .

على أن ما تطمح اليه مصر وتحرص عليه هو اقناع بريطانيا العظمى بصداقتها وجعل الثقة تسود العلاقات بين البلدين وهى لم يفتها فى هذا السبيل أن تقترح جميع الضمانات الكفيلة باتقاء كل خطر بل الكفيلة بمنع المشاكل البسيطة . ولكنها ترى من كرامتها ومن حقها على نفسها أن تحتفظ بحريتها كى تقيم الدليل لبريطانيا العظمى على أن هذه الحرية تتفق كل الاتفاق مع حماية المصالح البريطانية ، وكيف يكون ثمت شك فى ذلك أوكيف يفترض أن مصر — بعد أن حصلت على محالفة تكفل لها مع تحقيق أمانيها المشروعة معاونة أقوى حليف فى الدفاع عن أرضها — يمكن أن تسبب لبريطانيا العظمى أى قلق دون أن تعرض نفسها للتهمة بأقبح ضروب الحماقة والجنون .

وبعد هذه الملاحظات العامة أنتقل الى البحث التفصيلى فى المشروعين :

التمهيد — الفقرة الرابعة — "ورغبة فى قطع السبيل دون امكان أى تدخل فى ادارة مصر الداخلية يتعارض والنظام الدستورى الجارى العمل به".

يبدو أولا أن هذه الفقرة تجيز أو بالأحرى لا تنفى امكان التدخل فى ادارة شؤون مصر الخارجية بما أنه بدلا من كلمة "الادارة" مجردة استعملت عبارة "الادارة الداخلية" ويبدو ثانيا أن تلك الفقرة لا تنفى التدخل فى الادارة حتى الداخلية منها اذا كان هذا التدخل لا يتعارض مع النظام الدستورى فى القطر المصرى .

أما عن النقطة الأولى فلا مشاحة فى أن التعهدات التى تأخذها مصر على عاتقها والتى ورد ذكرها فى المادة السابعة من مشروعى (ويقابلها المادة العاشرة من المشروع البريطانى) فيها كل الكفاية لتطمئن بريطانيا العظمى بشأن خطة مصر فى سياستها الخارجية . وترى مصر أن التدخل الذى تنم عنه الاشارة فى هذه الفقرة يعدل الوصاية فى الحقيقة ، فليس علىّ اذن سوى أن أحيل الى ما سبق لى ذكره فى هذا الصدد .

أما عن النقطة الثانية فيلاحظ أنه بالنظر للاتفاقات الدولية التى تقيد سيادة مصر قد جاء فى المادة ١٥٤ من الدستور المصرى أن "تطبيقه لا يخل بتعهدات مصر للدول الأجنبية" فاذا فرض عقد اتفاق بين مصر وبريطانيا العظمى على قاعدة المشروع البريطانى فان هذا الاتفاق بطبيعة أنه اتفاق دولى سيقيد مفعول الدستور المصرى . ولهذا فان عبارة "تدخل فى ادارة مصر الداخلية يتعارض والنظام الدستورى الجارى العمل به" لا تنطوى على أى تحديد للتدخل فى شؤون الادارة الداخلية اذ كان الدستور المصرى لم يعين مدى لأثره وقوة نفاذه بالنسبة للدول الأجنبية . أما العبارة التى اقترحتها فترمى على العكس من ذلك الى تحديد أثر المادة ١٥٤ وتستثنى بوضوح من حكم هذه المادة سلطة التدخل المبهمة العامة التى يراد من فقرة المشروع البريطانى على ما يظهر أن تظل الحكومة البريطانية متمتعة بها . واذن فتكون العبارة التى اقترحتها ، بمثابة تفسير للمادة ١٥٤ ، مدلوله ، أنه فى العلاقات التى بين مصر وبريطانيا العظمى لا محل لغير الحقوق والالتزامات الصريحة .

الفقرة الخامسة — "ونظرا الى أن خير وسيلة لبلوغ هذه الغاية هى عقد معاهدة صداقة وتحالف تسهل — فى مصلحة كلا الطرفين المتعاقدين — تعاونهما الفعلى فى القيام بواجبهما المشترك ، واجب الدفاع عن مصر وتحقيق استقلالها" .

هذه العبارة تسوى بين مصر وبريطانيا العظمى تسوية تامة مطلقة فيما يتعلق بالدفاع عن مصر وتحقيق استقلالها ، ويفهم منها لزاما أن ذلك الواجب مفروض من الأصل على بريطانيا العظمى ، على أن ذلك لن يكون الا مع الحماية ، فان مثل هذا التعبير لا يجوز بين بلدين يتساويان فى الحرية ، اذ أنه اذا كان ضمان الاستقلال والدفاع عن الذات من الواجبات الجوهرية الطبيعية بالنسبة لمصر ، فلا يكون بالنسبة لبريطانيا العظمى كذلك الاّ من طريق العرض وبوصف أنها حليفة . ولذلك لا يكون ضمان استقلال مصر والدفاع عنها واجبا مشتركا بين البلدين الاّ نتيجة للمحالفة وبناء عليها ، وليس كذلك أصلا وبالذات ، ويجب اذن ملاحظة الفرق بين مركز مصر وانجلترا فى هذا الصدد عند تحرير نص هذه الفقرة اذا رغب فى استبقائها .

"والمحافظة على علاقات الصداقة بينهما وبين الدول الأجنبية الأخرى" .

لا يتبين جليا على أى جملة تعطف هذه العبارة . فاذا كان المقصود أن خير الوسائل للحصول على تلك النتائج هو عقد المحالفة ... ... والمحافظة على علاقات الصداقة الخ ... ... فلا يكون هذا الآ من باب تحصيل الحاصل ولا يصلح سببا من الأسباب التى تبنى عليها المعاهدة ،اذ لا يخرج الأمر فيه عن انه ارشاد أو نصيحة لا سببا يسوغ أو يفسر أحكام المعاهدة . أما اذا كان المقصود — خلافا لما ذكر — هو أن المحالفة تسهل التعاون الفعلى ... ... والمحافظة على علاقات الصداقة ... ... ، جاز التساؤل عما يمكن أن يكون ثمت من الصلة أو الارتباط بين عقد المحالفة والمحافظة على علاقات الصداقة الخ ... ... ، وفى الحق أنه لا شك فى أن هذه المحالفة سيكون من آثارها أن حالة مصر من الناحية الدولية تعتبر قد استقرت على قواعد وأسس أشد متانة وقوة ، وأنها تصبح لذلك أحق وأجدر بتقدير الدول الأجنبية واحترامها وصداقتها . ومن جهة أخرى فانه وقد كفلت نصوص المعاهدة صيانة مصالح بريطانيا العظمى تصبح هذه الدول أقل استعداء على تلك المصالح ، وأكثر استعدادا للنظر اليها بعين الاحترام والعطف ، ولكن هذا وذاك نتيجتان مختلفتان ترجع احداهما الى أحد طرفى العقد والأخرى الى الطرف الآخر . وفيما عدا ذلك لا أرى وجها لأن يكون عقد المحالفة عاملا لتوثيق علاقات الصداقة بين مصر و بريطانيا العظمى بوصف كونهما طرفا واحدا و بين الدول الأجنبية طرفا آخر . بل انه ليخشى أن تؤول تلك العبارة على غير وجهها ، فقد يرى فيها معنى وأثر من معانى الحماية وآثارها ، والحماية كما هو معروف تقتضى فيما يتعلق بالعلاقات الخارجية اندماج الدول المحمية أو فناءها فى الدولة الحامية . وعلى أى حال فان فكرة المحافظة على علاقات الصداقة لا ترتبط مطلقا بنصوص المعاهدة و يمكن دون الاخلال بأى شىء فيها أن تحذف هذه الاشارة .

المادة الثانية — الواقع أن هذه المادة تكرير للمعنى المقصود بالمادة العاشرة التى تقابل المادة السابعة من مشروعى فان جوهر الغرض الذى ترمى اليه هذه المادة الثانية هو الاستيثاق من أن مصر فى سياسة شؤونها الخارجية لا تلحق ضررا بالمصالح البريطانية وهذا هو عين المراد أيضا من المادة العاشرة .

على أن هذين النصين يتنافيان ولا يجوز الجمع بينهما ، فان التعهد المنصوص عليه فى المادة العاشرة يقتضى بالضرورة أن تكون الدولة الحليفة حرة فى تصرفها بمعنى أنها ليست ملزمة قبل شروعها فى عمل معين بالاستشارة فيه أو بالاتفاق مقدما عليه . اذ القيد الوحيد لحريتها يتعلق بالمقصد لا بالوسيلة . ثم إن الجزاء على مخالفة التعهد ينحصر فى فسخ المحالفة. أما المادة الثانية فانها على عكس ذلك تنفى بذاتها الحرية وتثبت فى الحقيقة صورة من صور الوصاية ، وحكم مصر معها شبيه بحكم القاصر يتحتم عليه اذا أراد أن يباشر عقدا صحيحا من عقود التصرف أن يحصل من وصيه على الترخيص له بذلك ، وانما يحدد المقصد لمن يتولى وحده شؤون نفسه . أما من يؤخذ بيده فى طريقه فهو فى غنى عن ذلك .

ولقد أفضت فى مسألة الوصاية التى هى طابع المشروع البريطانى فى ملاحظاتى العامة بما فيه الكفاية . فلست بحاجة اذن الى اعادة ذكر الأسباب التى ترتاح مصر من أجلها الى قبول قاعدة تسير عليها كالقاعدة التى أتت بها المادة العاشرة ، اذ كانت تلك القاعدة تجمع الى أنها تضمن المصالح البريطانية ضمانا وافيا ، أنها تتفق مع رغبات مصر الحقيقية ، وهى بعينها الأسباب التى لا ترضى مصر من أجلها أن تجيز نظاما يقرر الوصاية عليها .

وقد يرد على الملاحظة السابقة بالاعتراض بأن المادة الثانية لا تنطبق الآ على الشؤون الخارجية التى ترتبط بها مصلحة مشتركة بين البلدين ، وبأن مدى انطباقها لذلك ضيق محدود ، وبأن ما رسمته من التكاليف يقتضيه الاشتراك فى المصلحة .

غير أنه يجوز التساؤل عما هى تلك الشؤون على وجه التدقيق ، وما هو ضابط المصالح المشتركة ، ومن هو الذى يقضى بوجودها ، وعند أى حد يقف مداها . وهل تلك الشؤون تقتصر على مسألة الدفاع عن القطر أم تتناول المسائل الاقتصادية والقضائية وغيرها ؟

اذن لا مناص من التسليم بأن هذه العبارات قد بلغت الغاية من الابهام واللبس وأن ما انطوت عليه من التعميم يجعلها تغمر جميع مناحى السياسة الخارجية ، وينجم عن ذلك أن حركة الحكومة فى هذا الميدان تصبح مشلولة ، بل لتصبح معطلة أعمال السياسة الداخلية نفسها بقدر ما تكون متصلة بالسياسة الخارجية . والحق أن هذه الأعمال بضروبها المختلفة تصاب بالشلل والعطل بالنسبة لمصر المستقلة اذا كانت تجعل تابعة لبريطانيا العظمى وخاضعة لوصايتها .

وانه لمن المفهوم في حالة توتر العلاقات بين مصر ودولة أجنبية أى فى الحالة التى يجوز أن يقال فيها ان ثمت خطر الحرب أن الحليفين يتبادلان المشورة أو على الأصح أن تستشير مصر بريطانيا العظمى، لأن مثل هذه الاستشارة من صميم معنى المحالفة ولبها ، ولكن هذه المسألة حالة بعينها، لا مثل يجوز القياس عليه ، كما هى مصورة فى هذه المادة . وبناء عليه فلكى يتوافر معنى التحالف وينتفى معنى الحماية أو الوصاية ينبغى استهلال المادة الثانية بعبارة "اذا طرأ" .

وهل ثم حاجة الى أن نزيد على ما تقدم أنّ من الجائز أن يكون لحليفتين فى بعض المسائل المفردة أو العارضة مصالح مختلفة أو متعارضة ، وأن تعمل كل منهما مستقلة عن الأخرى على تحقيق مصلحتها الخاصة دون أن يكون فى ذلك اخلال بروح التحالف ، ولم يكن معنى التحالف ليقتضى توافق المصالح فى جميع الشؤون ، والمهم فى هذا الصدد أن يمسك كل من الحليفين عن أى عمل أو تصرف ينافى الغاية المقصودة من المحالفة أو يعطلها .

المادة الرابعة — هذه المادة تختلف عن المادة الخامسة من مشروعى فى نقطتين. فمن جهة تضيف الحالة التى تكون بريطانيا العظمى فيها مهددة بحرب ، ومن جهة أخرى تشير الى أن التسهيلات والمساعدات الملحوظة هى التى تقتضيها حالة حليفين مشتبكين معا فى حرب .

واذا صدقتنى الذاكرة فان الفكرة التى تتضمنها المادة الخامسة من مشروعى ترجع الى اقتراح عرضه الوفد المصرى حينما كان يتفاوض مع اللورد ملنر، وكان وجه ذلك الاقتراح بيان معنى التبادل فى المحالفة (دفعا لشبهة الحماية التى تعطى ولا تأخذ) وتقديم الدليل الحسى على حسن استعداد مصر وصدق نياتها . على أنه بالنظر لما لبريطانيا من المركز الخاص فى العالم ، ولكثرة وخطورة مشاغلها السياسية ، ولما يفضى اليه بالنسبة لمصر فى هذه الحالة التبادل المجرد من كل قيد، رؤى وجوب تحديد المعاونة بأن تكون فى داخل الأراضى المصرية . نعم لم تحدد التسهيلات والمساعدات واقتصر على ايراد بعض الأمثلة عليها غير أن هذه الأمثلة هى فى الحقيقة كل ما يتصور فى هذا الصدد . أما الصيغة المقترحة فى المادة الرابعة من المشروع البريطانى فقد يظهر أنه أريد بها تحديد معنى المساعدة ولكن هذا التحديد لا يخلو من توسع فى ذلك المعنى . ولهذا فيحسن قبل المناقشة فى هذا الموضوع تفسير مراد الحكومة البريطانية من عبارة : "تقتضيهما حالة حليفتين مشتبكتين معا فى حرب" .

المادة الخامسة — تجعل هذه المادة لوجود الجيوش البريطانية فى القطر المصرى غرضا جديدا هو التعاون بين الجيوش البريطانية والمصرية. وقد كان يظن بحق أن ذلك الغرض يتحقق تماما بتعهدات مصر المشار اليها فى الفقرة الثانية من المادة الثانية لأن التعاون بين جيشين يتطلب تقريبا بين الأساليب وفى بعض الأحيان مشاكلة بينها أكثر مما يتطلب وجود الجيشين باستمرار أحدهما الى جانب الآخر، وعلى كل حال اذا وجب الاحتفاظ بهذا الغرض فيجب أن تشترك الحكومتان فى تحديد العدد اللازم من الجنود البريطانيين وفى تعيين المكان الذى تعسكر فيه .

ثم ماذا يراد بالتسهيلات التى يقتضيها بقاء القوات البريطانية وتدريبها . ولقد يظهر أن الفقرة الرابعة من الملحق تتضمن بيان هذه التسهيلات على أنه يجب أن يتبين ما اذا كان يجوز أن هذه التسهيلات تتسع لشىء آخر غير ما ذكر فى الملحق .

وبعد فان الفقرة الثانية تجعل الحكم فى مسألة المكان الذى تستقر فيه الجنود البريطانية حتى بعد مضى عشر سنين من العمل بالمعاهدة مجهلا غير مضمون ، فيجوز أن يكون لمصلحة مصر ويجوز ألا يكون ، ولا تعدو هذه الفقرة الوعد بالنظر فى المسألة ، ولقد يلوح بالرغم من أن ذلك النظر من شأن الطرفين أن الحل يتوقف بصفة خاصة على بريطانيا العظمى، لاسيما اذا صح مفهوم هذه الفقرة من أن تنفيذ نصوص المعاهدة مهمة تقوم القوات البريطانية على تحقيقها ، مما يجعل لوجودها غرضا ثالثا جديدا لم يكن حتى الآن متوقعا .

فليس من شك اذن، مع تعدد الأغراض التى يقصد اليها بوجود القوات البريطانية، ومع كل ما تقدمت الاشارة اليه من الشك والتجهيل بالنسبة لمكان استقرار تلك القوات ، فى أن الواقع فى أمر تلك القوات انه — بالرغم من تأكيد الفقرة الأولى للعكس — احتلال بالمعنى الصحيح ، وفى أنه أشد الوجوه اخلالا بسيادة البلاد .

المادة الثامنة — تتضمن هذه المادة سببين : أولهما الدفاع عن البلاد من الاعتداء، وثانيهما مسئوليات بريطانيا العظمى الخاصة حيال المصالح الأجنبية . كما تتضمن تعهدين تلتزم بهما مصر، أولهما أن توافى مصر بريطانيا العظمى بوسائل التحقق من توفر الحماية اللازمة لأرواح الأجانب وأموالهم، والثانى أن تحتفظ فى الادارة المصرية بعنصر أجنبى

يقتضيان مثل هذه الحماية . وليؤذن لى هنا بملاحظة أن مصر لم تطالب فى المفاوضات السابقة بمثل هذه التعهدات . ثم ما هى تلك الوسائل ، وما هو عدد الموظفين الأجانب ، وفى أى نوع من الوظائف ، كل هـذه تعهدات بالغة من الابهام والاطلاق مبلغا يجعل قبولهـا بمثابة وضع اليد تمـاما على ادارة مصر الداخلية كلها .

ثم ما هو وجه الارتباط بين الدفاع عن البلاد ضد أى اعتداء يوجه اليها وبين التعهدات المشار اليها . فهل انصرف الفكر مثلا الى حالة تدخل احدى الدول الأجنبية عسكريا فى مصر لحماية أرواح التابعين اليها وأموالهم ، ولكن المعلوم هو أنه – اذا استثنى تدخل بريطانيا العظمى فى سنة ١٨٨٢ — لم يقع قط تدخل من هذا القبيل . وقد يقال إن وجود الجيوش البريطانية فى مصر وقاها شر هذا التدخل . ولكن ماذا يكون القول فى المدة السابقة على الاحتلال الانجليزى حيث كانت أرواح الأجانب وأموالهم أكثر تعرضا للخطر منها الآن وكانت السياسة المصرية دونها الآن سواء فى حسن الادراك أو فى صحة التدبير . وأخيرا فان الجنود البريطانية لا تجلى عن البلاد بمقتضى عقد المحالفة .

واذا تعرضت بفرض المسـتحيل أرواح طائفة من الأجانب وأموالهـا للخطر (و يعتبر خارجا عن موضوعنا حالة الاعتداء على فرد من الأجانب اذ لم يعهد التدخل فى بلد ما بسبب مثل هذه الحالة) فلا بد من أن يسبق العمل المباشر عمل ديبلوماتيكى ، وهـذه الحالة هى المعنية بنص كنص المـادة الثانية من المشروع بحسب الصيغة التى اقترحتها ، وفى مثلها تحقق الفائدة من ذلك النص .

أما التعهد باستبقاء عنصر أجنبى فى الادارة المصرية فقد ذهب عن البال فيما يظهر أن مصر أصبحت منذ صدر القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٣ المؤيد باتفاقية عقدت بين مصر و بريطانيا العظمى غير ملزمة بابقاء أجنبى فى وظيفتـه و بالأولى غير ملزمة بتعيين أجنبى فى وظيفة تخلق من أجله . ولو أن هناك ما يلزمها بعد أن دفعت من ستة الى سبعة ملايين من الجنيهات تعويضا للموظفين الأجانب بأن تعود من حيث بدأت لكانت مصر كمن يدور فى حلقة مفرغة غريبة الشكل ولاقتصر أمرها على تحريك القدمين دون أن تخطو أى خطوة .

على أن فساد المسألة آت من أساسها ، اذ ما هى بالضبط مسئوليات بريطانيا العظمى حيال المصالح الأجنبية ، وكيف يمكن التوفيق بين هذه المسئوليات مع ما خلعه المشروع البريطانى عليها من الشكل وفرعه عنها من النتائج ، و بين وجود ممثلين للدول الأجنبية بمصر من ناحية ، أو كيف يمكن من ناحية أخرى التوفيق بينها و بين أى صورة من صور الاستقلال ، ولقد أعلنت انجلترا استقلال مصر فحق لنـا أن نعتقد أن ذلك الاعلان بنى على الاخلاص اللائق بالسياسة البريطانية . ثم أى فائدة تجنيها مصر من تعريف المسائل المعلقة اذا كان هذا التعريف يؤدى على طول الخط الى توسيع التدخل البريطانى فى شؤون مصر وتحديده .

لكل هـذا يجوز أن نعتبر أن بريطانيا العظمى لم تقصد بهذه المـادة الى مثل ذلك المرمى البعيد الذى يصح وصفه بالهـادم لكيان استقلال البلاد ، وأنها لم تقصد أكثر من اشتراط بقاء بعض الأنظمة أو الهيئات الادارية القائمة الان ، والتى ترى هى أنها كفيلة بالأمن والطمأنينة على أموال الأجانب وأرواحهم (الفقرة السادسة من ملحق المشروع) . فاذا كان هذا هو ما ترمى اليه بريطانيا العظمى فانى أستأذن فى لفت النظر الى أن الأنظمة الدولية التى وضعت لحماية المصالح الأجنبية وافية بهذا الغرض تماما . ولقد وفت به مؤكدا قبـل الاحتلال . فلماذا اذن تعقد العلاقات الانجليزية المصرية فوق تعقيدها بهذا العنصر الخارج عن الموضوع . وقد يكون الأولى بالنسبة لموضوع الضمانات اللازمة لمصلحة الأجانب وفيما اذا كان ينبغى أن يحتفظ بالضمانات القائمة أو أن يضاف اليها ضمانات جديدة ، أن تكون المناقشة فيه عند اعادة النظر فى نظام الامتيازات الحالى .

على أنه اذا كانت بريطانيا العظمى ترى منذ الآن أن تثبت فى المحالفة شيئا من قبيل الضمانات التى طلبتها فى الفقرة السادسة من الملحق فهى فى الوسع أن يتفاوض البلدان فى وضع شرط فى هذا الصدد يحل محل الفقرة المتقدم ذكرها .

ومع هـذا فانى أرى التنبيه فيما يتعلق بالادارة الأوربية الى أن السبب فى وجودها كان على وجه الخصوص تعقب مرتكبى الجرائم السياسية . أما الآن وقد انكشف أمرهم فلم يعد مبرر لبقاء هذه الادارة مع وجود المستشار القضائى والموظفين البريطانيين فى بوليس القاهرة والاسكندرية وبور سعيد . والحق أن هذه تدابير مختلفة يكفى أيها لتأمين الأجانب (على فرض أن استقلال البلاد يلق القلق والازعاج فى روعهم) ومن مجاوزة الحد الجمع بينها جميعا .

وفضلا عن هـذا فقد أيد الاختبار عدم فائدة تلك الادارة وأثبت أن وجودها طالمـا أدى الى الاحتكاك مع هيئات البوليس فى المدن الثلاث الآنفة الذكر وبخاصة فى مدينة القاهرة .

المادة الحادية عشرة — الغرض من هذه المادة ايجاد ضمان لتفادى أى نفوذ سياسى من جانب موظف غير بريطانى ، وانى مقتنع تماما بأن هذا الغرض يجب ، لمصلحة الصداقة والمحالفة بين البلدين ، أن يكون نصب أعيننا ، ولكن فيمَ الزام الحكومة المصرية بالالتجاء دائما للحكومة البريطانية ولمَ لا تترك لها حرية الاختيار من بين الرعايا البريطانيين . ومن الواضح أنه اذا عينت الحكومة المصرية بريطانيا فى وظيفة فان هذا الموظف لا يشخص أى مصلحة سياسية ، وأن تعيينه لا يجوز أن يكون ذريعة لبريطانيا العظمى للتدخل فى الشؤون التى يناط بالموظف المذكور أداؤها ، وليس التعيين الا تصرفا من تصرفات الادارة الداخلية تقوم الحكومة المصرية به قيامها بالتصرفات الداخلة فى اختصاصها . نعم لجأت الحكومة المصرية فى بعض الأحوال الى وساطة الحكومة البريطانية لتسهل عليها استخدام بعض المرشحين ، ولكن الشطر الأكبر من التعيينات فى السنوات الأخيرة تم مباشرة على يد الحكومة المصرية ذاتها ، فكل تقييد لحريتها فى هذا الموضوع تقييد بلا مبرر لسلطتها المقررة من قبل المؤيدة بالعرف المتصل ، وأن أى نص خاص بهذا الشأن ولو أفرغ فى مثل القالب الآتى : "تتعهد الحكومة البريطانية كلما لجأت الحكومة المصرية الى وساطتها بأن تبذل الجهد فى معاونتها" يكون تزيدا وفضولا فضلا عن أنه يثير شكوكا لا داعى لها اذ كانت الفكرة التى يعبر عنها طبيعية ومن قبيل تحصيل الحاصل ولم يكن ثمت حاجة لتقريرها لا بين حليفين فحسب بل بين أى بلدين .

وينبغى من جهة ثانية ملاحظة أنه قد يفضل فى بعض الوظائف وان كانت نادرة جدا اختيار أجنبى غير بريطانى . ففى مثل هذه الحالة يجب أن تكون الحكومة المصرية حرة فى اختيار الموظف حيثما تقضى مصلحة العمل بتوجيه الاختيار . أما أن يعلق هذا التصرف على مشورة الحكومة البريطانية فتقييد وتضييق لحقوق السيادة لا يتفقان واستقلال البلاد . صحيح أن النص المقترح يتضمن شيئا من محاولة تخفيف وطأة هذا التقييد وذلك باتخاذ حد لدرجة الوظائف التى تطلب الاستشارة من أجلها ولكن ما هى هذه الدرجة "درجة المدير فما فوق" ان هذه التعابير إن هى الا من اصطلاحات الكادر لا أكثر . وقد لا تتفق مع حقيقة الوظيفة فان هناك مديرين أى موظفين يتولون ادارة شؤون مصلحة من مصالح الحكومة وليسوا فى الدرجة المتفق على تسميتها بدرجة المديرين أو الدرجة الأولى ، كما أن هناك موظفين فنيين تجردت وظائفهم من سلطة الادارة والحكم ولكنهم يتقاضون مرتب الدرجة الأولى ، وعلى فرض أن لكلمة المدير دلالة معينة فان هذه المادة ليس فيها ما يقيد الحكومة المصرية اذا شاءت ترقية أجنبى موجود فى خدمتها الى وظيفة المدير . ففيمَ اذن تقييد حريتها حينما يؤتى بهذا الأجنبى من الخارج ؟

الحق يقال ان مصر صديقة انجلترا لن تبرح تولى وجهها بطيب نفس شطر صديقتها كلما أعوزتها الحاجة الى الأجانب من أصحاب الاختصاص الفنى وتؤثر المرشحين البريطانيين منهم لتقليدهم الوظائف الفنية متى توافرت فيهم الكفايات المطلوبة . ولكن البون شاسع بين هذا وبين أن يعلق عمل الحكومة المصرية على موافقة الحكومة البريطانية كلما تراءى لها أن هناك فائدة لصالح العمل من وراء استخدام مرشح غير بريطانى .

واذا كان من الواجب أن يشار فى معاهدة التحالف الى شىء فى هذا الموضوع فلا يجوز أن يخرج عما سبق تقريره .

المادة الثانية عشرة — عُنى مشروع لجنة ملنر ومشروع اللورد كرزون بتحديد اختصاصات كل من المستشار القضائى والمستشار المالى . وقد كان مثل هذا التحديد أجدر بالمشروع الحاضر لاسيما أن الغاية المقصودة منه هى تحديد النقط المحتفظ بها والتى أدى ابهامها ولبسها الى صعوبات جمة .

ولقد أصبح مركز هذين المستشارين ووظيفتهما غير معينين الآن ، وظاهر أن ما كان لذينك المستشارين من المركز والوظيفة فى عهد الاحتلال أو الحماية لم يكن ليبقى كما هو بعد أن أعلن استقلال مصر ، فيجب اذن أن نتبين ما اذا كان هناك منذ هذا الاعلان وثيقة ما تقيد الحكومة المصرية فى هذا الصدد . ولست أعلم أن شيئا من ذلك يوجد اللهم الا النص الوارد فى انذار نوفمبر سنة ١٩٢٤ خاصا بهما ، ولقد أظن أن الحكومة البريطانية لا تستحب أن تستبقى عبارات وصيغا صدرت بتأثير مثل الحالة النفسية التى كانت سائدة فى وقت تحرير تلك الوثيقة . لذا أرى أن الصيغة التى اقترحتها فى المادتين الثامنة والتاسعة من مشروعى تتفق تماما مع ما يجوز لبريطانيا العظمى أن ترغب فيه للاستيثاق من أن النظام فيما يتعلق بالقضاء والمالية سيظل سائدا فى القطر المصرى .

المادة الثالثة عشرة — لقد حرصت فى المشروع الذى قدمته على تجنب القطع برأى فى مسألة السودان العامة التى تختلف فيها الحكومتان وذلك اختصارا للمناقشات بقدر الامكان . وقد اجترأت من تلك المسألة بالاشارة الى بعض شؤون

معينة تتطلب حلا عاجلا ، غير أن المشروع البريطانى على العكس من ذلك أراد أن يعالج كل المسألة وأن يلقاها وجها لوجه ليحلها على النحو الذى ترسمه خطة السياسة الانجليزية فى هذا الموضوع . ومن ثم كان يتعذر على مسايرته فى هذا الطريق ولهذا أوثر ارجاء المسألة الى مفاوضات لاحقة .

أما المسائل المستعجلة التى يتطلب حسن الوفاق بين البلدين مباشرة حلها فورا فهى التى أوضحتها فى المادة الثانية من مشروعى أى : الحالة قبل سنة ١٩٢٤ وتوزيع مياه النيل ومشاريع الرى .

الحالة قبل سنة ١٩٢٤ — قضى تصريح ٢٨ فبراير بالاحتفاظ بالحالة الحاضرة فى السودان ثم طرأت حوادث سنة ١٩٢٤ التى جعلت الحكومة البريطانية تقدم على إجراء تغييرات أساسية فيه وبخاصة على طلب اخلاء السودان من الجيش المصرى . ولا مراء فى أنه لم يأسف أحد لوقوع تلك الحوادث وما أفضت اليه من عواقب بقدر ما أسفت مصر . ولا يخامرنى شك فى أن بريطانيا العظمى تعالج المسألة ، فى عهد الصداقة الذى سيفتتح بمعاهدة التحالف اذ يسود السلام والوفاق بين البلدين ، بغير ما عالجتها به وقتما قدمت انذار نوفمبر سنة ١٩٢٤ ، ولا يغرب عن بال الحكومة البريطانية أن الخواطر من الجانبين قد هدأت وأن النفوس تستطيع أن تواجه فى هدوء وسكينة حل تلك المسألة على خير وجه يعيد الثقة المتبادلة ويوثق العلائق الودية بين البلدين .

وأن الحكومة البريطانية لتذكر بلا ريب أن الوزارة المصرية فى سنة ١٩٢٥ قررت الاحتفاظ فى الميزانية المصرية بالاعتمادات اللازمة لنفقات الدفاع عن السودان للدلالة على استمرار حقوق مصر على السودان وتمهيدا لعودة الأحوال الى مجراها السابق . ولقد وافق البرلمان المصرى على تلك الاعتمادات فى ميزانية سنة ١٩٢٦ — ١٩٢٧ وصحب هذه الموافقة بتحفظات تدل صراحة على أنه يرى أن الحالة فى السودان ليست الا وقتية لا تلبث أن تسوى عند سنوح أول فرصة بما تقتضيه مصلحة البلدين . غير أنه يلوح من المشروع البريطانى أنه يريد أن يجعل تلك الحالة الوقتية نهائية دائمة ، وواضح كل الوضوح أن قبول مثل هذا الحل معناه تخلى مصر عن حقوقها فى السودان ، وان ذلك الحل — حتى على فرض أن يكون الأساس هو السيادة المشتركة بين الحكومتين فى السودان — يخل بالمساواة بينهما لمصلحة بريطانيا .

لذا كان الحل الذى يتفق وحده مع مركز بريطانيا العظمى ونفوذها ومع كرامة مصر وحقوقها هو أن تعود الحالة فى السودان الى مجراها السابق فى سنة ١٩٢٤ ريثما تسوى مسألته نهائيا . وهو أيضا الحل الذى وحده يحمل البرلمان المصرى على الاستمرار فى الموافقة على الاعتمادات اللازمة لنفقات السودان فى الميزانيات المقبلة . ثم ان عودة الحالة الى ما كانت عليه لا تعدو أن تكون أمرا طبيعيا لا صعوبة فيه ولا تعقيد فقد كانت تلك الحالة منذ ثلاث سنوات فقط أمرا لا بأس به ، ولقد يكون من حسن التوفيق أن يطابق عود الحال الى ما كان عليه ، البدء فى تنفيذ معاهدة التحالف لا سيما أنه يراد بهذه المعاهدة أن تقوم العلاقات بين القطرين على أثبت الأسس وأن تطبع على غرار الود الصريح .

مياه النيل — أما ما يتعلق بمسألة مياه النيل فيلوح لى أن المشروع البريطانى يوافق فى الواقع على ما أبديته من الاقتراحات فى المادة الحادية عشرة من مشروعى ، غير أنه أفرغها فى صيغة قد يبرر ظاهرها قول الذين يزعمون — خطأ فى نظرى — أن السياسة الانجليزية ترمى الى الغاء رقابة وزارة الأشغال المصرية على مياه النيل . والحق أنى لا أجد تفسيرا واضحا للاستعاضة عن الصيغة البسيطة الصريحة التى استعملتها بعبارة "منح ممثلى مصلحة الرى المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة الأرصاد الخاصة بعملية سد سنار" وعبارة "اعطاء الحرية للوصول الى البيانات المتعلقة بها" فان هاتين العبارتين اللتين صيغتا على وجه التضييق قد تحملان على الظن أن مراقبة مصر لن تكون الا مراقبة حسابية للأرقام وعمليات الجمع ، فى حين أن الطريقة الصحيحة الطبيعية لمراقبة الأرصاد هى مراقبة العملية ذاتها ، وفى حين أن حرية الوصول الى البيانات تستلزم حتما الوصول الى معرفة نظام حركة الخزان ذاتها . ومن المؤكد فوق هذا أن بريطانيا العظمى لا تقصد أن تغير التقاليد التى أثبتها ودافع عنها بقوة ، كبار المهندسين البريطانيين الذين تولوا العمل فى وزارة الأشغال كمستشارين أو وكلاء وزارة ، وأترعتهم فيها ما شئت من علم ومن اخلاص . تلك التقاليد تقضى بأن مراقبة مياه النيل يجب أن تظل بيد هذه الوزارة . وقد روعيت دواما وبخاصة فى انشاء خزان سنار . أفليس من الأسهل فى هذه الحالة أن تتخذ الصيغة الصريحة التى اقترحتها بدلا من الصيغة المبهمة الواردة فى المشروع خصوصا وأن هذه الصيغة على ابهامها تؤدى الى نفس النتائج العملية التى تؤدى اليها الصيغة الصريحة ؟

ومن جهة أخرى قد يؤخذ من عبارة المادة الثالثة من المشروع بصدد مشروعات الرى التى قد تباشر مصر اقامتها على مجرى النيل أنها تحدث عن بلد لا حق له على السودان وانما يراد الاعتراف له ببعض المزايا والمنافع . كذلك احتفظ بمصالح السلطات الاقليمية كما لو كانت سلطات أجنبية . أما بمسألة نفقات الأعمال التكميلية والتعويض عن الضرر الذى ينجم من جراء أعمال الرى فليست المعاهدة على ما نرى موضعا لذكرها لأن مسئولية الحكومة المصرية من هذه الناحية مستمدة من حقوق سيادتها على السودان . دع أن مصر لم تغفل قط عن واجباتها فى هذا الموضوع .

يبق أن نتبين ما هو اتفاق أول مايو سنة ١٩٢٦ الذى يشير المشروع اليه فى عرض الكلام على تقرير لجنة النيل خصوصا وأنه يلاحظ أن المشروع البريطانى لم يشر الى التعديلات التى أدخلتها وزارة الأشغال العمومية على النتيجة الختامية لذلك التقرير ووافقت عليها مصلحة رى السودان على ما أذكر .

الملحق

عولجت العلاقات العسكرية بين البلدين فى خمس من ست فقرات يتضمنها الملحق وهى تتناول تحديد قوات الجيش المصرى وبيان بعض الالتزامات التى تقع على مصر من جراء وجود القوات البريطانية فيها واتصالها بالجيش المصرى وتدريب هذا الجيش وتعليمه وتزويده بالمؤن والذخائر كما تتناول أيضا منع الطيران فوق منطقة معينة .

الفقرة الأولى — يجب قبل كل شىء الاشارة الى أن تحديد قوات جيش أحد الطرفين المتعاقدين فى معاهدة دفاعية هجومية أمر ليس له نظير ولا مبرر له أبدا . وليس من شك فى أن مصر أبعد ما تكون عن الرغبة فى الحرب وليس لها بالحرب مع ذلك من حاجة . فجارها الى الشرق هو بريطانيا العظمى حليفتها والى الغرب دولة ايطاليا التى ما برحت علاقاتها الودية بها على خير مايراد . أما السودان فقد ساد السكون فيه وخيمت عليه الطمأنينة فلا خوف من نزوع أهله الى الثورة ولا من اعتداء جدى تقوم به البلاد المتاخمة له . لذلك كله تكون القوات الحالية للجيش فى الواقع كافية نسبيا ولكن الذى لايتفق مطلقا لامع استقلال البلاد ولا مع معاهدة التحالف هو فكرة التحديد فى ذاتها. ولم تذعن مصر لتحديد قواتها الا فى عهد سيادة الدولة العثمانية وكانت قوات الجيش المصرى مع ذلك محددة بثمانية عشر ألف جندى . أفيجوز اذن أن يفسر التحديد المقترح بأن بريطانيا العظمى تخشى اذا أصبح الجيش المصرى كبيرا أنه يعرض للخطر سلامة المواصلات الامبراطورية أو يجوز أيضا أن يفهم أنه اذا كان المشروع البريطانى قد أفرغ فى قالب لايترك لمصر مجالا للحرية تستطيع التحرك فيه ؟ فما ذلك الا لخوف يداخل بريطانيا من تصرفات الحكومة المصرية . اذا كان الأمر كذلك فخير ألا يجرى حديث فى محالفة . فما كانت بلفظها ولا بمعناها لتلتئم أو لتتفق مع تسوية يفسدها ذلك الخوف والتدابير التى تهيأ لاتقاء أسبابه .

ولقد يتبادر الى الذهن أن عدم تحديد قوات الجيش المصرى هو بالأكثر لمصلحة بريطانيا العظمى اذ كلما زيد عدد تلك القوات خف عن عاتقها أثر ما تعهدت به كحليفة من المعاونة على الدفاع عن مصر . ولكن هذا وجه يفرض فيه توافر الثقة من الجانبين .

وعلى كل حال فانه يجب التنبيه الى أن هذه هى المرة الأولى التى تعرض فيها مسألة تحديد قوات الجيش المصرى . فان المفاوضات السابقة لا تتضمن أى أثر فى هذا الصدد . فهل جد من الأحداث ياترى ما يبرر هذا التحديد أم ينبغى أن يؤول ذلك بأن الثقة آخذة فى النقص شيئا فشيئا؟ وهل ضعف الثقة هذا هو الذى يفسر أيضا أن التسوية الوقتية ، التى وضعت لمدة ثلاث سنوات عقب الحادث الأخير بمقتضى تبادل المذكرات الذى تشير اليه هذه الفقرة ، يقرها هذا المشروع ويجعلها نافذة مدى عشر سنوات على الأقل ، مع أنه كان يلوح أن الأمثل فى هذا الشأن اعادة النظر فى التسوية المذكورة بمناسبة عقد المحالفة ، وذلك للتوفيق بينها وبين الحالة التى تنشأ عن المحالفة .

الفقرة الثانية — يجوز التساؤل عما اذا كانت هذه الفقرة ليست تكرارا لشطر الفقرة السابقة الخاص بالاتصال بين قوات الجيوش البريطانية والمصرية وتنسيق طرائق تدريبهما . ولقد يظهر أن التعهد بوضع معلمين وفنيين تحت تصرف الحكومة المصرية يؤدى نفس الغرض من التسوية التى وضعت بالمذكرات المتبادلة فى شهر يونيه الماضى . والأقرب للفهم أن تعرض هاتان الفقرتان على سبيل الخيرة لا أن يجمع بينهما .

ولست أدرى اذا كان منع تدريب رجال الجيش المصرى فى بلد أجنبى غير بريطانيا العظمى مرجعه استحالة تعيين ضباط فى الجيش البريطانى ممن تلقوا علومهم العسكرية أو أتموها بالخارج فان لم تكن ثمت استحالة من هذا الطراز فلا يفهم لماذا يكون الشيء الجائز فى الجيش البريطانى ممتنعا فى الجيش المصرى . وعلى أى حال فالموضوع فنى وانما أبديت هذه الملاحظة كأثر لما يحدثه هذا الشرط فى نفس من كان غريبا عن ذلك الفن .

الفقرة الثالثة — لمسألة التسليح والذخائر ارتباط وثيق بنظام التعليم والتدريب فى الجيش وأساليبهما . واذ كان المطلوب نظرا للتعاون بين الجيشين أن يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه على نمط الأساليب المتبعة فى الجيش البريطانى فقد تفهم ضرورة توحيد الأسلحة والذخائر فى الجيشين ، ولكن هذه الضرورة شيء ، والالتزام بوجوب الرجوع الى الحكومة البريطانية فى توريد هذه الأسلحة والذخائر شيء آخر ، ولا يستلزم أحدهما الآخر . حقا ان وساطة الحكومة البريطانية لا تكلف حكومة مصر ثمنا كبيرا (يؤكد المشروع للحكومة المصرية أنها تحصل على تلك الأسلحة والذخائر بقيمة تكاليفها كما لو كان ثمت مجال للشك فى ذلك) ولكن هذا أيضا تقييد جديد لا وجه له . وبعد فلم لاتخاطب الحكومة المصرية مباشرة دور الصناعات القائمة بصنع الأسلحة والذخائر المطلوبة ؟ وهل المقصود هنا أيضا بسط رقابة ، وما هى المخاوف التى يراد اتقاؤها بذلك ؟

واذا صح نظرى وجب أن يكون الأمر فى التعيينات أن الحكومة المصرية تستوردها من حيث تريد .

الفقرة الخامسة — لا أدرى اذا كان مثل هذا المنع تقضى به الضرورة أم تسوغه المصلحة ، وقد يكون من الممكن اعتبار شريط من الأرض على جانبى قناة السويس فى بعض جهاتها منطقة عسكرية لا يجوز التحليق فوقه بالطيارات ولكنه لايمكن تطبيق هذا المنع على عموم منطقة القنال دون الاضرار بحرية المواصلات بين القطر المصرى وآسيا ، وهل قدر أن هذا المنع يتناول بالطيارات التابعة لشركة (أمبريال ايرويز) كما يتناول كل طيارة مصرية ؟ وما هى هذه الاتفاقات القائمة التى تشير اليها هذه الفقرة ؟

الفقرة السادسة — راجع الملاحظة على المادة الثامنة م٦

أغسطس سنة ١٩٢٧ الامضاء : (عبد الخالق ثروت)

[الوثيقة رقم ٤]

كتاب دولة ثروت باشا قبل مبارحته لندره في أواخر أكتوبر سنة ١٩٢٧ الى السير أوستن تشمبرلن

عزيزى صاحب السعادة

من أطيب الأشياء الى نفسى أن أعرب الى سعادتكم قبل مغادرتى لندره عن عظيم شكرى لما لقيته لديكم من حسن الاستقبال وان أنس لا أنسى نزعة الود التى ما برحتم تصدرون عنها فى محادثاتنا ولا ما أبديتموه على الدوام من صادق الرغبة فى التماس أسباب التوفيق بين البلدين .

ولقد كان يسعدنى أن أرى مساعيكم المجيدة فى تثبيت أركان الصداقة بين القطرين تكلل بالنجاح ، كما أنه يؤلمنى أن يخفق كل ما بذل من الجهود فى هذه السبيل ، تلك الجهود التى لم تجعل حتى اللحظة الأخيرة مجالا للشك فى حسن ختام محادثاتنا فى هذا الشأن .

ولا أزال أرجو ، اذ أنادى منكم داعى الحكمة وألجأ الى صادق شعوركم وصحيح انصافكم ، أن تدركوا الغاية التى تعملون لها وأن تضموا الى اكليل لوكارنو اكليل الاتفاق بين انجلترا ومصر .

الامضاء : (عبد الخالق ثروت)

[الوثيقة رقم ٥]

مشروع مذكرة أولى

من وزارة خارجية بريطانيا العظمى الى حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا رئيس مجلس الوزراء ببيان وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى اصلاح نظام الامتيازات

حضرة صاحب الدولة

جاء فى المادة السابعة من مشروع المعاهدة التى تناقشنا فيها ما يأتى :

"يتعهد حضرة صاحب الجلالة البريطانية ببذل كل ماله من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجارى العمل به فى مصر وجعله أكثر ملاءمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر."

وقد يكون من المفيد أن أبين لدولتكم القواعد الكلية التى يمكن بحسب ما أراه أن يترسمها هذا الاصلاح وذلك لأنى مستعد لتأييد جهود الحكومة المصرية فى اجراء تسويات مع الدول على أساس هـذه القواعد فيما اذا أصبحت المعاهدة التى تدور المناقشة عليها الآن نافذة .

وقد كان المرجو فى سنة ١٩٢٠ وقتما كانت المفاوضات دائرة بين الحكومتين البريطانية والمصرية اجراء تسويات لحمل الدول الأجنبية على اغلاق المحاكم القنصلية فى القطر المصرى لذلك وضعت فى السنة المذكورة مشروعات قوانين بتوسيع اختصاص المحاكم المختلطة لتتمكن من أداء القضاء الذى تقوم به المحاكم القنصلية الآن .

وانى لمستعد لأن أقبل اتخاذ هـذه المشروعات أساسا للاصلاح المزمع ادخاله على نظام الامتيازات اذا وافقت الدول الأجنبية على نقل قضاء محاكمها القنصلية الى المحاكم المختلطة .

ومما لاريب فيه أن ستمس الحاجة لادخال تغييرات شتى على بعض النقط التفصيلية وسيشتغل الخبراء بالمناقشة فى هذه النقط . على أن هناك بعض تعديلات أرى أنها ضرورية على كل حال وأود بهذه المناسبة بيانها لدولتكم .

قد يكون من المتعذر على بعض الدول أن توافق على نقل كافة قضايا رعاياها الخاصة بالأحوال الشخصية الى المحاكم المختلطة . ففى هذه الأحوال يكون النقل اختياريا ويجب أن يبقى الاختصاص فى مثل هذه القضايا للسلطات القنصلية مالم يقع الاتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة صاحبة الشأن على نقل هذا الاختصاص الى المحاكم المختلطة . أما فيما يختص بحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فنحن على استعداد لأن نقبل اختصاص المحاكم المختلطة بالنظر فى قضايا الأحوال الشخصية التى يكون للرعايا البريطانيين صالح فيها .

وترى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن الأحوال التى يكون المصريون فيها متهمين بجريمة ضد الأجانب ينطوى فيها صالح مختلط يسوغ ادخال كافة القضايا التى من هذا القبيل فى دائرة الاختصاص الجنائى الذى سيكون للمحاكم المختلطة .

وفى حالة العفو أو التخفيف من عقوبات صادرة على الأجانب تؤلف لجنة صغيرة يناط بها ابداء الرأى الذى يبنى عليه استعمال حق الملك فى العفو ويكون تأليفها من وزير الحقانية والمستشار القضائى وشخص ثالث ويكون لهذه اللجنة نفسها أن تبدى رأيها للملك فيما يختص بتنفيذ عقوبات الاعدام الصادرة على الأجانب فى القطر المصرى .

والمتبع الآن هو أنه من الضرورى لجعل التشريع المصرى منطبقا على رعايا الدول صاحبة الامتيازات فى القطر المصرى أن توافق الدول أو الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة عليه . غير أنه يجب توسيع سلطة الجمعية المذكورة من هذه الناحية بحيث تتناول التشريع المصرى بأجمعه الا ماتعلق منه بفرض تكاليف مالية على الأجانب أو تعلق بتشكيل المحاكم المختلطة ذاتها أو باختصاصها . أما النوع الأول مما يستثنى من اختصاص الجمعية العمومية فلا ينفذ قبل أن يعلن ممثل صاحب الجلالة البريطانية اقتناعه بأنه لايلقى على عاتق الأجانب تكاليف ظالمة . وأما النوع الثانى فمن شأنه أن يدخل فى الواقع تعديلا على تسوية اتفاقية تمت بين مصر والدول ولاينبغى اذن أن ينفذ قبل مصادقة الدول عليه .

وسيستدعى توسيع اختصاص المحاكم المختلطة فى مواد الجنايات اعداد قانون جديد للتحقيقات الجنائية واصداره. وفى مشاريع القوانين التى وضعت سنة ١٩٢٠ جملة نصوص ذات أهمية فى هذا الموضوع (من المادة ١٠ الى المادة ٢٧ من القانون رقم ٢) ولا ريب فى أن دولتكم توافقون على أن قانون العقوبات الجديد لا ينبغى أن ينحرف عن المبادئ المقررة فى المواد المذكورة .

وهناك مسائل أخرى لا غنى عن الاتفاق عليها بين الحكومة المصرية وحكومة صاحب الجلالة البريطانية فى بريطانيا العظمى على أنى لا أجد الآن ضرورة لأن أزيد على الاشارة اليها .

وأولى هذه المسائل هى تعريف كلمة "أجنبى" وذلك فيما يتعلق بالتوسيع المقترح لاختصاص المحاكم المختلطة فاذا كان التعريف الذى يستقر عليه الرأى أضيق من التعريف الوارد فى مشروع القانون رقم ١ سنة ١٩٢٠ فيصبح من الضرورى أن تشمل المسائل التى يحاط المستشار القضائى بها علما كل ما يختص بأداء القضاء فى الدعاوى التى يكون فيها مصلحة لأى أجنبى لا أن تقتصر هذه المسائل على ما كانت المصلحة فيه لأجنبى تابع لاحدى الدول صاحبة الامتيازات .

والثانية منها أن يزداد عدد موظفى المحاكم المختلطة الزيادة التى يستدعيها التوسيع المقترح لاختصاصها ومن باب الاحتياط الاختصاصات الجديدة للنائب العام والموظفون الذين سيحتاج اليهم للتمكن من القيام بواجبات وظيفته على وجه مرض . وعلى كل حال فان المستشار القضائى الذى تعينه الحكومة المصرية طبقا لنصوص مشروع المعاهدة سيرجع اليه طبعا لاستشارته فى تعيين القضاة الأجانب فى المحاكم المختلطة والأعضاء الأجانب فى نياباتها ١٠

نوفمبر سنة ١٩٢٧

[الوثيقة رقم ٦]

مشروع مذكرة ثانية

من وزارة خارجية بريطانيا العظمى الى حضرة صاحب الدولة عبدالخالق ثروت باشا رئيس مجلس الوزراء ببيان وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى اصلاح نظام الامتيازات

(وهذه المذكرة تختلف عن سابقتها فى المواضع التى وضع الى جانبها خط)

حضرة صاحب الدولة

جاء فى المادة السابعة من مشروع المعاهدة التى تناقشنا فيها ما يأتى :

"يتعهد حضرة صاحب الجلالة البريطانية ببذل كل ما له من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجارى العمل به فى مصر وجعله أكثر ملاءمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر ."

وقد يكون من المفيد أن أبين لدولتكم القواعد الكلية التى يمكن بحسب ما أراه أن يترسمها هذا الاصلاح وذلك لأنى مستعد لتأييد جهود الحكومة المصرية فى اجراء تسويات مع الدول على أساس هذه القواعد فيما اذا أصبحت المعاهدة التى تدور المناقشة عليها الآن نافذة .

وقد كان المرجو فى سنة ١٩٢٠ وقتما كانت المفاوضات دائرة بين الحكومتين البريطانية والمصرية اجراء تسويات لحمل الدول الأجنبية على اغلاق المحاكم القنصلية فى القطر المصرى . لذلك وضعت فى السنة المذكورة مشروعات قوانين بتوسيع اختصاص المحاكم المختلطة لتتمكن من أداء القضاء الذى تقوم به المحاكم القنصلية الآن .

وانى لمستعد لأن أقبل اتخاذ هذه المشروعات أساسا للاصلاح المزمع ادخاله على نظام الامتيازات اذا وافقت الدول الأجنبية على نقل قضاء محاكمها القنصلية الى المحاكم المختلطة .

ومما لا ريب فيه أن ستمس الحاجة لادخال تغييرات شتى على بعض النقط التفصيلية وسيشتغل الخبراء بالمناقشة فى هذه النقط . على أن هناك بعض التعديلات أرى أنها ضرورية على كل حال وأود بهذه المناسبة بيانها لدولتكم .

قد يكون من المتعذر على بعض الدول أن توافق على نقل كافة قضايا رعاياها الخاصة بالأحوال الشخصية الى المحاكم المختلطة ، ففى هذه الأحوال يكون النقل اختياريا ويجب أن يبقى الاختصاص فى مثل هذه القضايا للسلطات القنصلية ما لم يقع الاتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة صاحبة الشأن على نقل هذا الاختصاص الى المحاكم المختلطة وأتوقع أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تكون مستعدة لأن تقبل أختصاص المحاكم المختلطة بالنظر فى قضايا الأحوال الشخصية التى يكون للرعايا البريطانيين صالح فيها .

وترى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن من الضرورى أن يحاكم المصريون المتهمون بجرائم سياسية ضد الاجانب أمام المحاكم المختلطة . وتجنبا لصعوبة الفصل فى أى مسألة معينة فيما اذا كانت الجريمة سياسية أو غير سياسية يجب أن يوضع نص يقرر أنه كلما وجد لدى النائب العمومى أمام المحاكم المختلطة أسباب للاعتقاد بأن الجريمة المنسوبة الى مصرى هى جريمة سياسية فتكون القضية من اختصاص تلك المحاكم وتنظر فيها بناء على ذلك .

وفى حالة العفو أو التخفيف من عقوبات صادرة على الأجانب تؤلف لجنة صغيرة يناط بها ابداء الرأى الذى ينبنى عليه استعمال حق الملك فى العفو ويكون تأليفها من وزير الحقانية والمستشار القضائى وشخص ثالث ويكون لهذه اللجنة نفسها أن تبدى رأيها للملك فيما يختص بتنفيذ عقوبات الاعدام الصادرة على الأجانب فى القطر المصرى .

والمتبع الآن هو أنه من الضرورى لجعل التشريع المصرى منطبقا على رعايا الدول صاحبة الامتيازات فى القطر المصرى أن توافق الدول أو الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة عليه . غير أنه يجب توسيع سلطة الجمعية المذكورة من هذه الناحية بحيث تتناول التشريع المصرى بأجمعه الا ما تعلق منه بفرض تكاليف مالية على الأجانب أو تعلق بتشكيل المحاكم المختلطة ذاتها أو باختصاصها .

أما النوع الأول مما يستثنى من اختصاص الجمعية العمومية فلا ينفذ قبل أن يعلن ممثل صاحب الجلالة البريطانية اقتناعه بأنه لا يوجد تمييزا ظالما بالنسبة للأجانب . وأما النوع الثانى فمن شأنه أن يدخل فى الواقع تعديلا على تسوية اتفاقية تمت بين مصر والدول ولا ينبغى اذن أن ينفذ قبل مصادقة الدول عليه .

وسيستدعى توسيع اختصاص المحاكم المختلطة فى مواد الجنايات اعداد قانون جديد للتحقيقات الجنائية واصداره وفى مشاريع القوانين التى وضعت سنة ١٩٢٠ جملة نصوص ذات أهمية فى هذا الموضوع (من المادة ١٠ الى المادة ٢٧ من القانون رقم ٢) ولا ريب فى أن دولتكم توافقون على أن قانون العقوبات الجديد لا ينبغى أن يحرف عن المبادئ المقررة فى المواد المذكورة .

وهناك مسائل أخرى لا غنى عن الاتفاق عليها بين الحكومة المصرية وحكومة صاحب الجلالة البريطانية فى بريطانيا العظمى على أنى لا أجد الآن ضرورة لأن أزيد عن الاشارة اليها .

وأولى هذه المسائل هى تعريف كلمة "أجنبى" وذلك فيما يتعلق بالتوسيع المقترح لاختصاص المحاكم المختلطة وقد فهمت من دولتكم أن القوانين التى تطبقها المحاكم الأهلية تخضع لقضائها كل شخص فى مصر غير الذين لا يخضعون له بمقتضى القوانين أو المعاهدات أو العادات المرعية . وانى لمستعد لقبول هذا المبدأ على شرط أن يكون مفهوما أن جميع الأجانب الذين كانوا فى الماضى يتمتعون بنظام الامتيازات يكونون خاضعين لقضاء المحاكم المختلطة بصرف النظر عما يكون قد وقع بعد الحرب سنة ١٩١٤ — ١٩١٨ من التغيرات فى السيادة .

ومن جانب آخر فان المستشار القضائى يضع نفسه تحت تصرف الحكومة المصرية فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بأداء القضاء فى القضايا التى يكون لأجنبى فيها أيا كان مصلحة لا فيما يتعلق فقط بالمسائل التى تكون فيها مصلحة لأجنبى خاضع لقضاء المحاكم المختلطة .

أما المسألة الثانية فأن يزاد عدد موظفى المحاكم المختلطة الزيادة التى يستدعيها التوسيع المقترح لاختصاصها ومن باب الاحتياط الاختصاصات الجديدة للنائب العام والموظفون الذين سيحتاج اليهم للتمكن من القيام بواجبات الوظيفة على وجه مرض . وبطبيعة الحال سيرجع الى المستشار القضائى لاستشارته فى تعيين القضاة الأجانب فى المحاكم المختلطة والأعضاء الأجانب فى نياباتها "

٤ نوفمبر سنة ١٩٢٧

[الوثيقة رقم ٧]

رسالة السير أوستن تشمبرلن

بتاريخ ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٢٧ بابلاغ المشروع النهائى

حضرة صاحب الفخامة

ان المناقشات التى دارت بينى وبين ثروت باشا كانت فى الواقع قد انتهت عند ما تركتما لندن عائدين الى مصر. ولكن الوقت لم يمكنى من الحصول على قرار نهائى من حكومة حضرة صاحب الجلالة فى بريطانيا العظمى بشأن الصيغة التى وضع بها مشروع المعاهدة على أثر ما جرى طويلا بيننا من تبادل الآراء الودى .

٢ — على أننى قد استطعت أن أخبركم قبل مبارحتكم مارسيليا على نفس الباخرة التى أبحر عليها دولته بأنه فيما عدا وضع نص مرض يثبت ما اتفق عليه فى أمر نقطة ذات أهمية ثانوية انتهيت فيها مع ثروت باشا الى رأى من حيث المبدأ وفيما عدا موافقة حكومة حضرة صاحب الجلالة فى المستعمرات الحرة وفى الهند (وهذا ما نعده ضروريا كما سبق أن بينت ذلك لدولته) فان حكومة حضرة صاحب الجلالة فى بريطانيا العظمى مستعدّة لقبول المعاهدة بالصيغة التى قر الرأى عليها، كما أنه كان من المفهوم بيننا أن يعلق اعتمادها على مصادقة برلمان كل من البلدين عليها .

٣ — وانى لفى غنى عن الاشارة الى أن المعاهدة بالصيغة التى قر الرأى عليها نهائيا تختلف فى عدة مواضع مهمة عن المشروع الذى قدّمته فى بادئ الأمر الى ثروت باشا من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة. فانها تتضمن تساهلات عظيمة سلمت بها حكومة جلالته نزولا على رأى ثروت باشا ومراعاة للشعور المصرى بغية الوصول الى اتفاق وذلك بعد أن سمعت ما أبداه دولته من البيانات. وقد قرر ثروت باشا أكثر من مرة أن حكومة حضرة صاحب الجلالة كانت تقابل وتبحث اعتراضاته واقتراحاته بروح الصداقة والعطف كما أننى أذكر بارتياح ما كان يبديه دولته من نفس الروح ومن بعد النظر وصادق الرغبة للوصول الى اتفاق .

٤ — ويجب أن يعدّ مشروع المعاهدة فى صيغته الحالية كأنه معبر من الجانبين عن الحدّ الأقصى الذى يستطيع كل من الطرفين أن يتقدّم اليه رغبة فى ملاقاة الآخر. ذلك ما كان مفهوما بيننا وعلى هذا الشرط فقط أمكننا أنا وثروت باشا أن نبلغ هذا المدى البعيد . فكان من نتيجة ذلك أن لا سبيل الى إجراء تعديلات أخرى وأن المعاهدة يجب أن تقبل كما هى أو أن ترفض كما هى .

٥ — ويذكر دولته ما عانيته من الصعوبة فى سبيل الموافقة ولو بصفة شخصية ومؤقته على العبارة الواردة فى أوائل المادة السابعة، أشير بذلك الى الجملة الآتية : "ربثما يحين الوقت لعقد اتفاق يعهد بموجبه حضرة صاحب الجلالة البريطانية الى حضرة صاحب الجلالة ملك مصر ... ..." .

فلقد كان يشغلنى أن تثير هذه العبارة فى المستقبل فكرة أنها تقضى حتما على حكومة حضرة صاحب الجلالة فى وقت ما — مهما يكن بعيدا — بأن تعقد مثل هذا الاتفاق . وقد قلت لدولته اننى وان كنت لا أرغب البتة فى أن أقف حجر عثرة فى سبيل عقد مثل هذا الاتفاق اذا أصبح يوما ما مستطاعا إلّا أننى لا أريد أن يقع أى لبس فى وثيقة لها ما لهذه الوثيقة من الأهمية فى نظر البلدين. وأن حكومة حضرة صاحب الجلالة لا يسعها الارتباط بأى تعهد صريح أو ضمنى بسحب جنود حضرة صاحب الجلالة من مصر وتكليف الحكومة المصرية وحدها حماية جميع خطوط مواصلات الامبراطورية حيث تخترق هذه الخطوط الأراضى المصرية أو تمر عليها . غير أن دولته قد أكد لى أنه لم يرم بالعبارة التى اقترحها على الى هذا القصد ولا الى هذا المعنى .

وقال لى انه يؤمل، اذا ما اعتمدت المعاهدة ، أنه قد يأتى يوم تشعر فيه حكومة حضرة صاحب الجلالة من أسباب الأمن بما يجعلها تعهد فى أمر الدفاع عن مصر وحماية المصالح البريطانية فيها الى الحكومة المصرية ، كما أنها شعرت من أسباب الأمن بما جعلها تعهد بحماية مثل هذه المصالح فى المستعمرات الحرة الى حكومة تلك المستعمرات نفسها. وأن دولته ليدرك على كل حال أن هذا اليوم بعيد ويكتفى أن يترك لحكومة حضرة صاحب الجلالة مطلق التصرف فى تقرير أن ذلك جاء يومه . وكل ما يطلبه هو ألا تسد حكومة حضرة صاحب الجلالة الباب فى سبيل امكان تحقيق أمنية مصرية اذا تيقنت هذه الحكومة نفسها فى يوم مستقبل أن لا خطر بالنظر الى طبيعة العلاقات التى تربط مصر بانجلترا من امكان اتخاذ مثل هذا التدبير .

٦ — فبناء على هذا التأكيد قد رضيت بتعضيد مطالب ثروت باشا لدى الحكومة البريطانية ومما يجب ذكره أن زملائى لأول وهلة كانوا يشاطروننى هذا الخوف للسبب نفسه الذى أبديته لدولته وهو الرغبة فى اجتناب استعمال أية عبارة يمكن أن تفسر فى المستقبل ممن يجهلون ما دار بينى وبين دولته بما يعد إلزاما لحكومة حضرة صاحب الجلالة بأن تعقد فى زمن يتفاوت قربه اتفاقا من هذا القبيل . وقد أحطت حكومة حضرة صاحب الجلالة علما بما أبداه لى ثروت باشا من البيانات فى هذا الشأن . وبناء على هذا التفاهم وعلى تأكيدات دولته قبلت حكومة حضرة صاحب الجلالة النص الذى اقترحه .

٧ — ويشتمل المشروع على نقط أخرى كانت موضوع بحث جدى طويل بينى وبين ثروت باشا ولما كانت هذه النقط خارجة عن دائرة التعليمات التى أعطيت لى فقد اضطررت الى الاحتفاظ بها على وجه التعيين لعرضها على مجلس الوزراء . وسيرى دولته أن حكومة حضرة صاحب الجلالة قد تجاوزت عن الاعتراضات التى أثرتها معربة بذلك عن صادق رغبتها فى جعل المعاهدة بحيث يستطيع ثروت باشا أن يؤيدها لدى الحكومة المصرية والشعب المصرى بكل ثقة وبلا تحفظ .

٨ — وقد يكون دولتـه فى حاجة الى أن أكرر له ما سبق أن أكدته له وأكده هو لى من أن العبـارات : "المعمول بها" و"الموجودة" و"الحالية" و"المقررة أصلا" وما يماثلها الوارد ذكرها فى الملحق، تتعلق بالشروط التى كان معمولا بها وقت المناقشة فى المشروع فهى لا تتناول أى تعديل فى هذه الشروط من الطرفين يطرأ بين ذلك الوقت وتاريخ اعتماد المعاهدة .

٩ — ويروق لى الآن أن أحيط فخامتكم علما بأن حكومة حضرة صاحب الجلالة فى بريطانيـا العظمى بعد أن خابرت حكومة حضرة صاحب الجلالة فى المستعمرات الحرة وفى الهند قد قبلت المشروع الذى قر الرأى عليه بيننا والمرفقة صورته بهذا الكتاب وأنه رخص لكم بتوقيعه عن حكومة حضرة صاحب الجلالة حالما يستطيع دولته التوقيع عن الحكومة المصرية . وأملنا وطيد بأننا بهذه المعاهدة التى تصون كرامة الشعبين على السواء وتحقق لمصر حريتها واستقلالها والمنزلة اللائقة بها بين الأمم وللامبراطورية البريطانية حماية مصالحها الحيوية وتعهداتها الدولية ، وضعنا أسسا متينة للصداقة وحسن التفاهم بين مصر والأمبراطورية البريطانية فى المستقبل .

وأرجو منكم أن تتلوا هذا الكتاب على ثروت باشا وأن تسلموا الى دولته صورة منه ١ه

الامضاء : (أوستن تشمبرلن)

ملاحظة — نص المعاهدة المرافقة لهذا هو النص الانجليزى وهو النص الذى يوقع ويرجع اليه وذلك طبقا لما تم الاتفاق عليه بينى وبين ثروت باشا . ولتسهيل مهمتكم عند المناقشة فى الموضوع مع دولته أرسل لكم أيضا الترجمة الفرنسية .

[الوثيقة رقم ٨]

المشروع النهائى

ان حضرة صاحب الجلالة ملك مصر :

وحضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلندا والأراضى البريطانية فيما وراء البحار وأمبراطور الهند :

رغبة فى توثيق عرى الصداقة وحرصا على حسن العلاقات ودوامها بين البلادين ؛

وبما أنه يقتضى ، تحقيقا لهذه الرغبة ، أن تعين العلاقات بين البلادين تعيينا دقيقا وذلك بأن تحل وتحدد المسائل المعلقة وهى المسائل التى رأت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وجوب الاحتفاظ بها فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ؛

ورغبة فى قطع السبيل دون امكان التدخل فى ادارة مصر الداخلية ؛

ونظرا الى أن خير وسيلة لبلوغ هذه الغاية هى عقد معاهدة صداقة وتحالف تسهل — فى مصلحة كلتا الحكومتين المتعاقدتين — تعاونهما الفعلى فى القيام بواجبهما المشترك، واجب الدفاع عن مصر وتحقيق استقلالها ؛

قررا عقد معاهدة لهذا الغرض وعينا المفوضين عنهما وهم :

... ...

... ...

... ...

وبعد أن تبادلوا أوراق التفويض الكامل وتبينت صحة هذه الأوراق، قد اتفقوا على ما يأتى :

مادة ١ — يعقد بين الطرفين المتعاقدين محالفة تؤكد قيام الصداقة والاتفاق الودى وحسن العلاقات بينهما .

مادة ٢ — يتعهد حضرة صاحب الجلالة ملك مصر بألا يتخذ فى البلاد الأجنبية موقفا يتنافى مع المحالفة أو موقفا يجوز أن يفضى الى اثارة صعوبات لحضرة صاحب الجلالة البريطانية كما يتعهد بألا يسلك فى البلاد الأجنبية مسلك المعارضة للسياسة التى يتبعها فيها حضرة صاحب الجلالة البريطانية وألا يعقد مع الدول الأجنبية أى اتفاق يكون مضرا بالمصالح البريطانية .

مادة ٣ — اذا أصبح حضرة صاحب الجلالة ملك مصر على أثر غارة أو اعتداء أيا كان نوعه فى حالة حرب للدفاع عن أراضيه أو لحماية مصالح بلاده ، يقوم فى الحال حضرة صاحب الجلالة البريطانية لانجاده بصفة محارب، وذلك مع عدم الاخلال بما نص عليه من الأحكام فى ميثاق جمعية الأمم .

مادة ٤ — اذا حدثت ظروف من شأنها أن تجعل فى خطر ما بين حضرة صاحب الجلالة ملك مصر واحدى الدول الأجنبية من حسن العلاقات أو أن تهدد حياة الأجانب وأموالهم فى مصر يتشاور جلالته فى الحال مع حضرة صاحب الجلالة البريطانية لاتخاذ أنجع الوسائل لحل الاشكال .

مادة ٥ — لأجل تحقيق المعاونة بين الجيشين المنصوص عليها فى المادة الثالثة تتعهد الحكومة المصرية بأن يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه حسب الأساليب المتبعة فى الجيش الانجليزى . واذا رأت الحكومة المصرية ضرورة استخدام ضباط أو مدربين من الأجانب فتختارهم من الرعايا البريطانيين .

مادة ٦ — اذا تهدد حضرة صاحب الجلالة البريطانية وقوع حرب أو اذا وُجد فى حالة حرب ، ولو لم يكن يترتب على هذه الحرب أى مساس بحقوق مصر ومصالحها ، يبذل حضرة صاحب الجلالة ملك مصر لحضرة صاحب الجلالة البريطانية فى الأراضى المصرية كل ما فى وسعه من التسهيلات والمساعدة بما فى ذلك استخدام موانيها ومطاراتها وجميع طرق المواصلات فيها .

مادة ٧ — تحقيقا وتسهيلا لقيام حضرة صاحب الجلالة البريطانية بحماية طرق مواصلات الامبراطورية البريطانية وريثما يحين الوقت لعقد اتفاق يعهد بموجبه حضرة صاحب الجلالة البريطانية الى حضرة صاحب الجلالة ملك مصر مهمة تحقيق هذه الحماية ، يرخص حضرة صاحب الجلالة ملك مصر لحضرة صاحب الجلالة البريطانية بأن يبقى فى الأراضى المصرية من القوات المسلحة ما ترى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية ضرورة وجوده لهذا الغرض . ولا يكون لوجود هـــذه القوات مطلقا صفة الاحتلال ولا يخـل بأى وجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية .

و بعد انقضاء مدة عشر سنوات من تاريخ العمل بهذه المعاهدة يعيد الطرفان المتعاقدان النظر فى مسألة المكان الذى تستقر فيه تلك القوات مسترشدين فى ذلك بمـا يكونان قد أحرزاه من الخبرة فى تنفيذ أحكام هذه المعاهدة . وفى حالة عدم الاتفاق تعرض المسألة على مجلس جمعية الأمم . واذا لم يكن قرار جمعية الأمم موافقا لمطالب الحكومة المصرية جاز بناء على طلبها و بالشروط نفسها اعادة النظر فى المسألة فى آخر كل خمس سنوات ابتداء من تاريخ صدور القرار المذكور .

مادة ٨ — نظرا لما بين البلادين من روابط الصداقة ولما تنشئه هذه المعاهدة من التحالف تخول الحكومة المصرية بوجه عام للرعايا البريطانيين الأفضلية على غيرهم فى حالة استخدام أجانب بصفة موظفين .

ولا يعين من رعايا الدول الأخرى الا اذا لم يوجد من الرعايا البريطانيين من يكونوا حائزين للؤهلات والشروط المطلوبة .

مادة ٩ — يبذل حضرة صاحب الجلالة البريطانية كل ما له من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجارى العمل به وجعله أكثر ملاءمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر .

مادة ١٠ — يبذل حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطته لتقبل مصر فى جمعية الأمم و يعضد الطلب الذى تقدمه مصر لهذا الغرض . وتصرح مصر من جانبها بأنها مستعدة لقبول الشروط المطلوبة للاندماج فى تلك الجمعية .

مادة ١١ — بالنظر الى العلاقات الخاصة التى تنشئها المحالفة بين الحكومتين المتعاقدتين يمثل حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى بلاط حضرة صاحب الجلالة ملك مصر سـفير يعتمد بحسب الأصول المرعية ويخوله حضرة صاحب الجلالة ملك مصر حق التقدم على أى ممثل أجنبي آخر .

مادة ١٢ — لا تخل أحكام هذه المعاهدة بأى وجه من الوجوه بالحقوق والتعهدات التى تنجم أو يجوز أن تنجم لكل من الطرفين المتعاقدين عن ميثاق جمعية الأمم .

مادة ١٣ — الترتيبات التى يقتضيها تنفيذ بعض نصوص هذه المعاهدة واردة فى الملحق المرفق بهـا . ويكون للملحق ما للمعاهدة من حيث النفاذ وتكون مدته مدتها .

مادة ١٤ — انه وان يكن كلا الطرفين المتعاقدين على يقين من أنه مع الايضاحات السـابق الاشارة اليهـا عن طبيعة العلاقات بين البلادين لا يحتمل وقوع أى سوء تفاهم بينهما الا أنهما رغبة فى الحرص على حسن علاقاتهما قد اتفقتا على أن كل خلاف ينشأ عن تطبيق أو تفسير أى حكم من تلك الأحكام ولم يتيسر حله بمفاوضات مباشرة يكون الفصل فيه طبقا لأحكام ميثاق جمعية الأمم .

تعتمد هذه المعاهدة ويكون تبادل الاعتماد بـ ... ... فى أقرب وقت .

بنـاء على ذلك قد وقع (المفوضون) هذه المعاهدة ووسموها بختمى الفريقين ،،

صدرت فى .. .. من نسختين بتاريخ ... ...

الملحق ١

(أ) ما لم يتفق مقدما بين الطرفين المتعاقدين على العكس، يحتفظ فى الجيش المصرى مدة العشر السنوات المشار اليها فى المادة السابعة من المعاهدة بموظفين بريطانيين من الدرجات الموجودة الآن فى وظائفهم الحالية و بالشروط المنصوص عليها فى العقود المعمول بها .

(ب) لاتدرب الحكومة المصرية رجال الجيش المصرى فى الخارج الا فى بريطانيا العظمى وتتعهد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها بقبول كل بعثة توفدها الحكومة المصرية لهذا الغرض الى بريطانيا العظمى .

(ج) تكون أسلحة الجيش المصرى من نفس الطراز المستعمل فى الجيش البريطانى . وتبذل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطتها اذا طلبتها منها الحكومة المصرية لتسهيل توريد تلك الأسلحة من بريطانيا العظمى .

(د) تحتفظ القوات البريطانية فى مصر بما تتمتع به الآن من مزايا وامتيازات . وتضع الحكومة المصرية مجانا تحت تصرف تلك القوات الأراضى والمبانى التى تشغلها الآن وذلك الى أن يغير المكان الذى تستقر فيه تلك القوات عملا بالفقرة الثانية من المادة السابعة من المعاهدة . وعلى أثر هذا التغيير تعود الأراضى والمبانى التى تجلو عنها القوات الى حوزة الحكومة المصرية على أن تضع الحكومة المصرية مجانا تحت تصرف تلك القوات ما يعادلها من الأراضى والمبانى فى الجهات التى تنقل اليها .

(هـ) تحظر الحكومة المصرية الطيران فوق شقة من الأرض عرضها عشرون كيلومترا على كل من جانبى قناة السويس مالم يقرر الطرفان المتعاقدان بالاتفاق بينهما ما يخالف ذلك . على أن هذا الحظر لا يسرى على قوات كل من الطرفين المتعاقدين ولا على ما هو قائم الآن من خدمات الطيران المنظمة بناء على الترتيبات المعمول بها .

الملحق ٢

(أ) تعين الحكومة المصرية بالاتفاق مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية مستشارا ماليا تخوله فى الوقت الملائم السلطات التى يتولاها الآن أعضاء صندوق الدين . ويحاط علما بكل مشروع تشريعى مما يقتضى الآن مصادقة الدول ذوات الامتيازات ليكون نافذا على الأجانب . ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشؤون التى ترى استشارته فيها .

(ب) بالنظر الى تعديل النظام القضائى المنصوص عليه فى المادة التاسعة من المعاهدة تعين الحكومة المصرية بالاتفاق أيضا مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية مستشارا قضائيا يحاط علما بكل مايمس أداء القضاء فيما يتعلق بالأجانب ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشؤون التى ترى استشارته فيها .

(ج) الى أن يجرى العمل باصلاح نظام الامتيازات المنصوص عليه فى المادة التاسعة من هذه المعاهدة على أثر مايعقد من الاتفاقات بين مصر والدول ذات الشأن لاتغير الحكومة المصرية فى عدد واختصاص الموظفين البريطانيين الذين يشتغلون الآن بادارة الأمن العام والبوليس الا بعد الاتفاق على ذلك مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية .

[الوثيقة رقم ٩]

استيضاحات

عما تقصده الحكومتان المتعاقدتان ببعض عبارات مشروع المعاهدة ، مقدمة عن مصر

الفقرة الثالثة من التمهيد — يستبدل بالعبارة الآتية: "وذلك بحل و بتحديد المسائل المعلقة الخ" عبارة :"وذلك بتحديد المسائل المعلقة وحلها الخ " ذلك أن تحديد هذه المسائل يجب أن يسبق حلها .

المادة الثانية — المفهوم أن هذه المادة فى اشارتها للصعوبات التى يمكن أن يثيرها موقف الحكومة المصرية ولمسلك المعارضة للسياسة الانجليزية وللصالح البريطانية التى قد يلحقها ضرر من جراء اتفاقات مصر ، لم يكن المراد منها غير المسائل السياسية البحتة وعلى ذلك فان الحكومة المصرية يظل لها تمام الحرية فى تصرفاتها الاقتصادية والتجارية .

المادة الرابعة — المفهوم أن هذه المادة التى كان يجب أو يجوز أن تلحق بالمادة الثالثة كفقرة ثانية للدلالة على ما هنالك من الارتباط بين الفكرتين الواردتين فى المادتين، انما هى متممة للمادة الثالثة، ذلك أنه بينا تشير المادة الثالثة الى واجبات انجلترا فى حالة اعلان حرب على مصر تبين المادة الرابعة الأحوال التى قد تستدعى قيام انجلترا بواجباتها المنصوص عليها فى تلك المادة وهى الأحوال التى تبرر تعهد الحكومة المصرية بمشاورة الحكومة البريطانية إذ كان الملحوظ فيها اتقاء لوقوع الحرب . وقد حصرت هذه الأحوال فى أمرين أولهما حالة خلاف خطير مع احدى الدول الأجنبية يخشى ألا يحل الا بقوة السيف وثانيهما حالة حدوث فتنة تهدد حياة الأجانب وأموالهم بحيث يخشى تداخل احدى الدول الأجنبية فيها بالقوة العسكرية . وقد كان الغرض من هذه المادة بوجه خاص تحديد الحالات التى تجب فيها المشاورة ليمتنع بذلك امكان التداخل البريطانى فى غير تلك الحالات .

ويجب التذكير هنا بأن المشروع البريطانى الأول كان يحتوى نصا (المادة الثامنة) لم يسعنى قبوله لأسبابه ولما تضمنه من التعميم و بأن النص الجديد انما وضع لارضائى فى هذا الصدد .

المادة السادسة — كانت هذه المادة فى تحريرها الأول تتضمن فى وصف المساعدة عبارة:"التى تقتضيها حالة حليفتين مشتبكتين معا فى حرب" فلم يسعنى قبولها لما يمكن أن تؤدى اليه ، فى حالة لا تكون فيها الحكومة المصرية فى حرب ولا يتهددها حرب ، من الزام الحكومة المصرية باعلان الأحكام العرفية واغلاق حدودها كلها أو بعضها وشراء المؤن قهرا الخ ، واذا جاز أن تعتبر هذه التدابير من وجوه المساعدة فلا مشاحة فى أنها من الأسباب الخطيرة للانزعاج والاضطراب فى البلاد ، وعليه فليس فى نية الحكومة المصرية أن تأخذ على نفسها فى هذا الصدد عهدا ما . وما وضعت هذه المادة بصيغتها الحالية الا لتقرير ما للحكومة المصرية من حرية فى هذا الموضوع .

المادة الثامنة — الغرض من هذه المادة ، كما يخلص من البيانات التى اقترنت بوضعها ، هو اتقاء أن يكون لموظفين أجانب غير بريطانيين نفوذ سياسى أجنبى قد يعرض تحالف البلدين للخطر ، ولذلك جاء فى المشروع البريطانى الأول أن تعيين الموظفين الأجانب من درجة مدير فما فوق يجب أن يكون بمشاورة الممثل البريطانى . اذا كانت هذه الطائفة من كبار الموظفين الذين يجوز أن يكون لهم نفوذ سياسى فى ادارة الأعمال العامة هى وحدها التى تثير فى نظر بريطانيا العظمى مثل تلك المخاوف . وقد لاحظت على هذا النص أنه ، فضلا عن أنه يكون تداخلا غير جائز فى ادارة البلاد ، صعب التطبيق فان أساسه مسألة (كادر) لاثبات لها وليس بينها و بين النفوذ السياسى الذى يقتضى اتقاؤه أى ارتباط مباشر . و بناء على تلك الملاحظة أستعيض عن النص القديم بهذه المادة الثامنة التى تجعل مناط الحكم فى المسألة اعتبارا موضوعيا أدنى الى القبول ولكن هذه المادة لا تتعلق طبعا الا بنفس كبار الموظفين الذين يجوز أن يكون لهم بسبب أهمية مناصبهم نفوذ سياسى .

الملحق ١ (١)

جاء فى الصيغة الأولى لتحرير هـذا النص أن شروط استبقاء الموظفين البريطانيين فى الخدمة هى عين الشروط الواردة فى المذكرات التى تبودلت فى شهر يوليه الأخير بين فخامة المنـدوب السامى و بينى . ولمـا كان تبادل هـذه المذكرات لم يحصل الا بمناسبة حادث كاد يكدر العلائق الحسنة بين البلدين فقد آثرت ألا ألمع اليه أو أذكر به فى سـياق معاهدة يراد بها توثيق روابط الصداقة والود ، على أنه لم يقصـد فى الواقع أن يكون للصـيغة الجـديدة مدلول أوسع ممـا كان للصـيغة السابقة . وقد تبينت فى أحاديثنا مرمى التسوية التى تمت . فيجب اذن أن تفهم العبارة الجديدة على أن من يجب الاحتفاظ به فى خدمة الجيش هو المفتش العام ومساعده فقط وعلى أن اختصاصات ذلك المفتش العام تظل محددة كما هى الآن بمقتضى مرسوم يناير سنة ١٩٢٥ الذى أنشأ مجلس الجيش و لجنة الضباط وجعله عضوا فيهما .

الملحق ٢ (ج)

كانت هذه الفقرة بحسب المشروع البريطانى الأول تشير الى موظفى الادارة الأورو بية والموظفين الأورو بيين ببوليس القاهرة والاسكندرية و بورسعيد. و بعد مناقشة وضعت الصيغة الجديدة وكان المفهوم أن عبارتها لاتشمل إلّا هؤلاء الموظفين بعينهم ممـا يترتب عليه أن يبقى اثنـان من موظفى ادارة الأمن العـام خارجين عن مدلول تلك الصيغة . وقد حدّدت هـذه الصيغة أجل الالتزام بأنه تاريخ العمل بمـا يتم عليه الاتفاق بين مصر والدول صاحبة الشأن من الاتفاقات بشأن اصلاح نظام الامتيازات المشار اليه فى المـادة التاسعة من مشروع المحالفة .

ولا يخرج الحال فى هذا الشأن عن أمرين :

فاما أن تبرم هذه الاتفاقات فى أجل قريب جدّا ؛

و إما لاتنجح المفاوضات الخاصة بها .

وما دارت المناقشة حوله ووقع التفاهم عليه مع السير جون برسيفال خاصا بقواعد النظام القضائى المستقبل هو تعيين بعض الضباط الأجانب بمصر والاسكندرية و بورسعيد ليكون منهم بوليس للأجانب يمكن للحاكم المختلطة من أن تنفذ بواسطتهم أوامر القبض أو الضـبط أو التفتيش فى الحالات التى ترى فيها أن يكون تنفيذ هذه الأوامر بواسطة ضباط أجانب .

ولم يتفق على شىء بشأن الحالة الثانية فقد كنت فى الوقت الذى كان الحديث فيه دائرا على هذه المسائل أتوقع أن تعالج المعاهدة السياسية واصلاح الامتيازات معا وفى وقت واحد . ولكن وقد عرض بعد ذلك أنه يجب امضاء المعاهدة السياسية قبل المفاوضة فى شأن الامتيازات وجب تدبير حل لتلك الحالة الثانية .

اصلاح نظام الامتيازات — أما المسائل التى أثارها كتاب وزارة الخارجية البريطانية بتاريخ ... نوفمبر سنة ١٩٢٧ فى صدد تعديل نظام الامتيازات الأجنبية فيهمنى أن أدلى بشأنها بالايضاح الآتى :

١ — بالنسـبة لاختصـاص المحـاكم المختلطـة بنظر الجرائم السـياسية التى تقـع من مصرى على أجنبى متمتع بالامتيازات أود أن أبدى قبل كل شىء أن المقصود انمـا هو جريمة القتل الناشئة عن سبب سياسى دون أى جريمة أخرى . ولست أقصـد بالاعتراف للنائب العمومى لدى المحاكم المختلطة بالحق فى وصف جريمة قتل ما بأنها سياسـية أو غير سياسية أن أعترف له بحق البت نهائيا فى ذلك الموضوع فلقاضى التحقيق ومحكمة الجنايات اذا رأيا أن سـبب الجريمة سياسى أن يقررا عدم اختصاصهما . وتنحصر مهمة النائب العمومى اذن فى أمر واحد هو أن يصـدر قرارا ابتدائيا لا يرمى لأكثر من تحديد الاختصاص موقتا وذلك تجنبا لتعطيل التحقيق بسـبب اختلاف وجهات النظر فى أمر الجهة القضائية المختصة .

٢ — أما مايتعلق بالتشريع الذى يطبق على الأجانب فان المـادة ١٢ من القانون المدنى المختلط تعتبر أنها القاعدة لكل تشريع لا يكون تشريعا ماليا . وتكون مهمة الجمعية العمومية للمحكمة المختلطة الاسـتيثاق من أن التشريع الذى يعرض عليها ليس بحيث لا يتفق مع المبادئ المشتركة للتشريع فى بلاد الدول ذوات الامتيازات .

وفيما يختص بالتشريع المالى يجب ألا يستعمل حق المعارضة — الذى أرى نفسى مستعدا للاعتراف به — الا بالنسبة للقوانين التى تقرر فرقا فى المعاملة [1] لغير مصلحة الأجانب كما يجب أن يشترط فيه :

أولا — ألاّ يستعمل الا بناء على تقرير تضعه هيئة مشكلة لهذا الغرض وتكون الحكومة المصرية ممثلة فيها كأن تكون مثلا لجنة مؤلفة من أربعة أعضاء اثنان منهم مصريان وثالث يمثل الدول الكبرى ورابع يمثل الدول الصغرى .

ثانيا — أنه لا يوقف تنفيذ التشريع الاّ استعمال حق المعارضة فعلا .

ثالثا — أن يقرر للحكومة المصرية حق الطعن فى ذلك الاستعمال أمام هيئة دولية تكون عصبة الأمم أو محكمة لاهاى .

و يقتضى أن يلاحظ هنا أن جواز رفع الأمر الى هيئة دولية عند ماترى الحكومة المصرية أن حق المعارضة استعمل على غير وجهه كان يرجع فى المشروع الذى قدمته الى أن الأحكام الخاصة بحق المعارضة كانت سينص عليها فى المعاهدة نفسها فكان يجب لذلك أن يسرى عليها حكم المعاهدة الختامى بشأن تفسير أو تأويل أحكام المعاهدة عند الخلاف بحسب ميثاق عصبة الأمم .

فاذا رؤى لمناسبات أخرى أن توضع الأحكام الخاصة بحق المعارضة فى اتفاق آخر فيجب احتفاظا بالمعنى المتقدم أن ينص صراحة فى ذلك الاتفاق على حق الحكومة فى الطعن فى استعماله دون أن يكون فى هذا النص ابتداع شىء جديد .

---

(1) المفهوم أنه لا يعتبر تفريقا فى المعاملة أن ضريبة متساوية للجميع تكون أثقل أثرا على الأجانب لأنها تفرض بالنسبة لحالات أو أعمال أخص بهم أو أكثر تحققا عندهم .

[الوثيقة رقم ١٠]

رسالة تلغرافية

بعث بها سعادة السير أوستن تشمبرلن الى فخامة اللورد لويد بتاريخ ٧ ديسمبر سنة ١٩٢٧
راجيا تسليم صورة منها الى حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا

يجب فى الثانى عشر من ديسمبر أن أجيب فى مجلس العموم على سؤال بشأن نتيجة محادثاتى مع ثروت باشا . وقد أجبت على الأسئلة التى سبق توجيهها الىّ فى هذا الموضوع بأنه ليس فى استطاعتى أن أضيف أى شىء الى التصريحات التى فاه بها رئيس الوزارة فى الجلد هول يوم ٩ نوفمبر . وانى مستعد لتكرار هذه الاجابة اذا رأى ثروت باشا ضرورة ذلك غير أنى قد لاأستطيع اجتناب اجابة تكميلية قبل أن يعطل المجلس جلساته بمناسبة اجازة عيد الميلاد . وعليه فانى أفضل أن أقول انى ما زلت أتذاكر مع دولته فى التصريح الذى يلق فى هذا الصدد والذى ينبغى لأسباب واضحة أن يصدر هنا وفى مصر فى وقت واحد وانى لأرجو ، اذا ما أعيد السؤال فى أواخر الأسبوع ، أن أستطيع الاجابة عليه على وجه أوفى .

ومن الطبيعى أن يكون ثروت باشا راغبا فى أن يتبين بقدر ما يستطيع من الضبط والتحديد ، درجة التأييد الذى يستطيع الاعتماد عليه ، ومن جهة أخرى فانه يتعذر أن يعرف ، بشىء من الوثوق والتأكد ، الموقف الذى يقفه الأفراد أو الأحزاب حيال المعاهدة ، دون أن يذيع أن هناك معاهدة ودون أن تعلن أو تنشر روايات عنها قد يختلف نصيبها من الصحة ، وليس هذا بالأمر اللائق ولا من شأنه أن يقوى وجوه الاحتمال بالموافقة على المعاهدة .

أما فيما يتعلق بحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فان من الملائم أن يكون توقيع المعاهدة فى خلال الأسبوع المقبل وأن يكون نشرها هنا وفى القطر المصرى حوالى ٢٠ ديسمبر أى قبل العطلة البرلمانية مباشرة .

وأرجو أن تتلوا هذه الرسالة التلغرافية على ثروت باشا وأن تسلموه صورة منها مع الاعراب عن رغبتى فى معرفة وجهة نظره فى مسألة توقيع المعاهدة ونشرها .

[الوثيقة رقم ١١]

رسالة السير أوستن تشمبرلن الأولى الى دولة ثروت باشا

(سلمت فى ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٢٧)

لم يفتنى ارسال بيان محادثاتنا الأخيرة الى السير أوستن تشمبرلن وردا عليها طلب الى الوزير أن أنقل الى دولتكم هذه الرسالة وهذه ترجمتها الفرنسية :

”وافانى اللورد لويد بالملاحظات والاستيضاحات التى قدمتموها دولتكم خاصة بالمعاهدة وبالمذكرة الملحقة بها المتعلقة باصلاح الامتيازات .

ولقد تذكرون أنه ، فى المذكرة التى سلمت الى المستر سلبى بباريس فى شهر أغسطس الماضى والتى تضمنت ملاحظاتكم على المشروع البريطانى الأول ، عنى بوجه خاص بالاشارة الى فضل اعتماد بريطانيا العظمى على شعور الثقة المتبادلة التى تنجم من التحالف على أى تدبير قاطع جاف من تدابير الضمانات . وقد كان لهذه الحجة أثر بالغ فى نفسى وأظن دولتكم تسلمون بأن ذلك الأثر بيّن فى الصيغة النهائية للمعاهدة ، لذلك يلوح لى أن ما تعرضونه الآن من أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية تحدد مقدما ما سوف يكون تفسيرها لبعض مواد المعاهدة فى ظروف فرضية ، يتعارض مع المبدأ الذى استندتم اليه . واذا كان يجب أن تثق بريطانيا العظمى بمصر فيجب كذلك أن تثق مصر ببريطانيا العظمى .

وفضلا عما تقدم فان تأويلات أحد المتعاقدين لا تلزم طبعا المتعاقد الآخر مقدما ، ثم ان احتمال قيام خلاف فى الرأى أمر شائع فى جميع الاتفاقات الدولية التى من هذا النوع ، ولا يمكن بصفة قاطعة تفاديه بالمعاهدة . على أن المعاهدة نفسها وصفت العلاج لذلك بما جاء فى مادتها الرابعة عشرة وهى التى تقضى بأن تعرض أمثال هذه الخلافات فى التأويل على مجلس عصبة الأمم . وأود أن أذكر لدولتكم أنه عند ما وقعت معاهدات لوكارنو أبدى كثيرون مخاوفهم من أنه سيحتاج ، فى المعضلات والمسائل الشائكة التى تعرض لها تلك المعاهدات ، أن يرجع باتصال الى مجلس عصبة الأمم لاستصدار أحكام تفسيرية . ومن أنه سيترتب على ذلك تفويت الغرض من هذه المعاهدات . على أن هذه المخاوف لم يتحقق شىء منها أصلا . ورغما من مرور عامين على توقيع المعاهدات فان ما أوجدته بين الدول ذات الشأن من زيادة حسن التفاهم وتوثيق علاقات الصداقة والاخلاص أغنى عن الرجوع الى عصبة الأمم . وان لنا بكل تأكيد أن نرجو أن يؤدى عقد معاهدتنا الى مثل تلك النتائج .

ومع ذلك فانى أقدر تماما رغبة دولتكم الطبيعية فى أن تكونوا بحيث تستطيعون أن توضحوا بقدر الامكان لزملائكم مرمى المعاهدة والاتفاقات الملحقة ومعناها . ولقد وافيت اللورد لويد فى عبارات عامة ببيان ما أحدثته ملاحظات دولتكم واستيضاحاتكم من الأثر فى نفسى . وأذنت له فى تبليغها الى دولتكم وذلك مع مراعاة الاعتبارات المتقدمة .“

[الوثيقة رقم ١٢]

الرد البريطانى الأول على الاستيضاحات المصرية

(سلم فى ١٠ يناير سنة ١٩٢٨)

رأيتم دولتكم من الضرورى استيضاح المعانى التى تقصدها حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من بعض عبارات وضعت فى المعاهدة التى وقعناها وتعلمون دولتكم أن فى الاتفاقات الدولية التى من نوع الاتفاق الذى وقعناه لايمكن التفادى عن احتمال وقوع خلاف فى وجهات النظر على أن المعاهدة نفسها قد احتاطت لهذا فى المادة الرابعة عشرة التى تنص على أن كل خلاف من هذا القبيل يجب أن يعرض على مجلس جمعية الأمم .

٢ — ومع مراعاة هذه الاعتبارات والاحتفاظ بها قد رخصت لى حكومة حضرة صاحب الجلالة فى بريطانيا العظمى باحاطة دولتكم علما بأنها لم تقصد من المادة الثانية تقييد الحرية التى تمتعت بها مصر حتى الآن من حيث عقد المعاهدات التجارية .

٣ — وفيما يختص بالمادة الرابعة فان الالتزام الذى فرضته على حضرة صاحب الجلالة ملك مصر بأن يستشير حضرة صاحب الجلالة البريطانية عند حدوث بعض الطوارئ لا يمنع ولم يقصد به أن يمنع ممثلى الدول الأجنبية من حق الاحتجاج لدى الحكومة المصرية كلما تهدد الخطر مصالح دولهم أو رعاياهم وفى مثل هذه الأحوال لا تحتفظ حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية بغير حق التدخل حين لا تنجح المفاوضات المباشرة بين الفريقين فى ايجاد حل وحين تكون ظروف الحال من الخطورة بحيث تجعل حسن العلاقات بين حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والدولة التى نشب معها الخلاف فى خطر .

فترون دولتكم بلا شك أن الأثر العام الذى تتركه المعاهدة عند النظر فى جملتها هو أن حق حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى التدخل لحماية المصالح الأجنبية قد ضيق تضييقا شديدا وهذا ما فهمته الحكومة البريطانية جيدا وما قصدته .

٤ — ولا تريد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن تتشدد فى وجوب اعلان الأحكام العرفية اذا كانت المساعدة والتسهيلات التى وعدت بريطانيا العظمى بها فى الظروف التى افترضتها المعاهدة يمكن تحقيقها بدون ذلك الاعلان .

٥ — ولم تعارض حكومة حضرة صاحب الجلالة فيما مضى فى استخدام خبراء من الأجانب حيث لا يوجد مرشحون بريطانيون لائقون للعمل وهى ليست راغبة فى تعديل هذه الخطة ولا هى متشددة فى تفسير المادة الثامنة تفسيرا يكون غير معقول فى ضيقه فى هذا الشأن .

٦ — وتوافق حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية على وجهة نظر دولتكم بأن الملحق ٢ (ج) لا يفرض على مصر أى التزام بعد تنفيذ نظام الامتيازات على الوجه المبين فى الملحق المذكور .

[الوثيقة رقم ١٢ مكرر]

المكاتبتان المتبادلتان بين دولة ثروت باشا واللورد لويد

فى ٢٦ و ٢٧ فبراير سنة ١٩٢٨ فى شأن الاشارة الى توقيع المعاهدة

من حضرة صاحب الدولة ثروت باشا الى فخامة اللورد لويد

عزيزى صاحب الفخامة

لاحظت لدى مراجعة الملخصات التى تفضلتم بابلاغها الىّ جوابا على ملاحظاتى أن الفقرة الأولى من ملخص مذكرة صاحب السعادة السير أوستن تشمبرلن الموضحة لرأى حكومة صاحب الجلالة البريطانية ونياتها بشأن المادتين الثانية والرابعة من مشروع المعاهدة والملحق رقم ٢ (ج) قد استهلت بالعبارة الآتية :

”رأيتم دولتكم من الضرورى استيضاح المعانى التى تقصدها حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من بعض عبارات وردت فى المعاهدة التى وقعناها . “

وقد فهمت دائما أنه لا شك فى أن هـذه العبارة لا تفيد أن المعاهدة قد تم توقيعها لأن المعاهدة التى لم تزل كما تعلمون فخامتكم موضوع المفاوضة بين سعادة السر أوستن تشمبرلن وبينى لم يقع بشأنها أى تبادل توقيع . وأكبر ظنى أن هـذه الجملة تصور صيغة البروتوكول الذى يمكن تبـادله للدلالة على حقيقة معنى النصوص التى تم الاتفاق عليها وذلك فى حالة التوقيع على المعاهدة .

ولقد تراءى لى فى الوقت الذى اعتزمت فيه مكاشفة زملائى بنتيجة محادثاتى وجوب ايضاح معنى تلك الجملة دفعا لمـا قد يقع عندهم من سوء التفاهم فى هذا الصدد ٠٠

القاهرة فى ٢٦ فبراير سنة ١٩٢٨

المخلص

الامضاء : (عبد الخالق ثروت)

من فخامة اللورد لويد المندوب السامى لمصر والسودان الى حضرة صاحب الدولة ثروت باشا

عزيزى رئيس مجلس الوزراء

أشكر لدولتكم جزيل الشكر كتابكم المؤرخ ٢٦ فبراير. وانى لموافق على أنكم محقون فى اعتبار الجملة ”المعاهدة التى وقعناها“ التى يتضمنها مشروع الوثيقة المسلمة الى دولتكم فى ١٠ يناير صيغة تستعمل فى المذكرات التى يتبادلها الطرفان عند التوقيع على المعاهدة لا أنها تفيد أن شيئا قد تم توقيعه ٠٠

القاهرة فى ٢٧ فبراير سنة ١٩٢٨

المخلص

الامضاء : (لويد)

[الوثيقة رقم ١٣]

الاجابة المصرية على الرد البريطانى الأول

(سلمت فى ١٦ يناير سنة ١٩٢٨)

أرى التفسير الوارد فى الشطر الأول من الفقرة الثالثة مرضيا اذ هو يعلق التزام الحكومة المصرية بمشاورة الحكومة البريطانية فى الحالتين المنوه عنهما فى المادة الرابعة ، على شرط أن المفاوضات المباشرة بين مصر والدولة الأجنبية لم تؤد الى حل المسألة المختلف عليها بينهما ، وأن تكون ظروف تلك المسألة من الخطورة بحيث انها تعرض العلاقات الحسنة بين مصر والدولة الأجنبية للخطر ، أى بعبارة أخرى أنه يخشى من تدخل عسكرى ، غير أن الشطر الثانى من الفقرة ، وان يكن قد أريد به تأييد التفسير الوارد فى الشطر الأول منها ، قد يؤدى الى تأويلات لم تقصد من الجانبين ولذلك يجب حذفه .

وتريد الحكومة المصرية ، عند ما تعد الحكومة البريطانية بالمساعدة اذا وجدت هذه فى حالة حرب أو هددت بوقوع حرب ، أن تحتفظ بحريتها فيما يتعلق باعلان الأحكام العرفية .

ومع ذلك فأخذا بملاحظات السير أوستن تشمبرلن التى جاءت فى اجابته التى قرئت علىّ يجوز أن يكون مفهوما أن الحكومة المصرية تعلن عند الضرورة الأحكام العرفية اذا استلزمتها مقتضيات الدفاع عن بعض الأراضى المصرية .

[الوثيقة رقم ١٤]

الاقتراح البريطانى الخاص بالبوليس والأمن العام

(سلم فى ٦ فبراير سنة ١٩٢٨)

اذا تعذر ، فى أثناء الخمسة الأعوام التالية لنفاذ المعاهدة ، الوصول الى الاتفاق مع الدول ذوات الشأن على اصلاح نظام الامتيازات المنوه عنه فى الفقرة (ج) من الملحق (٢) ، وتعذر أيضا الاتفاق بين حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وبين الحكومة المصرية على تعديل الأحكام الواردة فى تلك الفقرة ، فان حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تشترك مع الحكومة المصرية فى دعوة مجلس جمعية الأمم ليصدر قرارا فيما يختص بعدد ومركز واختصاصات الموظفين البريطانيين الذين يكونون حينذاك موظفين فى أعمال البوليس والأمن العام ، مسترشدا بالأحوال التى تكون قائمة فى هذا الصدد اذ ذاك . ويكون من المفهوم أن الحكومتين تعتبران هذا القرار اتفاقا بينهما المدنى المذكور فى الفقرة (ج) من الملحق (٢) للمعاهدة .

[الوثيقة رقم ١٥]

خلاصة مذكرة

تعتزم حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن ترسلها الى الحكومة المصرية
عند التصديق على المعاهدة اذا رأت الحكومة المصرية الموافقة عليها

(سلمت فى ٦ فبراير سنة ١٩٢٨)

نصت الفقرة (هـ) من الملحق ١ من المعاهدة على ما يأتى :

تحظر الحكومة المصرية الطيران فوق شقة من الأرض عرضها عشرون كيلومترا على كل من جانبى قناة السويس ما لم يقرر الطرفان المتعاقدان بالاتفاق بينهما ما يخالف ذلك . على أن هـذا الحظر لا يسرى على قوات كل من الطرفين المتعاقدين ولا على ما هو قائم الآن من خدمات الطيران المنظمة بناء على الترتيبات المعمول بها .

وأود أن أنتهز هـذه الفرصة لأحيط علم دولتكم أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية على استعداد ، طبقا لهـذا النص ، لأن لا تعارض فى استثناءات لهـذا الحظر فى حالات الطيران الفردى الذى لا يكون جزءا من خدمة منظمة ، ويكون خاضعا لمراقبة كافية ، ثم لا تعارض فيه الحكومة المصرية ، وفى هذه الحالة يصدر الترخيص اللازم فى كل مسألة على حدتها من السلطة المختصة فى الحكومة المصرية ومن الممثل البريطانى بالقاهرة .

وترغب حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أيضا أن تنبه الى أنها قد تطلب فى المستقبل موافقة الحكومة المصرية على أن يستثنى من هذا الحظر خدمات طيران مدنى بريطانية قد يرى من المرغوب فيه انشاؤها ، وترجو أن تحصل على تأكيد من الحكومة المصرية بأنها مستعدة للنظر فى أمثال هذه الطلبات بعين الرضا والحكومة البريطانية من جانبها على استعداد لأن تنظر أيضا بعين الرضا فى كل طلب استثناء من هذا النوع يمكن أن يقدّم فى المستقبل لمصلحة خدمة طيران مصرية من النوع نفسه .

[الوثيقة رقم ١٦]

الرد البريطانى

الخاص بالتحديد المطلوب للمادة الرابعة من المعاهدة

(سلم فى ٦ فبراير سنة ١٩٢٨)

أذن لى أن أحيط دولتكم علما بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية توافق على إلغاء الشطر الثانى من الفقرة الثالثة من المذكرة التى بعثت بها اليكم فى ١٠ يناير خاصة بتفسير بعض مواد المعاهدة والفقرة المشار اليها تتعلق بتفسير المادة الرابعة .

[الوثيقة رقم ١٧]

الرسالة الثانية

من السير أوستن تشمبرلن الى دولة ثروت باشا

(سلمت فى ٦ فبراير سنة ١٩٢٨)

وقفتم دولتكم من لورد لويد على وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى المسائل التى أثرتموها دولتكم بشأن ملحق مشروع المعاهدة ، وانى لواثق أن دولتكم ستتبينون أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أظهرت فيما يتعلق بهذه المسائل و بغيرها من المسائل الخاصة بنص المعاهدة اعتدالا وسخاء، بلغ بها أنها وافقت فى بعض الشؤون على تأويلات لا يمكن أن يقال انها مستفادة من مدلول النصوص التى تم الاتفاق عليها بينى و بين دولتكم من عهد غير بعيد ، ويجب أن أشير بوجه خاص الى أنه لن يمكن الاستمرار على هـذه الطريقة وانه فيما يتعلق بحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فانها قالت كلمتها الأخيرة فى هذا الشأن .

وانى مستعد للاستمرار فى المفاوضة قبل التوقيع على المعاهدة و بعـد التوقيع عليها فى تأليف واختصاص البعثة العسكرية البريطانية فى مصروفى توزيع مياه النيل وكذلك فى أى مسألة ثانوية من مسائل اصلاح نظام الامتيازات لم تزل معلقة . على انى أؤكد لدولتكم أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية لا يمكنها أن تقدر أى مناقشة أخرى بالنسبة لنص المعاهدة نفسها .

٢ — وقد اتفقتم دولتكم معى على أن التسوية التى تضمنتها المعاهدة تعتبر حلا عادلا للصعوبات التى كدرت من وقت لآخر مع الأسف ما يجب أن يكون بين مصر و بريطانيا العظمى من حسن العلاقات .

وقد كنا نؤمل أننا نضمن بهـذه المعاهدة لمصر حريتها واستقلالها ومكانها اللائق فى جماعة الأمم ، مع المحافظة على المصالح الضرورية لبريطانيا العظمى وللامبراطورية البريطانية ، وعلى تعهداتها .

٣ — وان ما ستكسبه مصر بهذه المعاهدة من حرية التصرف سيلقى على عاتقها مسئوليات تقابل تلك الحرية .

ويجب أن أذكر دولتكم بأن جانبا عظيما من تلك المسئوليات تحمله الآن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية بمقتضى تصريح فبراير سنة ١٩٢٢ فاذا رفضت الحكومة المصرية الآن هذه التسوية اضطرت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن تتشدد وتدقق فى ما احتفظت به فى ذلك التصريح من الحقوق .

٤ — على أنه يصعب على أن أعتقد أن مصر تأبى أن تؤيد المجهودات التى بذلتموها دولتكم لعقد محالفة بين بلدينا . وأرجو دولتكم أن تسرعوا بعرض المعاهدة على زملائكم وأن تباشروا توقيعها فى أقرب وقت .

وتتبينون دولتكم أنه بالنظر الى عودة البرلمان للاجتماع لا أستطيع ، مراعاة لواجباتى فى هذا الشأن ، أن أتجنب تقديم بيان مفصل بالمفاوضات التى جرت بيننا مما يستلزم أن تنشر فى وقت قريب جميع المكاتبات التى تبودلت فى هذا الصدد .

[الوثيقة رقم ١٨]

رد دولة ثروت باشا على رسالتى السير أوستن تشمبرلن

حضرة صاحب السعادة

تفضل اللورد لويد فبعث الى منذ زمن برسالة أولى موجهة الى من سعادتكم واذا كنت لم أبادر الى الرد عليها فانما كان ذلك لأنى رأيت فى استئناف المحادثة مع فخامته فى المسائل التى أثرتها فى اجتماعاتنا السابقة ، والبحث عن وجوه للتوفيق بيننا نوعا من الرد ، وانى لا أشاطركم الرأى فى مدلول المادة ١٤ من مشروع المعاهدة فلا أستطيع تفسيرها على الوجه الذى فسرت به فى الرسالة المذكورة ، وعندى أنه يفرض فيها وقوع اختلافات لم تكن متوقعة وقت وضع المعاهدة لا اختلافات كان يراد من المعاهدة تسويتها أو بعبارة أخرى كانت معلومة ومقدرة الوقوع قبل وضعها ، ولكنى رأيت أن لا محل للاسترسال فى جدل فى هذا الشأن تلقاء التصريح الودى الذى ختمت به تلك الرسالة اذ تفضلتم فاعترفتم فيها صراحة بأن من الطبيعى أن أرغب فى أن أكون بحيث أستطيع أن أبين لزملائى مرمى المعاهدة والاتفاقات الملحقة بها ومعناها .

ومن عهد قريب أبلغنى اللورد لويد رسالة ثانية لم يسعنى أن أتركها من غير رد، وقبل الرد عليها يجب أن أعرب لكم عن الأثر العميق الذى تركته فى نفسى هاتان الرسالتان بلهجتهما الودية وبما انطوتا عليه من صادق الرغبة فى التقريب بين البلدين .

على أنى أستأذنكم فى أن ألاحظ بادئ بدء أن الاستيضاحات التى وجهتها الى اللورد لويد لم يكن الغرض منها ابداء اقتراحات جديدة أو استئناف مناقشة اعتبرها الفريقان قد انتهت ، كذلك لم يكن يراد بها تحميل النص ما لا يحتمل ، وانما الواقع أن هذه الاستيضاحات ترجع الى ظروف وضع نصوص المعاهدة مما يبرر تلك الاستيضاحات تبريرا تاما .

وانكم لتذكرون أنه على أثر المناقشات الطويلة التى دارت مع سعادتكم ومع المستر سلبى والمستر مرى أن بعض النصوص مما أريد به التقريب بين النزعات المتعارضة ، وبخاصة النصوص التى أثارت فيما بعد الاستيضاحات السابقة الذكر ، لم تكن قد وضعت فى صيغتها النهائية الا فى الليلة السابقة ليوم سفرى . وكثيرا ما يتفق اذا استعملت فى نص ما ، ألفاظ أو عبارات مبهمة أو عامة (كما هى الحال فى المسائل التى طلب عنها الايضاح) أن يجىء النص المذكور ملتبسا مما قد يفضى الى تأويلات مختلفة . على أن العناية باجتناب مثل هذا الالتباس أوجب ما تكون فى وثيقة غرضها الأساسى منع احتمال وقوع أى اختلاف فى المستقبل . واذا روعيت الحاجة الى تسكين الخواطر القلقة عندنا فلن يمكن أن تكون ثمت مبالغة فى أى ايضاح أو فى أى دقة .

رغبة فى درء المشاكل ولاقتناعى بما لتسكين الخواطر القلقة من الأهمية فى سبيل التوفيق بين البلدين رأيت منذ عودتى وبعد أن أنعمت النظر مليا فى النصوص أن أبسط للورد لويد مختلف النقط التى يحتاج فيها الى ايضاح ، وكان من بواعث ارتياحى أن أقرأ فى رسالتكم الأولى الى تأييدا صريحا لهذا الأسلوب .

فكان لى اذن أن أدهش لتصريح سعادتكم بأن هذه الطريقة لا يمكن أن تستمر ولدعوتكم اياى فى الآن نفسه الى عرض المعاهدة على زملائى قبل أن تسوى أو توضح مسائل مياه النيل والجيش والبوليس .

والواقع أن ما وعدتم ببيانه من الأثر الذى أحدثته ملاحظاتى كان موضوع أحاديث عدة بينى وبين اللورد لويد مذ تسلمت رسالتكم الأولى بل كان رد سعادتكم فى وقت ما موضوع تلخيص كتابى منه لم أجده مرضيا فى بعض المسائل وقد أبلغته ملاحظاتى بشأنها كتابة . وعند ذلك رأيت أن الأوفق لمصلحة الطرفين ، تسهيلا وتحديدا للمناقشة ، أن أجعلها كتابية ، وهذا هو ما حدابى الى أن أرسل الى اللورد لويد صورة من طلبات الايضاح كنت أتخذها فى المناقشات الشفوية بمثابة مفكرة لى ، فليس هناك اذن غير نفس الاستيضاحات التى تقبلتموها سعادتكم قبولا حسنا فى رسالتكم الأولى .

ولشد ما أسفت لأن تكون هذه المحادثات بما تقتضيه من اتصال المراسلات بين لندن والقاهرة سببا لتأخيرى عن استشارة زملائى وزعماء الأحزاب المختلفة . وأظننى شعرت بما شعرتم به بل بأكثر ، من ذلك القلق العميق الذى يحدثه طول السكوت فى النفوس ، وان لم يكن ثمت مندوحة عن هذا السكوت بسبب الظروف التى جرت فيها هذه المحادثات بين لندن والقاهرة . وبالرغم من أن ذلك القلق كان من شأنه أن يزيد فى صعوبة مهمتى ، فقد أخذت على نفسى دون حرج أو غضاضة مسئولية هذا التأخير ، معتبرا أنه اذا أمكن الحصول على الايضاحات المطلوبة لم يكن وقتى قد ضاع سدى . والواقع أن هذه الايضاحات هى فى نظرى ججج لمصلحة المشروع . وكنت أرى أن تلك الايضاحات مع ما تضمنه المشروع من مزايا وفوائد تسمح لزملائى عند عرض المشروع عليهم بموازنة ما يبدو لهم فيه غير محبب ، فلم يكن لى اذن الا غرض واحد وهو أن مجهود التقريب بين البلدين ، بقدر ما يترجم له ويعبر عنه مشروع المعاهدة ، يقدم على خير وجه يكفل له النجاح .

ولقد كان بوسعى وأنا أطرح المشروع على زملائى أن أصحبه بما أراه من الايضاحات المستفادة من المحادثات التى قمت بها ، الا أنه لعلمى أن التفسير الصادر من طرف واحد ليس ملزما للطرف الاخر ، كما لاحظتم سعادتكم ذلك بحق فى رسالتكم الأولى ، فقد حاولت بتلك الاستيضاحات ، لا استئناف البحث فى مختلف المسائل للوصول فيها الى أكثر مما وصلت اليه محادثاتنا ، وانما الحصول على تأييد من جانبكم يبرر البيانات والايضاحات ، التى يسوغ لى بحق أن أعتبرها منطوية فى اتفاقنا ، مترجمة عن حقيقة فكر كل من اشتركوا فى محادثات لندره .

ومن الملاحظات السالفة تتبينون سعادتكم أنى اذا كنت لم أبلغ المشروع حتى الآن الى زملائى فانما ذلك لأنى رأيت من المتعذر تأييد المشروع أمامهم بغير تلك الايضاحات التى كان يلوح لى تردد اللورد فى الموافقة عليها . ومع ذلك فقد اضطررت على أسف منى عقب وصول رسالتكم الثانية أن أبلغ المشروع الى مصطفى النحاس باشا وأقول "على أسف منى" لأنى لا أخفيكم أنه مع ترددكم فى الموافقة على الايضاحات المطلوبة يكون المشروع بحالة لا تستدعى الرضا به .

والواقع أن المسائل الباقية بلا حل هى على وجه الخصوص مسألتا الجيش والبوليس ، ولما كانت الملاحظات التى أبلغتها الى اللورد لويد بشأنهما هى نفس ما ذكرته فى الملاحظات العامة على المشروع البريطانى الأول وفى مناقشاتى بلندن ، وكانت النصوص قد وضعت بقصد ارضائى فى هذه النقط فيحق لى أن أفهم أن تلك الملاحظات تضىء وتحدد مدلول النصوص الخاصة بهاتين المسألتين .

والآن وقد استؤنفت المحادثات فسأوافى سعادتكم عن طريق اللورد لويد بمذكرتين تكميليتين فى هاتين المسألتين وكذلك سأشترك مع اللورد لويد فى بحث مسألة المياه التى اتفقنا على وجوب تسويتها مع المعاهدة فى وقت واحد .

ورجائى أن تفضى محادثاتنا فى أقرب وقت الى الاتفاق النهائى على المسائل التى تحت النظر .

وتفضلوا سعادتكم بقبول الخ ... ...

١٨ فبراير سنة ١٩٢٨

[الوثيقة رقم ١٩]

مذكرة

عن مسألة الضباط البريطانيين المستخدمين بالجيش المصرى

ان الملاحظات التى قدمتها عن هذه المسألة تحتوى على نقطتين : الأولى هى أن المذكرات التى تبودلت فى شهر يونيه الماضى لم يقصد بها الا ضابطان بريطانيان هما المفتش العام ومساعده ، والثانية هى أن تلك المذكرات أيدت اختصاصات المفتش العام على الصورة التى قررت بها فى مرسوم يناير سنة ١٩٢٥

ولست أدرى اذا كانت صعوبة الوصول الى اتفاق على هــذا الأمر يتعلق بالنقطة الأولى أو بالنقطة الثانيــة أو بهما معا . على أنى فى تقرير هــذين الأمرين لم أخرج عن نصوص تلك المذكرات التى راعيتها بدقة ، فهل توجد اعتبارات أخرى تدعو الى تغيير المعنى الواضح لتلك النصوص ؟

أما فيما يتعلق بعدد الضباط البريطانيين فى الجيش فيلاحظ قبل كل شىء أنهم ، فيما عدا المفتش العام ومساعده ، و بعض چاويشــية ومستخدمين هم بطبيعة الحال خارج دائرة هــذا البحث ، عشرة ضباط عدا . ومن بين هؤلاء العشرة طبيبان وخمســة معلمون أو مدر بون وثلاثة فى ســلك الجيش وهم مدير قسم المهمات ومدير الموسيقى وضابط بهيئة أركان حرب .

وعلى هــذا فانه ، فيما عدا الخمسة المدربين الذين نص على حالتهم ومركزهم فى المــادة الخامسة من المشروع التى تتعهد الحكومة بمقتضاها بأنها اذا رأت ضرورة اســتخدام مدر بين من أجانب فتختارهم من الرعايا البريطانيين ، لا يتصور أى سبب من أســباب السياسة العامة يدعو الى التمسك ، فوق المفتش العام ومساعده ، بالخمسة الضباط المرؤوسين الآخرين بعد انتهاء مدة عقودهم .

فاذا كانت الفقرة (ا) من الملحق (١) لا يمكن أن تكون قد قصدت لغير استبقاء المفتش العام ومساعده فينبغى بعد ذلك تعيين اختصاصاتهما ، ومن الواضح أن مساعد المفتش العام ليس له اختصاصات خاصة بذاته وانمــا تنحصر اختصاصاته فى مساعدته للمفتش العام فى حدود اختصاصات هذا الأخير وتولى هذه الاختصاصات نفسها عند غيابه .

لم يبق بعد هذا الا معرفة اختصاصات المفتش العام وقد بسطت هذه المسألة فى المذكرتين المصريتين المؤرختين ٣ و ١٤ يونيه سنة ١٩٢٧ بمــا فيه الكفاية . والواقع أنه اذا نظرنا الى المسألة من وجهة تاريخ مرسوم سنة ١٩٢٥ ، أو نظرنا اليها من وجهة نظام وزارة الحربيــة كجزء من هيئة وزارية مسئولة ، أو نظرنا اليها اخيرا من وجهة حسن نظام العمل فى مجلس الجيش ولجنة الضباط ، والمفتش العــام عضو فى كليهما ، لا يمكن التسليم بأن يكون للمفتش العام اختصاصات من شأنها أن تعارض أو أن تعطل تصرفات ذلك المجلس أو تلك اللجنة أو تصرفات الوزير المسئول .

وان مرسوم ســنة ١٩٢٥ الذى كان اسپنكس باشا من العاملين على اصــداره لم يزل معمولا به ، وبنــاء على ذلك ففى حدود ذلك المرسوم يجوز للمفتش العام و يجب عليه أن يباشر اختصاصاته .

[الوثيقة رقم ٢٠]

مذكرة

عن الموظفين البريطانيين فى البوليس والأمن العام

عومل هؤلاء الموظفون كغيرهم من الموظفين الأجانب الذين فى خدمة الحكومة بمقتضى أحكام القانون رقم ٢٨ سنة ١٩٢٣ . والواقع أن كل من كان لهم بمقتضى هذا القانون أن ينتفعوا بمزاياه قد فعلوا ذلك ، ولم يحتفظ بهم فى وظائفهم بعد انقضاء مدة الخيار الذى أعطى لهم الا بموجب عقود لمدد مختلفة .

وما لم ينكر معنى وآثار ذلك القانون الذى هو من ناحية أخرى معاهدة مبرمة بين انجلترا ومصر فيجب عدلا ألا يكون أولئك الموظفون موضوع أية تسوية فى مشروع المعاهدة .

وهؤلاء الموظفون هم أولى الموظفين بألا يكونوا موضوع حكم خاص فى المعاهدة ، فانه لما كان الغرض من القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٣ هو أن تسترد مصر حريتها فى أمر الموظفين الأجانب ، فأول ما يجب أن يتحقق ذلك الغرض فيه و بصدده ، هو البوليس ، اذ كان يعد من أخص أعمال الدولة المستقلة ، وأقواها دلالة وأوضحها مظهرا لسلطتها .

لذلك كنت — فيما أفهم من الفقرة (ج) من الملحق (٢) — على يقين من أن هذا النص الذى يتحدث عن حالة اصلاح نظام الامتيازات ، لا يمكن أن يمهد للحكم بشأن الحالة التى لا تنجح فيها المفاوضات الخاصة بذلك الاصلاح . ولوضع هذه الفقرة أصل وأسباب لا تجعل محلا لأن يستخرج منها أى حجة أو دليل عن أى حالة غير الحالة التى نص عليها فيها .

ولكى ينهض الدليل على أن ذلك الاتفاق يؤخذ منه بطريق الدلالة أنه يجوز، فى حالة فشل المفاوضات الخاصة باصلاح نظام الامتيازات الأجنبية، الاحتفاظ بالموظفين الأجانب فى البوليس بما لهم الآن من الاختصاصات العامة، يجب بداهة أن يفترض أن وجود أجانب فى خدمة البوليس هو بذاته احدى الضمانات التى يقوم عليها نظام الامتيازات، وأن المفاوضات فى موضوع اصلاح هذا النظام لن تغفل بناء على ذلك البحث فى المسألة سواء للاحتفاظ بتلك الضمانة أو لالغائها أم للاستعاضة منها بحل يقرب منها قليلا أو كثيرا ، وأنه اذا كان مشروع المعاهدة قد احتفظ موقتا بهؤلاء الموظفين ريثما تبرم الاتفاقات مع الدول ، فقد كان الغرض الأساسى من ذلك ادخال الطمأنينة على نفوس الأجانب حتى يتيسر بالاتفاق مع الدول أن يستبدل بالحالة الحاضرة حالة مرضية مثلها .

على أنه لا جدال فى أن مسألة البوليس ليست من المسائل التى يقع عليها ويتحقق بها نظام الامتيازات ، وأن ليس للأجانب حق امتياز ما من هذه الناحية ، وأن هذه المسألة لن تنظر ولم تكن لتنظر فى سياق المفاوضات بشأن اصلاح نظام الامتيازات ، وأنه سواء أنجحت هذه المفاوضات أم فشلت فلن يكون لمسألة البوليس أى أثر فى نجاحها أو فشلها .

اذن فلا يمكن القول بأن الفقرة (ج) من الملحق (٢) تؤدى الى حل لمسألة البوليس فى عمومها اذ ليس لهذه المسألة صلة بالغرض الوارد فيها .

ولاستبانة مدلول الفقرة المذكورة يجب أن يذكر أنه لما طرحت على بساط البحث مسألة توسيع اختصاص المحاكم المختلطة فى مواد العقوبات ، دعت الحال بالضرورة الى البحث فى نظام تحقيق الجنايات . وقد اتفقت الآراء فى هذا الموضوع على وجوب اقرار بعض أحكام خاصة تقضى بها الصفة الأجنبية للمتقاضين . وكان من بين هذه الأحكام بحسب مشروع السير سسل هرست حكم يخول تلك المحاكم حق تنفيذ أوامر القبض والضبط على الأجانب وتفتيش مساكنهم بواسطة ضباط بوليس من الأجانب ، فكان من المتحتم ، لجعل ذلك الحكم ممكن التنفيذ ، التفكير فى استخدام عدد من الضباط فى المحاكم لأداء ما يعهد اليهم من تلك المهام .

واذ كان الاقتراح باستبقاء موظفى البوليس والأمن العام قد تقدم به المشروع البريطانى الاول من قبل، وكنت قد دفعته بنفس الحجج والبراهين المبسوطة آنفا سواء كان ذلك فى الملاحظات العامة أم فى محادثاتنا فى الصيف الماضى، فقد تراءى لنا للخروج من هذا المأزق أن المحاكم المختلطة لن يكون لها فى تعيين الضباط المذكورين طريقة أمثل من اختيارهم من هيئة الموظفين الحالية فى بوليس المدن والأمن العام . ومع أنه من الواضح ان ليس ثمت ارتباط أصلا بين اصلاح نظام الامتيازات وأعمال البوليس بوجه عام، فقد رأينا أننا اذا جعلنا أجل الاحتفاظ بهؤلاء الموظفين تاريخ الاتفاق مع الدول نكون قد ضمنا لهم البقاء فى الخدمة حينا من الزمن. وقد كان هذا الضمان الذى يجب أن يعد كافيا أقصى ما كان فى وسعى التسليم به . والواقع أن استبقاء أولئك الموظفين بعد عقد المحالفة، كان على سبيل التساهل من الجانب المصرى ولم يكن استمرارا لحق مكتسب، فليس من وجه لأن يزعم أن لهؤلاء الموظفين المذكورين أن يبقوا فى الخدمة بحكم المعاهدة لأجل غير مسمى . اذ أن ذلك لا مبرر له .

ولقد اقترح عرض هذه المسألة على جمعية الأمم ولكن يلوح لى أن هذا الحل لا يمكن للحكومة المصرية قبوله، فان من حقها اعتبار هذه المسألة من مسائل الادارة الداخلية البحتة التى ينبغى البت فيها منذ الآن . ولذلك أقترح حاليا وضع نظام لاحلال المصريين تدريجيا محل الموظفين الأجانب فى البوليس والأمن العام فى مدى ثلاثة أعوام أو خمسة وتقسيم أولئك الموظفين الى ثلاث فئات أو خمس بحسب ما تدعو اليه الأحوال ففى نهاية كل سنة تترك فئة منهم وظائفها ليحل مصريون محلهم فيها بحيث لا ينتهى العام الثالث أو الخامس حتى يكون كافة الضباط الموجودين فى خدمة الحكومة قد تخلوا عن مراكزهم .

وانى شخصيا أرى أن هذا الحل جائز القبول وفى مصلحة العمل وفائدته ما

[الوثيقة رقم ٢١]

الرسالة الثالثة

من السير أوستن تشمبرلن الى دولة ثروت باشا

تلقيت الرسالة التى تفضلتم دولتكم بابلاغى اياها بواسطة اللورد لويد ، وانى لسعيد أن أستخلص منها أنكم تشاطرونى الرغبة الأكيدة فى الوصول الى اتفاق فى أقرب وقت ممكن .

فلقد أفهمتونى دولتكم صراحة فى خلال احدى محادثاتنا الأولى فى الصيف الماضى أنكم تعتبرون ابرام اتفاق بين البلدين ، كالاتفاق الذى وضعنا صيغته فيما بعد ، عملا جليلا يرفع من شأن واضعه ويعلى من ذكره . وتذكرون دولتكم كذلك أننى فى أثناء زيارتكم الثانية لهذه البلاد فى العام الماضى سألتكم رأيكم الصريح فى المعاهدة التى يراد ابرامها فأجبتم بأنكم تأخذون على نفسكم العهد بأن تجعلوا كل اتفاق يمكن أن نتفق عليه أمرا ذاتيا لكم وأن تؤيدوه بقوة نفوذكم كما أيد هر شتريزمان والدكتور لوثر معاهدة لوكارنو وحملا أبناء وطنهما على قبولها . وقد أوضحت لدولتكم أن نياتى تطابق نياتكم من هذا الوجه . وبناء على هذه التأكيدات من جانب دولتكم وعلى ما اتفقنا عليه من أن النص الذى أقررناه نهائيا هو الحد الأقصى الذى لا يستطيع أى منا أن يتجاوزه أو ينزل دونه ، أمكننى بعد ختام المناقشات أن أكاشف زملائى بنص المعاهدة التى تفاوضنا فيها معا وأن أحصل على مصادقتهم عليها . لذلك لم أستطع أن أتبين الأسباب التى حملت دولتكم على تأخير توقيع وثيقة صرحتم منذ شهر نوفمبر الماضى بالموافقة عليها ، تأخيرا ليس من شأنه — بحسب ما أرى — تذليل الصعاب التى أعلم أنها محيطة بكم والتى كنتم ، بحسب ما يؤخذ من تصريحاتكم نفسها ، على ثقة من التغلب عليها .

على أنى لم أستطع فيما يختص ببعض المسائل أن أساير دولتكم فيما جاء بالرسالة التى بعثتم بها الىّ من التدليل والاشارات فقد وضع الملحق ١ (أ) والملحق ٢ (ج) من المعاهدة عن مسألتى الجيش والبوليس ، واتفقنا فى لندره اتفاقا تاما على النصوص ، ولهذه النصوص من أول نظرة فيها معنى صريح جدا ولا يمكن أن يكون لها غير ذلك المعنى ، فلا يمكن أن تكون ثمت مسألة تفسير نصوص . ومع ذلك فرغبة فى اجابتكم الى ما رأيتم عرضت حكومة حضرة صاحب الجلالة الملك من وجوه التساهل ما لو نفذ لعد مخالفة للنص الذى تمت الموافقة عليه فى لوندره . أما ما يتعلق بالجيش المصرى فحكومة حضرة صاحب الجلالة مستعدة للمناقشة فى أن تستبدل بالنظام الحالى بعثة عسكرية بريطانية ، وأما ما يتعلق بالبوليس فقد اقترحت بصدده عرض المسألة على مجلس جمعية الأمم بعد زمن قصير لا يتجاوز بعض السنوات وقد عهدت الى اللورد لويد أن يبسط لدولتكم باسهاب وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة فى هاتين المسألتين .

اما المسائل الثانوية الخاصة بالامتيازات وتوزيع مياه النيل فقد اتفقنا كلانا على أن نتبادل عند اعتماد المعاهدة مذكرات بتسويتها ، ولقد صرحتم دولتكم بالموافقة على المبادئ الواردة فى المشروعات الملحقة بالمعاهدة ، فاذا كانت التفاصيل بحاجة الى الوضع والتحديد فلا بد من مفاوضة بشأنها فى القاهرة ، كما تجب كذلك المفاوضة بشأن بعثة عسكرية بريطانية ، على أنه لا يمكن فى أى حال من الأحوال أن يسرى مفعول التسويات التى ستوضع فى هذا الصدد قبل نفاذ المعاهدة نفسها أى قبل التصديق عليها . ومفاوضات من هذا القبيل لا يجوز أن يترتب عليها تأخير فى توقيع المعاهدة التى تم الاتفاق على نصها منذ ثلاثة أشهر بين دولتكم وحكومة حضرة صاحب الجلالة .

وكما سبق لى ملاحظته لا أكاد أدرك الفائدة أو الغرض من التأخير الى ما بعد الآن ، كما أنى أعيد لفت نظر دولتكم الى أن نشر الوثائق هنا لا يمكن تأجيله لمدة طويلة ولهذا يسرنى أن أقف فى أقرب وقت ممكن على التاريخ الذى عزمتم على توقيع المعاهدة فيه ليتيسر من جانبنا أن نشتغل بالمعدات اللازمة ومع هذا فانى أرجو أن تعجلوا دولتكم بابلاغ نص المعاهدة الى زملائكم منعا لتأخير لا لزوم له »

٢٤ فبراير سنة ١٩٢٨

[الوثيقة رقم ٢٢]

كتاب

من حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا رئيس مجلس الوزراء الى فخامة
اللورد لويد المندوب السامى لحضرة صاحب الجلالة البريطانية فى مصر
بتاريخ ٤ مارس سنة ١٩٢٨

حضرة صاحب الفخامة

أتشرف باخبار فخامتكم أنه عملا برغبة سعادة السير أوستن تشمبرلن فى الرسالة التى أبلغنى اياها بواسطتكم ، قد عرضت على زملائى مشروع معاهدة التحالف الذى أفضت اليه محادثاتنا فى الصيف الماضى وأحطتهم علما بالأدوار المختلفة التى مرت بها هذه المحادثات وبالمذكرات التى تبودلت والمناقشات التى جرت بعد ذلك .

فرأى زملائى أن المشروع لا يتفق فى أساسه ونصوصه مع استقلال البلاد وسيادتها ويجعل الاحتلال العسكرى البريطانى شرعيا .

بناء على ذلك عهد الى زملائى فى ابلاغ سعادة وزير خارجية حضرة صاحب الجلالة البريطانية أنهم لا يسعهم قبول هذا المشروع .

فارجو من فخامتكم أن تتكرموا بابلاغ ما تقدم الى سعادة السير أوستن تشمبرلن وأن تعربوا له فى الوقت نفسه عن خالص شكرى لما أبداه من الاستعداد الودى فى هذه المحادثات منذ بدئها .

وانى أغتنم هذه الفرصة لأشكر لفخامتكم أيضا ما لقيته منكم من دلائل الود فى اجتماعاتنا بشأن مشروع المعاهدة ولأعرب لفخامتكم عن عظيم احترامى ؟

الامضاء : (عبد الخالق ثروت)
رئيس مجلس الوزراء

| الوثيقة رقم ٢٣ |

كتاب

من دولة ثروت باشا الى اللورد لويد ختمت به المحادثات

صاحب الفخامة

أتشرف بأن أرجوكم التفضل بابلاغ الرسالة الآتية الى صاحب السعادة السير أوستن تشمبرلن :

"تلقيت على يد صاحب الفخامة اللورد لويد الرسالة التى تفضلتم بارسالها الىّ فى ٢٤ فبراير سنة ١٩٢٨ جوابا على رسالتى بتاريخ ١٨ منه وانى أبادر الى الاجابة عليها مكررا لسعادتكم صادق شكرى لما أسلفتم من المعاونة وأظهرتم من روح التوفيق فى محادثاتنا ومراسلاتنا .

ولقد أشرت لسعادتكم منذ بدأت هذه المحادثات — وكررت هذه الاشارة مرارا فيما بعد — الى ما كنت أتوقعه من الصعاب فى مصر لا سيما فيما يتعلق بالمسألة العسكرية ، ولهذا استنجدت بهمتكم وميلكم الى التوفيق لتعينونى على تقديم مشروع معاهدة الى وطنى يكفل له الحرية فى استعمال الاستقلال، ويذهب بكل أثر لسوء التفاهم بين القطرين ، ويوطد دعائم الصداقة بينهما ، ويفيد مصر ثقة انجلترا بها ، ويسمح لها بأن تقدر فى استبشار وحسن تفاؤل مجىء اليوم الذى لا تأبى بريطانيا العظمى فيه الاعتماد على حلفائها المصريين الأمناء فى أن يأخذوا على عاتقهم الدفاع عن مواصلاتها الامبراطورية بالقطر المصرى . وعلى هذا الوجه كانت مسألة وجود الجيوش البريطانية فى بعض جهات القطر المصرى تبدو — بقدر ما يكون قد قدر لها من مخرج محتمل — أدنى للقبول وتؤذن بحل نفسها . وتتذكرون سعادتكم أنى ، تسهيلا للاتفاق بين القطرين ، طالما أعربت عن شديد رغبتى فى أن لا تتضمن المعاهدة غير الضمانات الأساسية ، وأن يسقط منها لذلك ما عداها من الضمانات التى ، مع أنها ليست مما لا غنى عنه لانجلترا ، تبدو قيودا لسيادتنا ، وقد تؤثر فى مزايا الاتفاق تأثيرا سيئا أو تعدلها .

وتتذكرون سعادتكم أيضا من غير شك أن المفاوضات الحقيقية كان يجب بحسب ما كنا نراه نحن الاثنين أن تباشر فى مصر ، متى تمت الموافقة مبدئيا على المشروع منى أولا ثم من زعيم الأغلبية ورأينا معا أنه صالح لأن يكون أساسا للمفاوضات الرسمية .

نعم قد فهمت من أقوال سعادتكم فى خلال مناقشاتنا أن النتيجة التى وصلنا اليها هى قصارى ما تنزل عنه حكومة صاحب الجلالة البريطانية وانى قد اعتبرت هذه النتيجة من ناحيتى صالحة للقبول فى مجموعها . ولكن لعلكم تتذكرون أو لعلكم علمتم من غير شك أن نصوص المشروع وضعت على أثر المناقشات التى دارت فى أثناء زيارتى الأخيرة القصيرة لمدينة لندره ؛ بل ان بعض هذه النصوص لم توضع فى صيغتها النهائية الا عقب عودتى الى القاهرة . ولما كان قد أريد بهذه النصوص التسليم بالاعتبارات التى كنت أبديها ، فقد كان المفهوم طبعا أن يكون لها مدلول المعانى التى اتفقنا عليها ، على أنها فى الواقع تضمنت صيغا يجوز أن تؤول على وجوه مختلفة بل أولت فعلا بتلك الوجوه المختلفة .

وقد لاحظت فيما بعد أن سعادتكم تميلون الى عرض المشروع ، الذى وضع ، بحالته على زعيم الأغلبية وعلى زملائى . فلكى أتمكن فى هذه الحالة من بسط مرامى المعاهدة وحقيقة مدلولها ومن الاجابة على الأسئلة التى لا تلبث أن توجه الىّ رأيت أنه لا غنى عن ايضاح النصوص بحيث يمتنع كل سوء تفاهم بصددها .

ولم يكن بوسعى مع الأسف أن أوافق على ما أشير اليه من ترك ما ورد فى المعاهدة من المسائل الغامضة على أن تطرح بعد التوقيع على المعاهدة لتحكيم جمعية الأمم ، فان المادة الرابعة عشرة من المعاهدة قائمة كما ذكرته لسعادتكم فى رسالتى بتاريخ ١٨ الجارى (فبراير) على فرض امكان حدوث صعوبات لم تكن متوقعة فى وقت وضعها ، لا الصعوبات الحالية التى يقصد بالمعاهدة تسويتها وحلها .

ومما اغتبطت به أنى ألفيت سعادتكم لم تروا فقط أن موقفى كان له ما يبرره بل انكم تبينتم أن ما أوردته خلال مناقشاتى مع فخامة المندوب السامى بيانا وتأييدا لما ذهبت اليه فى تفسير النصوص كان تصويرا صحيحا لما تبودل من الآراء فى لندره .

ومع هذا فقد بقيت مسألتان مهمتان لم أتلق بشأنهما البيانات الايضاحية الملائمة وهما مسألتا الجيش والبوليس وقد أرسلت اليكم بواسطة فخامة اللورد لويد مذكرتين عنهما أذكر سعادتكم فيهما بوجهة النظر التى بسطتها فى لندره وأقترح فى احداهما بالنسبة للحالة لم يرد بشأنها نص فى المعاهدة حلا مستمدا من روح محادثاتنا ومراميها ، ولقد أوضحت فى الآن نفسه لفخامة اللورد لويد أنه لم يكن بوسعى قبول الحل الذى عرض عن مسألة البوليس أو قبول تأجيل حل مسألة الجيش الى ما بعد التوقيع على المعاهدة .

ويسرنى أن أصرح بأن فخامة اللورد لويد أبلغنى عملا برسالة سعادتكم استعداده للفاوضة فى تأليف بعثة عسكرية كالبعثات الموجودة فى اليونان وتشيكوسلوفاكيا وغيرهما من البلاد المستقلة لتكون الاشارة اليها بديلا من نص المعاهدة الخاص بالجيش .

وعلى أى حال فانى لم أكن حتى ذلك التاريخ أبلغت نص المشروع ، ولا نتيجة ما تبودل من الآراء منذ عودتى الى القاهرة ، الى زملائى ولا الى زعيم الأغلبية اذ كنت أرى أننا لم نصل بعد الى نتيجة حاسمة فى الموضوع .

ولست أنكر أن تبادل الآراء ظل بالنسبة للأسباب التى بسطتها فى رسالتى السابقة أكثر مما كنا نستطيع تقديره له من الوقت ، كما أنى أفهم أن سعادتكم عملا على وضع حد لهذا التأخير قد رغبتم الىّ بالحاح أن ننتقل الى ثانى مرحلة قدرناها للشروع ، وهى ابلاغه الى زملائى والى زعيم الأغلبية ، دون انتظار لحل المسألتين اللتين عرضتُ لهما فى مذكرتىّ الأخيرتين ، مهما يكن من نتائج هذا الابلاغ . ولما كان زعيم الأغلبية وزملائى قد أعربوا لى من ناحيتهم عن رغبتهم فى الوقوف على المشروع والمذكرات التى تبودلت منذ وضعه ، أيا كانت حالته الحاضرة ، فانى لم أجد بدا من الرضوخ لتلك الرغبة العامة .

حقا كنت أتمنى أن أصل بالمسائل كلها الى تمام الوضوح والنضوج وأن أصفى مسائل البوليس والجيش وتوزيع مياه النيل، ولقد كان يمكننى بهذا أن أطرح على زملائى، مشروع اتفاق، يحل جميع المسائل المعلقة مع الاحتفاظ بمسألة السودان السياسية ، ويتضمن جملة من المزايا المحسوسة ، لامشروعا يترك معلقا بعضا من المسائل التى تعيرها البلاد بحق أهمية كبيرة جدا . ويحمل لذلك فى طياته أسباب الاحتكاك والتصادم فى المستقبل .

ولا أستطيع أن أعرب لسعادتكم عن كل ما أحسه من الأسف لفوات تلك الأمنية . على أن أسفى يخففه اقتناعى بأن الجهود التى بذلت من الجانبين فى خلال الأشهر الأخيرة قد ساعدت بالأقل على التقريب بين وجهتى نظرنا و بالتالى على تمهيد الطريق لأن يعقد بين البلدين ذلك الاتفاق الذى كان ولا يزال من أعز أمانى الأمتين ".

وانى أشكر لكم سلفا ياصاحب الفخامة ابلاغكم رسالتى هذه الى السير أوستن تشمبرلن وأغتنم هذه الفرصة لتجديد عهد احترامى الفائق ".

القاهرة فى ٥ مارس سنة ١٩٢٨

(المطبعة الأميرية ١٩٢٧/١١٦٣٢/١٠٠٠)


Bibliotheca Alexandrina
04311166